جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة

دليل اجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه
للسنة الدراسية ٢٠٢٤-٢٠٢٥

المحتويات

الفصل الأول: شروط وضوابط القبول المركزي في الجامعات العراقية..... ١

أ-١- الشروط العامة للقبول ١
أ-٢- الأسس العامة التي يعتمدها نظام القبول المركزي ٢
أ-٣- ضوابط تقديم ذوي الشهداء المشمولين بقانوني ٥٧ لسنة ٢٠١٥ و٢ لسنة ٢٠١٦ وتعديله القانون (٢) لسنة ٢٠٢٠ ..... ٢
أ-٤- قبول خريجي الدراسات الاعدادية / فرع الفنون ٣

الفصل الثاني: ضوابط القبول المباشر وشروطه..... ٥

ب-١- الشروط العامة للتقديم ٥
ب-٢- الكليات المشمولة بالقبول المباشر ٧
ب-٢-١ القبول في كليات وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة ٧
ب-٢-٢ القبول في كليات الفنون الجميلة وأقسام التربية الفنية ٨
ب-٢-٣ القبول في أقسام اللغة الكردية في الجامعات (عدا جامعة كركوك) وأقسام اللغة التركية ٩
ب-٢-٤ القبول في قسم رياض الأطفال ٩
ب-٢-٥- القبول في قسم التربية الاسرية والمهن الفنية في كليات التربية الاساسية ٩
ب-٢-٦ القبول في كليات العلوم الإسلامية والفقه ٩
ب-٢-٧ القبول في قسم الاقتصاد المنزلي في الجامعات ١٠
ب-٢-٨ القبول في كلية الفنون التطبيقية/الجامعة التقنية الوسطى ١٠
ب-٢-٩ القبول في كليات الآثار ١٠

الفصل الثالث: ضوابط وشروط التقديم في الدراسة المسائية في الجامعات:..... ١١

ج-١-الشروط العامة للتقديم..... ١١
ج-٢-الأجور الدراسية ١٥
ج-٣-أجور الدراسة المسائية لذوي الشهداء ١٦
ج-٤-الضوابط العامة للدراسات المسائية..... ١٧

الفصل الرابع: ضوابط وشروط القبول المركزي للقنوات الاخرى..... ١٩

د-١- قبول الطلبة الأوائل على العراق من خريجي فروع الدراسة المهنية (أو ما يعادلها)..... ١٩
د-٢ قبول الطلبة من خريجي فروع الدراسة المهنية في المعاهد ٢٠
د-٣ قبول الطلبة الـ (٢٠%) الأوائل من خريجي المعاهد في الكليات..... ٢٠
د-٤- قبول الموظفين المتميزين ٢١
د-٥- قناة قبول حفظة القرآن الكريم ٢٣
د-٦- قبول المعلمين المجازين دراسيا في الدراسة الصباحية ٢٤
د-٧- القبول وفق القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦ ..... ٢٥
د-٨- قبول ذوي الشهداء في الدراسة المسائية..... ٢٦
د-٩- قبول السجناء السياسيين وفق القانون رقم (٣٥) لسنة (٢٠١٣) المعدل ٢٨
د-١٠- قبول الطلبة المسرعين ٢٨
د-١١- قبول الطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الانكليزية..... ٢٩
د-١٢- قبول طلبة مدارس الموهوبين ٢٩
د-١٣- التعليم الحكومي الخاص الصباحي ٣٠
د-١٤- قبول الطلبة ضمن قناة النخبة ٣٤
د-١٥- قبول الطلبة في كليتي الامام الكاظم (عليه السلام) والامام الاعظم (رحمه الله) ٣٥

الفصل الخامس: ضوابط قبول ونقل الطلبة العراقيين الوافدين من خارج العراق:..... ٣٧

هـ-١ ضوابط قبول الطلبة الحاصلين على شهادة الإعدادية المعادلة لشهادة الإعدادية العراقية (من المدارس خارج العراق) . ٣٧
هـ-٢- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق ٣٨
هـ-٣- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق وفق قناة التعليم الخاص الصباحي (الحكومي / الاهلي) الدولي ... ٤١

الفصل السادس: ضوابط قبول الطلبة غير العراقيين..... ٤٧

و-١- قبول الوافدين الحاصلين على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية أو الشهادة المعادلة لها في الدراستين الأولية ٤٧

أولاً: قنوات القبول ٤٧

ثانياً: شروط القبول وضوابطه ٤٧

ثالثاً: الوثائق المطلوبة ومواعيد التقديم: ٤٨

و-٢- المنح الدراسية للوافدين الحاصلين على شهادة معادلة لشهادة الإعدادية العراقية في الدراستين الأولية والعليا (ادرس في العراق): . ٤٨
و-٣- ضوابط إعفاء الطلبة غير العراقيين المقيمين من تسديد الأجور الدراسية:..... ٤٩

الفصل السابع: الية تسجيل الطلبة المقبولين في الجامعات :..... ٥١

ز-١- الوثائق المطلوبة للتسجيل وآلية التسجيل ٥١
ز-٢-آلية تسجيل الطالب ٥١
ز-٣- حالات التأجيل والرسوب وإلغاء القبول ٥٣

الفصل الثامن: ضوابط انتقال واستضافة الطلبة للدراستين الصباحية والمسائية:..... ٥٥

ح -١- الشروط العامة للانتقال: ٥٥
ح -٢- ضوابط الانتقال لأسباب قاهرة: ٥٦
ح-٣- ضوابط الانتقال من كليات ذات متطلبات أدنى إلى كليات ذات متطلبات أعلى: ٥٨
ح-٤- ضوابط انتقال الطلبة من كليات ذات حدود قبول أعلى إلى كليات ومعاهد ذات حدود قبول أدنى:..... ٦١
ح-٥- ضوابط انتقال طلبة المعاهد في الجامعات التقنية: ٦١
ح-٦- ضوابط نقل الطلبة أبناء أعضاء الهيئة التدريسية: ٦١
ح-٧- ضوابط انتقال الطلبة بين الكليات الحكومية والأهلية: ٦٣
ح-٨- ضوابط انتقال الطلبة إلى جامعات/كليات ومعاهد إقليم كردستان:..... ٦٤
ح-٩- ضوابط استضافة الطلبة :..... ٦٥

الفصل التاسع: ضوابط الطلبة المرقنة قيودهم والطلبة الموقوفين والطلبة المتضررين:..... ٦٧

ط-١- قبول الطلبة المرقنة قيودهم:..... ٦٧
ط-٢- ضوابط الطلبة الموقوفين:..... ٦٨
ط-٣- الطلبة المتضررون جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية: ٦٨

الفصل العاشر: ضوابط عامة:..... ٧٠

ي-١- ضوابط عامة: ٧٠
ي-٢- معالجة حالات الطلبة بانتهاء السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤): ٧١
ي-٣- ضوابط نظام العبور للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤): ٧٢
ي-٤- الضوابط العامة للمقاصة العلمية: ٧٣
ي-٥- ضوابط تعديل الترشيح للمقبولين مركزيا ضمن القناة العامة في السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤): ٧٤
ي-٦- ضوابط تعديل الترشيح للمقبولين مركزيا في السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) ضمن قناة ذوي الشهداء..... ٧٥
ي-٧- تعديل الترشيح بسبب اللياقة الصحية: ٧٦
ي-٨- الضوابط الخاصة بالطلبة المكفوفين: ٧٦
ي-٩- التدريب الصيفي:..... ٧٧

الفصل الحادي عشر: الوثائق:..... ٧٨

ك-١- آلية تدقيق الوثائق:..... ٧٨
ك-٢- أرشفة أوليات الخريجين: ٧٩
ك-٣- صحة الصدور: ٧٩
ك-٤- التعامل مع حالات التزوير: ٨٠
ك-٥- كيفية التعامل مع الطلبة المزورين: ٨١
ك-٦- ضوابط إصدار أوامر التخرج وتسلسل الخريجين:..... ٨٢
ك-٧- آلية تزويد الطلبة الراغبين بالدراسة خارج العراق بالوثائق: ٨٣
ك-٨- كيفية معالجة الوثائق المفقودة ٨٣
ك-٩- آلية تسليم الوثائق الاصلية للطلبة ٨٤
ك-١٠- آلية منح تأييدات استمرارية بالدراسة ٨٤
ك-١١- آلية تحديد الطلبة الأوائل على الأقسام العلمية والكليات والمعاهد والجامعات..... ٨٤

ل- ملحق ١: التعليمات الإمتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها..... ٨٧

م- ملحق ٢: تعليمات استحداث الدراسة المسائية في الكليات والمعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (١٣٥) لسنة ٢٠٠٠..... ٩٣

ن- ملحق ٣: احكام الامتحانات الجامعية:-..... ٩٧

س- ملحق ٤: تعليمات التدريب الصيفي:..... ١٠١

ع- ملحق ٥: نظام اللياقة الصحية رقم ٥ لسنة ١٩٩٢..... ١٠٧

ف - ملحق ٦: تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧ ، و المعدلة بموجب التعليمات رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨..... ١٠٩

ص- ملحق٧: جدول بمسارات التعليم لقبول خريجي الاعداديات المهنية في الدراسة المسائية..... ١١٣

ق-ملحق ٨: جدول بمسارات التعليم لقبول الـ(١٠%) الاوائل من خريجي المعاهد في الجامعات والكليات..... ١٢٨

ر- ملحق ٩: جدول بمسارات التعليم لقبول الاوائل من خريجي الاعداديات المهنية في الكليات التقنية..... ١٤٣

ش- ملحق ١٠: جدول بمسارات التعليم لقبول خريجي الاعداديات المهنية في المعاهد التقنية..... ١٤٧

ت- ملحق ١١: جدول التخصصات المختلفة لقبول الطلبة المرقنة قيودهم..... ١٥٠

ث- ملحق ١٢: تحديد المرحلة الدراسية للمقبولين ضمن قناتي المتميزين والـ ١٠% الأوائل على المعاهد..... ١٥١ في الكليات التقنية..... ١٥١

خ- ملحق ١٣: الاستمارات المعتمدة..... ١٥٦

الفصل الأول: شروط وضوابط القبول المركزي في الجامعات العراقية:

أ-١- الشروط العامة للقبول:

يشترط في الطالب الذي يقبل في الجامعات أن يكون:

١. عراقي الجنسية.
٢. حائزا على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية معززة بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها مع تقديم رمز التحقق والوصول السريع للوثيقة QR-CODE.
٣. ان يكون الطالب من مواليد ٢٠٠٠ صعوداً.
٤. ناجحاً في الفحص الطبي على وفق الشروط الخاصة بكل دراسة، ويتم مطالبة الطلبة المقبولين في الكليات والمعاهد بفحص (CBC) او (Hb-Electrophoreis) في مراكز الفحص المختصة.
٥. متفرغاً للدراسة ولا يجوز الجمع بين الوظيفة والدراسة (في الوقت ذاته) في الكليات والمعاهد الصباحية ويشمل ذلك منتسبي مؤسسات الدولة كافة ويشترط في استمرارهم بالدراسة الحصول على إجازة دراسية من دوائرهم ابتداءً على وفق التعليمات النافذة بمدة أقصاها شهر من تاريخ الدراسة، ولا يجوز الجمع بين دراستين أيضاً وفي حال ثبوت خلاف ذلك يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله، اما فيما يخص الطلبة الذين لديهم قبولين مختلفين لنفس السنة فيخير الطالب بالغاء احدهما.
٦. من خريجي:
   أ. السنة الدراسية الحالية.
   ب. السنة الدراسية السابقة من غير المقبولين قبولا مركزياً في أية كلية أو معهد ويتم قبولهم ضمن قناة قبول الطلبة من خريجي السنة الدراسية السابقة على وفق الحدود الدنيا لسنة تخرجهم شرط عدم التحاقهم باحدى الدراسات (المسائية، الأهلية، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، احدى الكليات التابعة للوقفين، المعاهد التابعة للوزارات الاخرى).
٧. يحق للطلبة الوافدين للسنتين الدراسيتين (٢٠٢٣/٢٠٢٤ و٢٠٢٤/٢٠٢٥) التقديم عن طريق البوابة الالكترونية الخاصة بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة ومن خلال الاستمارة الالكترونية الخاصة بهم ويتم اعتماد التقديم الالكتروني بعد جلب شهادة معادلة مؤقتة أو دائمة من وزارة التربية مديرية التعادل والشهادات.
٨. الطلبة غير العراقيين الحاصلين على شهادة الإعدادية العراقية والمقبولين مركزياً يتم إبلاغهم خطياً بمراجعة قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين لبيان إعفائهم أو مطالبتهم بالأجور الدراسية بالعملة الأجنبية بحسب الضوابط الواردة في الفصل السابع من دليل اجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه.

أ-٢- الأسس العامة التي يعتمدها نظام القبول المركزي:

يكون ترشيح الطلبة للقبول في الكليات والمعاهد بموجب نظام القبول المركزي المنفذ الكترونيا حسب الأسس الآتية:

١. يقبل الطالب على وفق الاختيارات المثبتة في استمارة التقديم عن طريق البوابة الالكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى أساس المنافسة في المجموع.

٢. يتوجب على الطلبة:

أ. خريجي الفروع (علمي، احيائي، تطبيقي): ملء (٥٠) اختيارا في الاستمارة الالكترونية على ألا يقل عدد المعاهد عن (١٠).

ب.خريجي الفرع الادبي: ملء ما لا يقل عن (٢٥) اختيارا ولغاية (٥٠) اختيار في الاستمارة الالكترونية على ألا يقل عدد المعاهد عن (١٠).

ج. خريجي فرع الفنون: ملء (١٠) اختيارات في الاستمارة الالكترونية على الا يقل عدد المعاهد عن (٢).

٣. إن تقديم الطالب لاستمارة القبول غير ملزم لقبوله وفق الاختيارات المقدمة من قبله بصورة نهائية إذ إن قبوله يعتمد على تنافسه مع بقية الطلبة على وفق الأسس المعمول بها.

٤. يكون التقديم لكلية القانون (الحقوق) مقتصرا على سكنة المحافظة حصراً ولا يحق للطالب التقديم الى الكلية المذكورة في الجامعات التي تقع خارج محافظته.

٥. يكون التقديم الى كليات الهندسة من خلال الاستمارة الالكترونية بحسب الاقسام.

٦. يكون التقديم على قسم اللغة الانكليزية في كليات التربية والتربية للعلوم الانسانية من خلال الاستمارة الالكترونية بحسب القسم.

٧. لأغراض المفاضلة في القبول:

أ. تحتسب نسبة (٨%) من درجة اللغات الأجنبية المضافة وتضاف إلى مجموع الطالب.

ب. تحتسب درجة إضافية على المعدل لخريجي الدور الأول (عدا الطلبة المشمولين بنظام المحاولات).

٨. لا يُعمل بمبدأ دروس المفاضلة إلا في حالة المنافسة على المقاعد الأخيرة في خطة القبول المعتمدة.

أ-٣- ضوابط تقديم ذوي الشهداء المشمولين بقانوني ٥٧ لسنة ٢٠١٥ و٢ لسنة ٢٠١٦ وتعديله القانون (٢) لسنة ٢٠٢٠:

١. الفئات المشمولة بهذه الضوابط هم كل من:

أ. ذوي شهداء ضحايا جرائم حزب البعث المنحل.

ب. ذوي شهداء الحشد الشعبي.

ج. ذوي ضحايا العمليات الحربية والاخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية وللجرحى المشمولين بقانون (٥٧) لسنة ٢٠١٥.

٢. يكون التقديم والقبول للفئات المذكورة في الفقرة (١) أعلاه بنسبة (١٠%) من خطة القبول لكل فئة، ويكون التنافس على المقاعد لكل فئة على حدة.

٣. يتنافس الطلبة للقبول في:

أ- كليات المجموعة الطبية (الطب، طب الاسنان، الصيدلة) بفارق معدل (٥) درجات او اقل من الحد الادنى للقبول في هذه الكليات ضمن القبول المركزي للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥)، على ألا يقل معدل الطالب عن (٩٠%) بدون إضافات.

ب- باقي التخصصات بفارق معدل (٧) درجات او اقل من أدنى معدل يتم قبوله في الكلية او المعهد ضمن القبول المركزي للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥).

٤. اعتماد قبول الطلبة من ذوي الشهداء في الجامعات التقنية بنسبة (٢%) من خريجي الإعداديات للفروع (العلمي، الاحيائي، التطبيقي، الادبي، الفنون) ونسبة (٨%) لخريجي الاعداديات المهنية.

٥. يحق للطلبة من ذوي الشهداء التقديم على قنوات القبول المباشر وعلى وفق الضوابط المدرجة لكل تخصص شرط الا يكونوا من المستفيدين في السنة السابقة من القبول ضمن قناة ذوي الشهداء في الدراستين المسائية أو الأهلية مع مراعاة ما جاء في الفقرة (٣/ب) اعلاه.

٦. يكون توزيع الطلبة المقبولين ضمن قناة ذوي الشهداء على الاقسام في الكليات المقبولين فيها مركزياً حسب المعدل (وفق ما جاء في الفقرة ٣ أعلاه) والرغبة ويتم التنافس فيما بينهم للقبول في الاقسام على حسب خطة الكلية والنسبة المحددة في الفقرة (٢) اعلاه.

٧. يتم التقديم عن طريق البوابة الكترونية الخاصة بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة ومن خلال الاستمارة الالكترونية الخاصة بهذه القناة، ويتم اعتماد التقديم الالكتروني للطالب بعد تصديق مؤسسة الشهداء بأن الطالب من المشمولين بأحكام القانون اعلاه.

٨. يلتزم الطالب عند اكمال التقديم الكترونيا بمراجعة مؤسسة الشهداء لإكمال إجراءات المصادقة على التقديم وخلافه يتم قبوله وفق القناة العامة (القبول المركزي).

٩. يبلغ الطالب بجلب كتاب تاييد من قبل مديريات مؤسسة الشهداء/شعب الرعاية العلمية، وتُعتمد كتأييد نهائي للقبول وتحفظ في ملفة الطالب وذلك خلال شهر من تاريخ مباشرته وبخلافه يتم تغيير قناة قبوله وفق القناة العامة حسب ما يؤهله معدله .

أ-٤- قبول خريجي الدراسات الاعدادية / فرع الفنون

١. يتم قبول الطلبة من خريجي فرع الفنون اسوة بالفرع العلمي بشطريه (الاحيائي والتطبيقي) والفرع الادبي.

٢. يحق للطلبة من خريجي فرع (الفنون) التقديم للقبول المركزي والمباشر على الكليات المبينة في ادناه:

أ. كلية الفنون التطبيقية/الجامعة التقنية الوسطى في اقسام (التصميم الداخلي، تقنيات الاعلان، التصميم الصناعي) (قبول مركزي).
ب. كليات الفنون الجميلة (قبول مركزي ومباشر ضمن فئة الموهوبين).
ج. كلية الاداب في الاقسام (علم النفس، الفلسفة، الاثار، المجتمع المدني، الاعلام، اللغة الفرنسية، اللغة التركية) (قبول مركزي).
د. كلية الآثار في الاقسام (الاثار، الاثار العراقية القديمة، الاثار الاسلامية، الاثار والحضارة الاسلامية، الاثار والحضارة القديمة) (قبول مركزي).
هـ. كليات التربية الاساسية في قسم (التربية الفنية) (قبول مركزي ومباشر ضمن فئة الموهوبين).
و. كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة (قبول مباشر)
ز. اقسام الارشاد التربوي في الكليات (قبول مركزي).
ح. اقسام المعاهد التقنية المناظرة لهذا الفرع في الجامعات التقنية (قبول مركزي).
ط. كليات اللغات عدا قسم اللغة الانكليزية (قبول مركزي).
ي. كليات الاعلام (ماعدا قسم الصحافة والاعلام الرقمي) (قبول مركزي).

الفصل الثاني: ضوابط القبول المباشر وشروطه:

ب-١- الشروط العامة للتقديم:

١. عراقي الجنسية.
٢. أن يكون الطالب من مواليد ٢٠٠٠ صعوداً.
٣. حائزا على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية، معززة بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها مع تقديم رمز التحقق والوصول السريع للوثيقة QR-CODE.
٤. ناجحاً في الفحص الطبي على وفق الشروط الخاصة بكل دراسة، ويتم مطالبة الطلبة المقبولين في الكليات والمعاهد بفحص (CBC) او (Hb-Electrophoreis) في مراكز الفحص المختصة.
٥. متفرغاً للدراسة ولا يجوز الجمع بين الوظيفة والدراسة (في الوقت ذاته) في الكليات والمعاهد الصباحية ويشمل بذلك منتسبي المؤسسات الحكومية كافة ويشترط في استمرارهم بالدراسة الحصول على اجازة دراسية من دوائرهم ابتداءً على وفق التعليمات النافذة، ولا يجوز الجمع بين دراستين ايضا وفي حال ثبوت خلاف ذلك يكتب الى الوزارة لإلغاء قبوله.
٦. يسمح التقديم لخريجي الدراسة الإعدادية للفروع (العلمي، الأحيائي، التطبيقي، الأدبي، الفنون) للسنة الدراسية الحالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ والسنة الدراسية السابقة الذين لم يظهر لهم قبول مركزي وعلى وفق الضوابط المدرجة لكل تخصص شرط عدم التحاقهم باحدى الدراسات (المسائية، الأهلية، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، احدى الكليات التابعة للوقفين، والمعاهد التابعة للوزارات الاخرى).
٧. يسمح التقديم لخريجي الدراسة الإعدادية لفروع (المهني، معاهد الفنون الجميلة، معهد الدراسات الموسيقية، معهد الفنون والحرف الشعبية، والإسلامي) للسنة الدراسية الحالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ والسنة الدراسية السابقة (بعد تقديم ما يثبت كونهم مؤجلين أو راسبين بتأييد من الكلية/المعهد يُثبت فيه عبارة (لأغراض التقديم على الاختبار للقبول في قناة القبول المباشر)) ولكل تخصص شرط عدم التحاقهم بدراسة (مسائية، أهلية، قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي، احدى الكليات التابعة للوقفين، والمعاهد التابعة للوزارات الاخرى).
٨. يسمح للطلبة المقبولين مركزيا للسنة الدراسية السابقة من خريجي الفروع (العلمي، الأحيائي، التطبيقي، الأدبي) التقديم للقبول ضمن قنوات القبول المباشر و(فرع الفنون) في كليات الفنون الجميلة وأقسام التربية الفنية وكليات وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة بحسب الضوابط المدرجة لكل تخصص للطلبة غير المسجلين (الملغى قبولهم) والراسبين والمؤجلين، بعد تقديم ما يثبت كونهم مؤجلين أو راسبين بتأييد من الكلية يُثبت فيه عبارة (لأغراض التقديم على الاختبار للقبول في قناة القبول المباشر) ولا يحق لهم التقديم لتعديل الترشيح أو العودة لقبولهم السابق في حال تم قبولهم شرط عدم التحاقهم بدراسة (مسائية، أهلية، والمقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي، احدى الكليات التابعة للوقفين، والمعاهد التابعة للوزارات الاخرى).

٩. يحق للطلبة من الـ(١٠% الأوائل) للسنة الحالية من خريجي معاهد الفنون الجميلة ومعاهد الحرف والفنون الشعبية ومعهد الدراسات الموسيقية التقديم لهذه القناة، ويتم حجب اسماء المقبولين من قناة الـ١٠% الاوائل.

١٠. يخضع جميع الطلبة المتقدمين للاختبار الذي تجريه الكليات، للتنافس على القبول ويحتسب المعدل التنافسي على أساس (٥٥%) لمعدل الطالب في الدراسة الإعدادية و(٤٥%) لدرجة الاختبار.

١١. مدة التقديم والاختبارات شهر واحد، ويحق للطلبة الناجحين والمكملين ضمن الفئات المشار إليهم في الفقرتين (٦ و٧) أعلاه التقديم للقبول.

١٢. يتم إعلام الطلبة من قبل الكلية/الجامعة عند التقديم وبشكل واضح وصريح (أن الطالب المقبول ضمن قناة القبول المباشر يحجب اسمه من القبول المركزي).

١٣. لا يحق للطالب التقديم على أكثر من جهة للقبول المباشر، ولا يحق لهُ طلب الانسحاب وإلغاء قبوله بعد إعلان نتائج القبول.

١٤. يشترط نجاح الطالب المتقدم في الاختبار الذي تجريه الكليات لغرض ترشيحه للقبول.

١٥. تلتزم الكلية/الجامعة بإعلان نتائج الاختبار في لوحة الاعلانات بعد اسبوع من تاريخ انتهاء الفترة المحددة في الفقرة (١١) أعلاه.

١٦. ترسل النتائج من قبل الكلية/الجامعة الكترونياً للطلبة الناجحين في الاختبار فقط عبر النافذة الالكترونية المخصصة لهذا الغرض من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بما لا يتجاوز أسبوعين من انتهاء الفترة المحددة في الفقرة (١١) آنفا.

١٧. ترسل نتائج الاختبار من قبل الكلية/الجامعة الى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم الحاسبة الالكترونية كعدد صحيح، مع جبر كسر العدد لمصلحة الطالب.

١٨. يتم تخفيض الحدود الدنيا ومعدل التقديم لدرجة الاعدادية لذوي الشهداء وفق الشروط المذكورة في الفقرة (٣/ب) من البند (أ-٣) من الفصل الأول اثناء التقديم للاختبار والمنافسة في قنوات القبول المباشر.

١٩. بعد إظهار نتائج القبول تحجب أسماء المقبولين عن القبول المركزي وقناة الـ١٠% الاوائل.

٢٠. تكون عملية إظهار قبول الطلبة ضمن قنوات القبول المباشر في قسم القبول المركزي بالاعتماد على نتائج الاختبار المرسلة من الكليات ومعدلات الطلبة على وفق النسب المحددة لاحتساب المعدل التنافسي، ولا تتم مباشرتهم إلاّ بعد إصدار قوائم القبول من قبل الوزارة.

٢١. ترسل قوائم الطلبة الناجحين بالاختبار والمرسلة بياناتهم وفق الفقرة (١٦) أعلاه والمصادق عليها من قبل السيد عميد الكلية المعنية او من يخوله وفق النموذج المعد لهذا الغرض في النافذة الالكترونية.

٢٢. يكون قبول الطلبة من ذوي الشهداء بحسب الفئات للكليات التي تعتمد القبول المباشر.

٢٣. تعتمد ذات الشروط والضوابط الواردة في الفصل الرابع/البند (د-١٣) للطلبة المتقدمين للقبول في كليات القبول المباشر ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي.

ب-٢- الكليات المشمولة بالقبول المباشر

ب-٢-١ القبول في كليات وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة:

١. يحق **لخريجي الفرع العلمي (الأحيائي والتطبيقي) والفرع الأدبي وفرع الفنون** التقديم للقبول **بنسبة ٧٥%** من خطة القبول على ألا يقل معدل الذكور عن **(٥٩%)** ولا يقل معدل الإناث عن (٥٥%) في اقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة في كليات التربية والتربية الأساسية.

٢. يحق **لخريجي الدراسة المهنية** (بفروعها وتخصصاتها كافة) التقديم للقبول على ألا تقل معدلاتهم عن **(٦٠%) وبنسبة ١٠%** من خطة القبول.

٣. يتم قبول الطلبة الأبطال من مرشحي اللجنة الأولمبية من خريجي الفروع (الأحيائي، التطبيقي، الأدبي، الفنون) والمهني (بفروعه وتخصصاته كافة) استثناءً من شرط المعدل **وبنسبة ١٥%** من خطة القبول، توزع بواقع **٨%** لخريجي الفروع (العلمي، الأحيائي والتطبيقي) والفرع الأدبي والفنون و**٧%** لخريجي الدراسة المهنية، مع إمكانية تدوير النسب في حال عدم كفاية اعداد المتقدمين، ويحتسب المعدل التنافسي لهم باعتبار (٥٠%) من معدل الطالب في الدراسة الإعدادية و(٥٠%) من درجة الاختبار التنافسي، وعلى اللجنة الاولمبية الوطنية العراقية تزويد الكلية بكتب رسمية مع كافة الأوليات التي تثبت بان الطلبة تنطبق عليهم احد الشروط ادناه، إضافة الى ذلك تزويد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي بنسخ منها.

- الشروط الواجب توفرها:

أ. اللاعبون المشاركون في إحدى فعاليات الدورة الأولمبية.

ب. اللاعبون الحائزون على المركز الأول وحتى المركز السادس في إحدى البطولات الدولية المعتمدة لدى الاتحاد الدولي للعبة.

ج. اللاعبون الحائزون على المركز الأول وحتى المركز السادس في إحدى البطولات الأسيوية المعتمدة لدى الاتحاد الأسيوي للعبة.

د. اللاعبون الحائزون على المركز الأول وحتى المركز الثالث في إحدى البطولات العربية المعتمدة لدى الاتحاد العربي للعبة.

هـ. اللاعبون الذين حازوا على المركز الأول أو الثاني أو الثالث في بطولة عراقية على مستوى العراق أو بطولة الجمهورية التي تقام بإشراف الاتحاد المركزي المعني بالنسبة للألعاب الفردية للموسمين الأخيرين.

و. اللاعبون الذين حصلت فرقهم على المركز الأول أو الثاني أو الثالث في بطولة الدوري العام أو بطولة الجمهورية التي تقام بإشراف الاتحاد المركزي المعني بالنسبة للألعاب الفرقية للموسمين الأخيرين.

ز. اللاعبون الذين حازوا على المرتبة الأولى في الدورات المدرسية على مستوى العراق مؤيدة بكتاب من مديريات التربية في بغداد والمحافظات وبتصديق من وزارة التربية.

ح. اللاعبات المشاركات في البطولات المشار إليها في الفقرات ["أ"، "ب"، "ج"، "د"، "هـ"، "و"، "ز"] أعلاه.

٤. تتولى الجامعة/الكلية تدقيق صحة إصدار الكتب المشار اليها اعلاه من الجهة ذات العلاقة مباشرة دون الرجوع للوزارة.

٥. امكانية التدوير بين الجنسين (ذكور، اناث) لقبول أكبر عدد ممكن من الطلبة وفق مقاعد الخطة، بين الفئات المذكورة في الفقرات (١، ٢)، اضافة الى فئة الابطال من مرشحي اللجنة الأولمبية المذكورة في الفقرة (٣).

ب-٢-٢ القبول في كليات الفنون الجميلة وأقسام التربية الفنية:

١. يقبل الطلبة خريجي الدراسة الإعدادية (علمي ، تطبيقي، احيائي، الأدبي، الفنون) قبولا مباشراً وبنسبة (٥٠%) من خطة القبول.

٢. يحق للطلبة من **خريجي الدراسة المهنية فرع الفنون التطبيقية** التقديم للقبول على ألا تقل معدلاتهم عن **(٦٠%) وبنسبة (٢٥%) من** خطة القبول.

٣. يحق للطلبة من **خريجي معاهد الفنون الجميلة ومعهد الدراسات الموسيقية** التقديم للقبول على ألا تقل معدلاتهم عن **(٦٠%) وبنسبة (١٥%)** من خطة القبول.

٤. يحق للطلبة من خريجي معهد الحرف والفنون الشعبية في دائرة الفنون التابع لوزارة الثقافة التقديم للقبول على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٥%) وبنسبة (٥%) من خطة القبول.

٥. يتم قبول الموهوبين في المجال الفني من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي، الفنون) شرط ألا تقل معدلاتهم عن (٥٥%) ومن خريجي الفروع المهنية (بتخصصاتها كافة عدا فرع الفنون التطبيقية) شرط ألا تقل معدلاتهم عن (٦٥%) ممن لديهم مواهب فنية وبنسبة (٥%) من خطة القبول، توزع النسبة بواقع (٣%) لخريجي الفرعين العلمي (تطبيقي، أحيائي) والأدبي والفنون و(٢%) لخريجي الفروع المهنية (بتخصصاتها كافة عدا فرع الفنون التطبيقية) مع إمكانية تدوير النسب في حال عدم كفاية اعداد المتقدمين، ويحتسب المعدل التنافسي للمتقدمين ضمن فئة الموهوبين على أساس (٥٠%) من معدل الطالب في الدراسة الإعدادية و(٥٠%) من درجة الاختبار التنافسي مع تقديم ما لا يقل عن اثنين مما يأتي:

أ. ما يثبت ممارسته الفن من مؤسسات فنية رسمية.

ب. مطويات (فولدرات)، ملصقات جداريه (بوسترات).

ج. صوراً للوحات فنية شاركوا بها في معارض (محلية، عربية، دولية).

د. أشرطة فيديو أو (CD) توثق نشاطه الفني.

٦. لأبناء الفنانين الأولوية في القبول عند المنافسة مع أقرانهم (الحاصلين على المجموع التنافسي نفسه) على المقاعد الأخيرة، بعد تقديم كتاب من نقابة الفنانين العراقيين يؤيد كون ذوي الطالب (الأب أو الأم) من الفنانين.
٧. يتم تدوير النسب بين الفئات المذكورة في الفقرات (٢، ٣، ٤) في حال عدم كفاية اعداد المتقدمين لأي منها وحسب الضوابط.

ب-٢-٣ القبول في أقسام اللغة الكردية في الجامعات (عدا جامعة كركوك) وأقسام اللغة التركية:

يحق للطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي) التقديم للقبول على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%).

ب-٢-٤ القبول في قسم رياض الأطفال:

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي) مركزيا للإناث فقط.
٢. يحق للطلبة من خريجي فرع الفنون التطبيقية الدراسة المهنية التقديم للقبول في قسم رياض الأطفال (للإناث فقط) بنسبة لا تزيد عن **(٢٥%)** من خطة القبول في القسم على ألا تقل معدلاتهم عن (٧٠%).

ب-٢-٥- القبول في قسم التربية الاسرية والمهن الفنية في كليات التربية الاساسية:

تكون نسب القبول في الدراسة الصباحية وفق الاتي: -

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي) مركزيا بنسبة لا تقل عن (٤٠%).
٢. يحق للطلبة من خريجي فرع الفنون التطبيقية الدراسة المهنية (التربية الاسرية وفن الديكور) التقديم للقبول بنسبة لا تزيد عن (٣٥%) من خطة القبول على ألا تقل معدلاتهم عن (٧٠%).
٣. يحق للطلبة من خريجي فرع الصناعي (كهرباء، الكترونيك، وميكانيك) التقديم للقبول بنسبة لا تزيد عن (٢٥%) من خطة القبول على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%).

ب-٢-٦ القبول في كليات العلوم الإسلامية والفقه:

١. يكون القبول لخريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، والأدبي) مركزيا وبنسبة (٥٠%) من خطة القبول.
٢. يكون القبول مركزيا في أقسام (العلوم المالية والمصرفية الإسلامية ، والحضارة الإسلامية) لخريجي الدراسة الإعدادية (علمي ، تطبيقي، احيائي، والأدبي) حصرا.
٣. يحق للطلبة من خريجي الإعداديات الإسلامية التابعة لوزارة التربية التقديم للقبول المباشر لباقي الاقسام على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%) وبنسبة (١٠%) من خطة القبول.

٤. يحق للطلبة من خريجي المدارس التابعة للوقفين الشيعي والسني **(عدا خريجي الامتحانات الخارجية في الإعداديات التابعة للوقفين ممن لم يجتازوا الامتحان التقويمي المقرر في وزارة التربية بنجاح)** التقديم للقبول المباشر على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%) وبنسبة (٤٠%) من خطة القبول.

٥. السماح للطلبة من خريجي الاعداديات الاسلامية التابعة لوزارة التربية وكذلك مدارس الوقفين الشيعي والسني التقديم والقبول في الكليات / اقسام (اللغة العربية، التاريخ، الفلسفة، الاجتماع، السياحة، علم النفس، الاثار) على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%) وبنسبة (٤٠%) من خطة القبول في كليات العلوم الإسلامية والفقه و(١٠%) لباقي التخصصات.

يتم تدوير النسب بين الفئات المذكورة في الفقرات (٣، ٤) في حال عدم كفاية اعداد المتقدمين لقبول أكبر عدد ممكن من الطلبة وفق خطة القبول.

ب-٢-٧ القبول في قسم الاقتصاد المنزلي في الجامعات

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي) مركزيا للإناث فقط.

٢. يحق للطلبة من خريجي فرع الفنون التطبيقية الدراسة المهنية التقديم للقبول في قسم الاقتصاد المنزلي (للإناث فقط) بنسبة لا تزيد عن (٢٥%) من خطة القبول في القسم لجامعة تكريت حصراً على ألا تقل معدلاتهم عن (٧٠%).

ب-٢-٨ القبول في كلية الفنون التطبيقية/الجامعة التقنية الوسطى

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي) مركزيا.

٢. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية فرع الفنون مركزيا في الاقسام (التصميم الداخلي، تقنيات الاعلان، التصميم الصناعي) بنسبة لا تزيد عن (١٠%) من خطة القبول لهذه الاقسام.

٣. يحق للطلبة من خريجي فرع الفنون التطبيقية الدراسة المهنية التقديم للقبول في الكلية اعلاه وفق التخصص المناظر او القريب بنسبة لا تزيد عن (٢٥%) من خطة القبول في القسم على ألا تقل معدلاتهم عن (٦٠%).

ب-٢-٩ القبول في كليات الآثار

١. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية (العلمي والادبي و(الاحيائي والتطبيقي)) وبنسبة ٥٠% مركزياً ويكون معدل التقديم (٥٥%).

٢. يقبل الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية المهنية (الفنون التطبيقية والسياحة والفندقة) مباشراً وبنسبة ٥٠% وبمعدل (٥٥%).

الفصل الثالث: ضوابط وشروط التقديم في الدراسة المسائية في الجامعات:

ج-١- الشروط العامة للتقديم:

١. عراقي الجنسية.
٢. حائزاً على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية، معززةً بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها مع تقديم رمز التحقق والوصول السريع للوثيقة QR-CODE.
٣. يحق لخريجي الدراسة الإعدادية للسنة الدراسية الحالية الحصول على الامتيازات ذاتها التي حصل عليها أقرانهم المتقدمون للقبول المركزي عند احتساب المجموع لأغراض المفاضلة في القبول.
٤. يحق للطلبة التقديم للدراسة المسائية وفق ما يلي:

أولاً: تكون الحدود الدنيا لمعدلات القبول في الدراسة المسائية وفق الاتي:

أ. كليات التمريض: (٧٠%) او ألا يزيد الفارق للتقديم عن الحد الادنى للقبول في الدراسة الصباحية (القبول المركزي) بـ (١٠) درجات.
ب. كليات الطب البيطري: ألا يزيد الفارق للتقديم عن الحد الادنى للقبول في الدراسة الصباحية (القبول المركزي) بـ(١٠) درجات.
ج. كليات التقنيات الطبية والصحية (٧٥).
د. كليات الهندسة (٦٥%)
هـ. كليات التقنيات الهندسية (٦٠%)
و. كليات العلوم وكليات الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات (بمختلف مسمياتها)(٦٠%)
ز. كليات القانون (٦٥%)
ح. العلوم السياسية والادارة والاقتصاد (٦٠%).
ط. باقي التخصصات: يكون المعدل (٦٠%).

ثانياً: تخول مجالس الجامعات بتخفيض الحدود الدنيا لمعدلات القبول الواردة في الفقرة (أولاً) بما لا يزيد عن ثلاث درجات حسب حاجة المحافظة والجامعة وفقاً لمبدأ استقلالية الجامعات عدا ماجاء في الفقرتين (هـ، و) من الفقرة (٤-أولاً).

٥. تستثنى الطالبات من خريجات الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، الأدبي، الفنون) الراغبات في التقديم إلى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة من شرط المعدل الوارد في الفقرة (٤/أولا/ ط) أعلاه على ألا يقل معدلهن عن (٥٥%).
٦. يحق للأبطال من (مرشحي اللجنة الأولمبية) من خريجي الدراسة الإعدادية (علمي، تطبيقي، احيائي، والأدبي، الفنون) التقديم إلى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة وأقسام التربية البدنية وعلوم الرياضة على ألا تزيد نسبتهم عن (٥%) من خطة القبول استثناءً من شرط المعدل.

٧. يحق للابطال من خريجي الإعداديات المهنية بفروعها وتخصصاتها كافة التقديم إلى كليات التربية البدنية وعلوم الرياضة وقسم التربية البدنية وعلوم الرياضة في كلية التربية الأساسية على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (٦٠%).

٨. يحق للموهوبين من خريجي الإعداديات المهنية بفروعها وتخصصاتها كافة التقديم إلى كليات الفنون الجميلة والفنون التطبيقية والتربية الفنية واقسام التربية الفنية في كلية التربية والتربية الأساسية على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (٦٠%).

٩. يحق للطلبة من خريجي معاهد الفنون الجميلة التقديم للقبول في الدراسة المسائية وبنسبة (١٠%) من خطة قبول الأقسام في كليات الفنون الجميلة والفنون التطبيقية، اقسام التربية الفنية في كليات التربية والتربية الاساسية.

١٠. يحق للمعلمين المستمرين بالخدمة التقديم الى كليات التربية والتربية الاساسية بغض النظر عن خلفية دراستهم في الاعدادية اي بغض النظر فيما اذا كانت دراستهم مهنية او اكاديمية على الا تزيد نسبتهم عن (٥%) من خطة القبول في القسم ويكون قبولهم زيادة على الخطة.

١١. يحق لخريجي الإعداديات المهنية بفروعها كافة التقديم للدراسة المسائية بحسب التخصصات المناظرة والقريبة على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول للقسم المناظر، وألا تزيد نسبة خريجي الفرع التجاري عن (٢٠%) من خطة القبول للأقسام المناظرة في كليات الإدارة والاقتصاد وبمعدل لا يقل عن (٦٠%) (الملحق-٧).

١٢. يحق لخريجي الإعداديات المهنية/الفرع الزراعي التقديم للدراسة المسائية بحسب التخصصات المناظرة والقريبة على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (٦٠%) (الملحق-٧).

١٣. يحق لخريجي الدراسة المهنية – فرع الفنون التطبيقية باختصاصاته كافة التقديم في كليات الفنون التطبيقية وكليات الفنون الجميلة الدراسة المسائية للقسم المناظر والقريب ، على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول وبمعدل لا يقل عن (٦٠%) (الملحق-٧) مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٨) من البند (ج-١).

١٤. يحق لخريجي الإعدادية الإسلامية/وزارة التربية وخريجي الإعداديات الإسلامية التابعة للوقفين (باستثناء خريجي الامتحانات الخارجية في الإعداديات التابعة للوقفين ممن لم يجتازوا الامتحان التقويمي المقرر في وزارة التربية بنجاح) التقديم للدراسة المسائية في كلية واقسام العلوم الإسلامية واقسام اللغة العربية والتاريخ والفلسفة والاجتماع والسياحة وعلم النفس والاثار (مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٢) من البند (ب-٢- ٦) الفصل الثاني على ألا تزيد نسبتهم عن (١٠%) من خطة القبول للكلية وبمعدل لا يقل عن (٦٠%).

١٥. يحق للموهوبين والمبدعين في مجال الاعلام ومهاراته (لديه خدمة في مؤسسات اعلامية معترف بها لمدة لا تقل عن (٥) سنوات من الجهات المختصة حصراً (بعد جلب تأييد من نقابة الصحفيين)) التقديم الى الدراسة المسائية في كليات واقسام الاعلام وبالنسبة لخريجي المهني/فرع

تكنولوجيا الاعلام التقديم الى قسم الصحافة والاعلام الرقمي/كلية الاعلام حصرا وبنسبة (٢٥%) من خطة القبول المركزي موزعة بواقع (١٥%) لخريجي الفرعين العلمي (التطبيقي والاحيائي) والادبي و(١٠%) لخريجي الدراسة المهنية والمعاهد التقنية كافة ومعاهد الفنون الجميلة ومعاهد الدراسات الموسيقية مع امكانية التدوير بين النسب، ويشمل بذلك ممن حصل على معدل لايقل عن (٦٠%).

١٦. يتم الالتزام بالنسب المحددة لقبول فئات الطلبة أعلاه وفي حال عدم استيفاء النسبة المحددة من خطة القبول يتم تعويضها من خريجي الفرعين (العلمي، الاحيائي والتطبيقي) والفرع الأدبي حصرا.

١٧. يحق لخريجي الدراسة الإعدادية التقديم للدراسة المسائية في المعاهد ويحسم معدل القبول بحسب المنافسة على المقاعد المتاحة لكل قسم علمي.

١٨. تُرشح الجامعة الطلبة للدراسة في الكلية/المعهد وفي القسم الذي يؤهلهم اليه مجموعهم وحسب تسلسل رغباتهم.

١٩. يحق لخريجي معاهد السياحة السابقين قبل ارتباطهم بوزارة التربية التقديم للدراسة المسائية في التخصصات المناظرة او القريبة على ألا تزيد نسبتهم عن (٢٠%) من خطة القبول للكلية وبمعدل لا يقل عن (٦٠%) بعد جلب كتاب عدم ممانعة من وزارة الثقافة/الدائرة القانونية والادارية متضمناً عدم الممانعة من دراسة الطالب لعدم الحاجة لتعيينه، على ان يتم اعتماد المعدل التنافسي للقبول (٧٠% على المعدل + ٣٠% على الاختبار الذي تجريه الكلية) ويكون اقرار اسماء المقبولين ومعدلاتهم من قبل مجلس الجامعة.

٢٠. يحق لخريجي الـ(١٠%) الأوائل من خريجي السنوات السابقة من المعاهد التقديم للقبول في الدراسة المسائية، ويكون التقديم عن طريق الكلية المعنية ويكون اقرار قبولهم من قبل الجامعة المعنية وبحسب الاختصاصات المناظرة والقريبة فضلاً عما تم ذكره في الفقرة (٩) أعلاه.

٢١. يحق للطلبة المرقنة قيودهم في الدراسات الصباحية التقديم للدراسة المسائية في كليات غير الكليات التي رقنت قيودهم فيها على ألا يكون ترقين القيد لأسباب تتعلق بالغش أو المحاولة فيه أو كانوا معاقبين انضباطيا، مع وجوب كونهم مستوفين للشروط العامة الأخرى.

٢٢. يحق للطلبة المرقنة قيودهم في الدراسات المسائية التقديم للدراسة في كليات مسائية أخرى على ألا يكونوا ممن سبق ترقين قيودهم في الدراسات الصباحية في نفس الكلية/المعهد (يمكن قبوله في كليات/معاهد اخرى) وألا يكون ترقين القيد لأسباب تتعلق بالغش أو المحاولة فيه أو كانوا معاقبين انضباطيا مع وجوب كونهم مستوفين للشروط العامة الأخرى.

٢٣. لا يحق للطالب الذي أكمل إجراءات التسجيل في قبوله المركزي التسجيل في الدراسة المسائية إلا إذا قام بتقديم طلب لالغاء قبوله بعد تسجيله ولا يحق له العودة لقبوله المركزي مرة أخرى، مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٦) من البند (ح-١) من الفصل الثامن في حالة تقديمه للدراسة المسائية في الكلية نفسها.

٢٤. يتم قبول الطلبة غير العراقيين (المقيمين) من الحاصلين على شهادة الثانوية العراقية قبولا أوليا في الدراسة المسائية مع مراعاة ماجاء في الفقرة (٣) من البند (و-٣) من الفصل السادس وعليهم مراجعة الوزارة لبيان اعفائهم من دفع اجور التسجيل بالعملة الأجنبية ومعاملتهم اسوة بالطلبة العراقيين وخلال (٣٠) يوما من إصدار امر قبولهم ويتحمل الطالب والكلية/المعهد مسؤولية استمراره بالدراسة من دون حصوله على كتاب إلاعفاء.

٢٥. يسمح للتدريسيين من حملة الشهادات العليا التقديم للقبول في الدراسة المسائية في اقسام اللغة الانكليزية بكليات التربية والاداب واللغات وفق مايلي:

أ- أن يكون المتقدم مستوفيا لشروط وضوابط الدراسة المسائية.

ب- يتنافس التدريسيون المتقدمون للقبول ضمن نسبة (٥%) من خطة قبول الأقسام زيادة على خطة القبول لتنافس التدريسيين فيما بينهم.

٢٦. للموظف او المكلف بخدمة وأعضاء مجلس النواب والوزراء ومن هم بدرجتهم او الوكلاء ومن هم بدرجتهم والمديرين العامين ومن هم بدرجتهم والدرجات الخاصة العليا بموافقة دوائرهم الدراسة اثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة او اجازة دراسية للحصول على الشهادة الاولية او العليا داخل العراق او خارجه بصرف النظر عن العمر. على ان يقدم الطالب تعهدا لبيان موقفة الوظيفي وبخلاف ذلك يتحمل كافة التبعات القانونية المترتبة إزاء ذلك.

٢٧. قبول المكفوفين وضعاف البصر بدرجات عالية في التخصصات التي تقبلهم وفق الضوابط والحدود الدنيا اقل بـ(٥) درجات عن الحدود الدنيا للدراسة المسائية في التخصصات الانسانية كافة واعفائهم من المواد الدراسية العلمية مثل (الرياضيات والاحصاء والحاسوب).

٢٨. يكون قبول ذوي الاحتياجات الخاصة من عوق للاطراف في التخصصات الملائمة (وحسب قدراتهم وامكانياتهم) بعد عرض حالاتهم على لجنة خاصة داخل الجامعة للنظر فيما اذا كان بامكان الطالب دراسة وممارسة اختصاصه المناظر لدراسته الاعدادية بحدود قبول دنيا اقل بـ(٥) درجات عن الحدود الدنيا لمعدل التقديم للدراسة المسائية.

ج-٢- الأجور الدراسية:

١. تكون الأجور المستوفاة من الطلبة المقبولين في الدراسة المسائية للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥ بما لايزيد عن الآتي:

ت	الاختصاص	الحد الاعلى للمبالغ
١	أقسام (النفط، المعماري، الطب الحياتي) في كليات الهندسة	٣,٠٠٠,٠٠٠
٢	الأقسام الهندسة الاخرى	٢,٢٥٠,٠٠٠
٣	الكليات التقنية الهندسية	٢,٠٠٠,٠٠٠
٤	كليات التمريض	٢,٥٠٠,٠٠٠
٥	الكليات التقنية الصحية والطبية واقسام التحليلات المرضية وعلوم الحياة في كليات العلوم والعلوم الطبية التطبيقية	٢,٢٥٠,٠٠٠
٦	الطب البيطري	١,٧٥٠,٠٠٠
٧	الكليات ذات التخصصات العلمية كافة	١,٥٠٠,٠٠٠
٨	كليات القانون، كلية الإدارة والاقتصاد والكليات التقنية الإدارية وكليات واقسام العلوم السياحية	١,٢٠٠,٠٠٠
٩	الكليات ذات التخصصات الإنسانية الاخرى	٩٠٠,٠٠٠
١٠	المعاهد التقنية الطبية	٢,٠٠٠,٠٠٠
١١	المعاهد التقنية التكنولوجية	١,٢٠٠,٠٠٠
١٢	بقية المعاهد التقنية	٧٥٠,٠٠٠

٢. يشمل الطلبة المقبولين والمنتظمين في الدراسة المسائية بدفع الأجور المحددة بالجدول اعلاه.

٣. اعتماد تطبيق معادلة احتساب الاجور الدراسية للطلبة الراسبين بمادة واحدة او اكثر من طلبة الدراسة المسائية اسوة بالطلبة المقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي الواردة في الفقرة (ب) من البند (د-١٣) من الفصل الرابع واعتباراً من السنة الدراسية(٢٠٢٣/٢٠٢٤).

٤. تخفض أجور الدراسة المسائية (للسنة الدراسية اللاحقة) بنسبة ٥٠% للطالب الاول على المرحلة الدراسية الواحدة في القسم و٣٠% للطالب الثاني على المرحلة الدراسية الواحدة في القسم و٢٠% للطالب الثالث على المرحلة الدراسية الواحدة في القسم، وللهيئة المشرفة على الدراسة المسائية صلاحية التخفيض على وفق التعليمات.

٥. للهيئة المشرفة تخفيض الأجور الدراسية بنسبة لا تتجاوز عن (٢٥%) عن الحد الأعلى المبين في الجدول أعلاه للحالات التي يقتنع بها مجلس الكلية مقرونة بالادلة والأوراق الثبوتية بناءً على توصية من الكلية/المعهد المعني او بالامكان تقسيط الاجور الدراسية.

٦. لا يتم استيفاء الأجور الدراسية إلا بعد التأكد من كون قبول الطالب أو استمراره بالدراسة مطابقاً للتعليمات والضوابط النافذة وبخلافه تتحمل الكلية والمعهد المسؤولية كاملة.

٧. في حال انسحاب الطالب او تأجيله لدراسته يكون استيفاء الاجور الدراسية وفقا لماجاء في الفقرتين(ثالثا ورابعا) من المادة (١٠) من تعليمات الدراسة المسائية رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٠٠.

٨. تتولى الهيئة المشرفة على الدراسة المسائية النظر بتخفيض الأجور الدراسية لأعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات او الكليات الاهلية أو كليات الوقفين (الشيعي والسني) أو الجامعات التقنية (المستمرين في الخدمة فقط) وأولادهم وموظفيها وموظفي مركز الوزارة الملتحقين بالدراسة المسائية بما لا يزيد عن (٥٠%) خمسين من المئة من الأجور المعتمدة، ويشمل بذلك الموظفين المتعاقدين وفقا للقرار المرقم ٦٠٣ لسنة ١٩٨٧ وقرار ٣١٥ لسنة ٢٠١٩.

٩. اعفاء الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة (المقعدين) والطلبة الذين لديهم عجز صحي بنسبة (٧٠%) استناداً الى التقارير الصادرة من اللجان الطبية الرسمية حصراً والمقبولين في الدراسة المسائية من الاجور الدراسية أسوة بالطلبة المكفوفين.

١٠. للهيئة المشرفة تخفيض الاجور الدراسية للطلبة المشمولين بالضمان الاجتماعي من حاملي هوية الرعاية الاجتماعية وبنسبة لا تتجاوز عن ٥٠% عن الحد الاعلى المبين في الجدول اعلاه بناءاً على توصية من الكلية/المعهد المعني وفي حال عدم وجود هوية يتم اعتماد البطاقة الذكية (كي كارت) ومطالبة الطالب بكتاب تأييد يبين شموله بالرعاية الاجتماعية وفق الشروط التالية:

أ. ان لا يتجاوز عمر الطالب عن (٤٠ سنة).

ب. لا يشمل الطالب اذا كان موظف.

ج. لا تشمل الزوجة بالتخفيض اعلاه.

د. لا تشمل سنوات التأجيل والرسوب.

١١. بامكان شمول الطالب باكثر من تخفيض للاجور الدراسية للدراسة المسائية على ان يكون التخفيض الاول من المبلغ الاجمالي والتخفيض الثاني يكون من المبلغ المتبقي بذمة الطالب.

١٢. تنتهي العلاقة بين الطالب والكلية بصدور قرار ترقين قيده من الدراسة وعدم مطالبته بالاجور الدراسية لمدة الانقطاع كونه غير مستمر بالدراسة ويطالب بالاجور الدراسية المقررة لأقرانه عند اعادته الى الدراسة أسوة بهم في السنة التي اعيد اليها فقط ان لم يكن بذمته اجور دراسية للسنوات قبل ترقين قيده.

١٣. استيفاء اجور استمارة التقديم على الدراسة المسائية بمبلغ (٢٥,٠٠٠) دينار فقط ولكافة التخصصات.

ج-٣- أجور الدراسة المسائية لذوي الشهداء:

١. تتحمل دوائر الموظفين المرشحين للدراسة المسائية الاجور الدراسية استناداً الى ما جاء بأحكام المادة (١٧/عاشراً) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.

٢. يعفى الطلبة المقبولين على فئة العمليات الحربية والاخطاء العسكرية من الاجور الدراسية كافة استناداً الى المادة (١٢) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥.

٣. عدم مطالبة الطلبة المستفيدين من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ بالاجور الدراسية لسنة دراسية تم قبولهم وتأجيل دراستهم (اجبارياً) خارج عن ارادتهم وذلك بسبب تأخر اصدار اوامر قبولهم الجامعية.

٤. فيما يخص الطلبة الذين سيتم قبولهم اعتباراً من السنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) صعوداً تقرر بشأنهم ما يلي:

أ- فيما يخص الاجور الدراسية المترتبة على دراسة الطلبة المقبولين بالدراسات المسائية للطلبة من ذوي شهداء ضحايا جرائم حزب البعث البائد وذوي شهداء الحشد الشعبي من غير الموظفين فيتم اعفائهم من نصف الاجور الدراسية وتتكفل مؤسسة الشهداء دفع ٥٠% من اجور الدراسة المسائية وللفئتين اعلاه والذين تم قبولهم ضمن هذه القناة.

ب-وجوب دفع الاجور الدراسية للطلبة المقبولين (من قبل مؤسسة الشهداء) خلال فترة التسجيل وبعكسه يتم الغاء قبول الطالب في حالة عدم التسديد خلال السنة الدراسية الاولى والزام المؤسسة بسداد الاجور خلال المدة اعلاه استناداً الى المادة (١٠/ثانياً) من تعليمات استحداث الدراسة المسائية رقم (١٣٥) لسنة ٢٠٠٠.

٥. لا تتحمل المؤسسة الاجور البالغة (٥٠%) للطالب الراسب والمؤجل بارادته.

ج-٤- الضوابط العامة للدراسات المسائية

١. يعتمد ذات التقويم الجامعي المعلن في الدراسات الصباحية.

٢. يكون بدء الدوام الرسمي في الساعة ٢:٣٠ب ظ الى ٧:٠٠ مساءً.

٣. تتحمل الكلية/الجامعة كلف التدريب العملي لطلبة الدراسة المسائية في مواقع التدريب مثل (مراكز الرعاية الصحية الأولية، ومعهد بحوث التغذية، ومركز الصحة والسلامة المهنية، والمدارس، وحضانات ورياض الأطفال، والمستشفيات، والمختبرات العلمية) لتحقيق الغاية المنشودة من التدريب وفق التوقيتات الخاصة بالدراسة المسائية وحسب التعليمات.

٤. الالتزام بأن يكون أداء الامتحانات النهائية موحداً (بنسخة الأسئلة نفسها) للدراستين المسائية والصباحية وللدورين الأول والثاني وللمراحل الدراسية كافة وتتحمل الكلية/المعهد التبعات القانونية في حال عدم تنفيذ ذلك.

٥. تكون خطة القبول في الدراسة المسائية (قناة التقديم العامة) مساوية لخطة القبول المركزي (القناة العامة) الفعلية ويتم اعتماد العدد المخطط او المشغول الفعلي ذو القيمة الاكبر.

٦. تكون النسب المخصصة لقنوات القبول الأخرى كافة ضمن الدراسة المسائية (ذوي الشهداء، السجناء السياسيين، القبول وفق القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦) زيادة على خطة القبول وليست جزءا منها.

٧. تسري الضوابط الخاصة بالاختبار والمعدل التنافسي في الكليات ذات القبول المباشر في الدراسة الصباحية على المتقدمين للدراسة المسائية على أن تستكمل الإجراءات كافة من الكلية وتعتمد النتائج بعد مصادقة الهيئة المشرفة على الدراسات المسائية.

٨. تسري التخصصات المعتمدة للقبول ضمن قناة القبول المركزي على المتقدمين ضمن قناة القبول للدراسة المسائية والتخصصات لكليات القبول المباشر في الدراسة الصباحية ضمن الدراسة المسائية.

٩. يتم تشكيل لجان مستقلة خاصة بقبول الطلبة في الكليات والمعاهد برئاسة معاون العميد للشؤون العلمية والطلبة وعضوية مسؤول شعبة التسجيل وشؤون الطلبة ومدير القانونية ومدير المالية ومن تراه الكلية/المعهد مناسباً على أن يكون أعضاؤها من ذوي الخبرة بتعليمات القبول وضوابطه في الدراسة المسائية للاشراف والمراقبة والمتابعة على عملية القبول وتهيئة جميع المتطلبات اللازمة وتتحمل هذه اللجان المسؤولية كاملة في حال حدوث أي خلل، ويكون تشكيلها شرطاً أساسياً لفتح باب القبول في الدراسات المسائية وتتولى اصدار الاوامر الخاصة بالقبول. وتتولى الجامعة تشكيل لجنة مركزية برئاسة مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية ومدير قسم شؤون الطلبة ومدير القانونية ومدير المالية ومن تراه مناسباً للاشراف والمراقبة والمتابعة على عملية القبول وتهيئة جميع المتطلبات اللازمة، كما يتولى قسم شؤون الطلبة في رئاسة الجامعة مراقبة عمل هذه اللجان وتقويمها.

١٠. تتولى الكلية/المعهد تهيئة قاعات واماكن لائقة لاستقبال الطلبة المتقدمين للدراسة المسائية وتوفير افضل الوسائل التقنية –ان امكن– مع مراعاة اختيار لجان وموظفي الاستقبال من المشهود لهم بالخبرة والمهنية وحب تقديم الخدمة العامة للمواطنين مع اعلان مواعيد الاستقبال وفتراتها وضوابط القبول والتنافس بشكل واضح ودقيق. وتتولى اللجان المحددة بموجب الفقرة (٩) أعلاه المتابعة والاشراف على ذلك.

١١. يحق لأبناء أعضاء الهيئة التدريسية (اصحاب الشهادات العليا من حملة شهادة الماجستير والدكتوراه) اختيار القسم (الفرع) في حال قبولهم حسب مجموعهم في السنة الدراسية الأولى أسوة بأقرانهم المقبولين في الدراسة الصباحية في حالة عدم استفادتهم من الامتياز المذكور في الدراسة الصباحية مع الالتزام بما جاء في الفقرة (٢/ب) من البند (ح–٦) من الفصل الثامن.

١٢. تصدر الأوامر الجامعية كافة والمتعلقة بقبول الطلبة بمدة لا تتجاوز بداية امتحانات الفصل الدراسي الاول او نصف السنة وحسب النظام الدراسي المقرر.

الفصل الرابع: ضوابط وشروط القبول المركزي للقنوات الاخرى

د-١- قبول الطلبة الأوائل على العراق من خريجي فروع الدراسة المهنية (أو ما يعادلها):

١. يشترط في الطالب الذي يقبل في الجامعات العراقية ان يكون:
   أ. عراقي الجنسية
   ب. حائزا على الدراسة الاعدادية المهنية العراقية معززة بتصديق من المديرية العامة للتعليم المهني في المحافظة مع تقديم رمز التحقق والوصول السريع للوثيقة QR-CODE.
   ج. من مواليد ٢٠٠٠ صعوداً.
   د. من خريجي السنة الدراسية الحالية.
٢. يتم قبول الطلبة الاوائل على العراق من خريجي الدور الاول حصراً من الاعداديات المهنية للدراسة الصباحية والمسائية في كل اختصاص.
٣. يتم قبولهم في كليات الجامعات التقنية (الدراسة الصباحية) في التخصص المناظر أو القريب وحسب الاقسام.
٤. يسمح لخريجي الفرع الزراعي التقديم للقبول في الكليات التقنية الزراعية وكليات الزراعة في الجامعات وكلية التحسس النائي والجيوفيزيائي واقسام البيئة في كليات العلوم وعلوم الطاقة والبيئة وعلوم البيئة وتقاناتها وكلية علوم الاغذية وحسب الاقسام المناظرة أو القريبة.
٥. يقبل الطالب على وفق الاختيارات المثبتة في استمارة التقديم عن طريق البوابة الالكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى أساس المنافسة في المجموع.
٦. يسمح لخريجي فرع السياحة والفندقة والفرع التجاري/السياحة وادارة الفنادق التقديم للقبول في أقسام السياحة والفندقة في كليات الإدارة والاقتصاد والكليات التقنية الادارية وكليات العلوم السياحية في الجامعات وحسب الاقسام المناظرة أو القريبة.
٧. يتم قبول الطلبة المشمولين بالفقرات اعلاه وفق النسب المبينة في أدناه:
   أ. الـ (١٠) الاوائل للتخصصات ذات المخرجات القليلة.
   ب. الـ (١٠) الاوائل من خريجي فرع السياحة والفندقة على ألا يقل معدلهم عن ٦٥%.
   ج. (٢٥%) الاوائل لفرع (الفنون التطبيقية) على ألا يقل معدلهم عن ٦٥%.
   د. (٥٠%) الاوائل للفرع (الزراعي) على ألا يقل معدلهم عن ٦٥%.
   هـ. (٢٠%) الاوائل للفروع (الصناعي والتجاري والحاسبات) على ألا يقل معدلهم عن ٧٠% لفرعي الصناعي والحاسبات و٦٥% للفرع التجاري.
   و. الـ (١٠) الأوائل على العراق من خريجي اعدادية التمريض على ألا يقل معدلهم عن ٨٥% .
٨. يحق للطلبة الاوائل على العراق من خريجي الفروع المهنية بتعديل الترشيح للسنة الدراسية اللاحقة وحسب الاختصاص المناظر او القريب.

د-٢ قبول الطلبة من خريجي فروع الدراسة المهنية في المعاهد:

١. يحق لخريجي الإعداديات المهنية (للدراستين الصباحية والمسائية) التقديم إلى الجامعات التقنية للنظر في قبولهم في المعاهد التقنية، على أن تحدد نسب قبولهم على وفق متطلبات خطة القبول في الجامعات التقنية وتكون المنافسة بين الطلبة على أساس المعدل الحاصل عليه الطالب في الدراسة الإعدادية، على ألا يقل معدل المتقدم عن ٥٥%، ويتم قبولهم عن طريق لجنة مختصة في الجامعات التقنية مع تزويد الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بأسماء المتقدمين والمقبولين ومعلوماتهم كافة لأغراض تدقيقية.

٢. يحق للطلبة من خريجي الاعداديات المهنية / فرع التمريض التقديم للقبول في معاهد الجامعات التقنية في التخصصات المناظرة على ألا يقل معدل المتقدم عن (٧٥%) ويتم اعلان قبولهم من قبل اللجنة المختصة في الجامعة التقنية الوسطى ويتم تزويد الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بأسماء المتقدمين والمقبولين ومعلوماتهم كافة لأغراض التدقيق.

د-٣ قبول الطلبة الـ (٢٠%) الأوائل من خريجي المعاهد في الكليات:

١. تحتسب نسبة الـ (٢٠%) الأوائل لكل اختصاص على حدة، مع جبر كسر العدد لمصلحة الطالب (مثال: في الاختصاص الذي يكون فيه عدد خريجي الدور الأول (٤٣) طالب يتم ترشيح ٥ طلاب).

٢. يحق للطلبة الـ (٢٠%) الاوائل من خريجي معاهد الفنون الجميلة الصباحية والمسائية اكمال دراستهم الجامعية في كليات الفنون الجميلة، الفنون التطبيقية، التربية الاساسية.

٣. يتم استلام بيانات الطلبة المذكورين أعلاه من خلال البوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.

٤. يشمل بنسبة القبول اعلاه خريجو الدور الثاني للحالات التي تم فيها تأجيل امتحانات الدور الأول إلى الدور الثاني لأسباب موجبة حتماً وبحسب ماجاء بالمادة (١٠) من التعليمات الإمتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ النافذة، على ألا تقل معدلاتهم عن الحد الأدنى للمعدل المقبول في الدور الأول.

٥. يتم قبول خريجي المعاهد الصباحية في الكليات الصباحية وخريجي المعاهد المسائية في الكليات المسائية على وفق التخصصات المناظرة أو القريبة وبما لا يزيد عن (٢٠%) من خطة القبول.

٦. الملحق رقم (٨) يتضمن جدولاً للاختصاصات المناظرة في الكليات.

٧. تتم المنافسة بين الـ (٢٠%) الأوائل من خريجي التخصصات المماثلة من خلال تحديد التسلسلات (الأوائل، الثواني، الثوالث، وهكذا....) وتتم المنافسة بين التسلسل الواحد بحسب تسلسل رغبات الخريجين ومعدل كل منهم.

٨. يحق لمن تم استبعاده من القبول في الدراسة الصباحية عند المنافسة مع أقرانه وبحسب خطة القبول، التقديم للدراسة المسائية إن توفرت، ويتنافسون مع الطلبة الذين يتقدمون بموجب الفقرة (٢٠) من البند (ج-١) من الفصل الثالث.

٩. يكون قبول الطلبة للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) من خريجي السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) فقط.

١٠. لا يحق للطالب الجمع بين الدراسة والوظيفة.

١١. في حال انسحاب الطالب لرغبته في التعيين بعد إصدار أوامر القبول، يتم مفاتحة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لإلغاء قبوله وحرمانه من التقديم ضمن قنوات القبول لمدة اربع سنوات.

١٢. لا يشمل الطلبة المقبولون ضمن قناة الـ (٢٠%) الأوائل على المعاهد بشرط العمر وذلك كون قبولهم في سنة تخرجهم حصراً.

١٣. لا يحق للطالب تغيير جهة قبوله إذا كان قبوله صحيحا وعلى أساس خياراته وتسلسله والمعدل، ولا يحق له تعديل الترشيح في السنة اللاحقة.

١٤. يحق للطلبة في السنوات الدراسية فوق الاولى النقل عن طريق الجامعات وعلى وفق ضوابط انتقال الطلبة الواردة في الفصل الثامن.

١٥. يقبل الطلبة في السنة الدراسية الأولى في الكليات المناظرة مع ملاحظة ما ورد في الملحق (١٢) المتضمن تحديد المرحلة الدراسية دون الحاجة لإجراء المقاصة العلمية، وتحتسب مرتبة النجاح للطالب وفق المادة(١٦/ثالثا) من التعليمات الإمتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها مع مراعات ماورد بدليل عملية بولونيا والتخصصات المعتمدة.

د-٤- قبول الموظفين المتميزين:

١. أن يكون المرشح من مواليد سنة ١٩٨٤ فصاعدا.

٢. أن تكون له خدمة فعلية لا تقل عن سنتين لغاية ٢٠٢٤/١٠/١.

٣. يتم ترشيح الموظفين الحاصلين على الشهادة الإعدادية للقبول في المعاهد التقنية وترشيح الموظفين الحاصلين على شهادة الدبلوم التقني للقبول في الكليات المناظرة.

٤. يشترط في الموظف المرشح للقبول في المعاهد التقنية ألا يقل معدله عن (٦٥%) في الدراسة الإعدادية بفروعها (العلمي والأدبي والمهني).

٥. يطالب خريجوا مراكز التدريب المهني ممن يرغب باكمال دراسته في الجامعات التقنية بوثيقة تصادق عليها وزارة التربية / المديرية العامة للتعليم المهني تبين اداءه الامتحانات في وزارة التربية، محدد فيها الفرع والتخصص والسنة الدراسية ويتم قبولهم حسب التخصصات المناظرة لخريجي الدراسة الإعدادية المهنية. على ان تتولى الجامعات إجراءات صحة صدور الوثائق بمفاتحة وزارة التربية / المديرية العامة للتعليم المهني حصراً.

٦. يشترط في الموظف المرشح للقبول في كليات الصيدلة ألا يقل معدله عن (٩٠%) والمرشح للقبول في كليات التقنيات الطبية والصحية وكليات التمريض (٨٠%) وكليات الهندسة (٧٥%) وكليات التقنيات الهندسية (٧٠%) والمرشح للقبول في باقي الكليات (٦٥%).

٧. يتم ترشيح الموظف للقبول من دائرته حصرا ويعد ترشيحه موافقة مبدئية لمنحه الإجازة الدراسية.

٨. لا يحق ترشيح من سبق وتم ترقين قيده، أو من لديه قبول سابق ورقن قيدة ضمن قنوات القبول المختلفة الأخرى (المسائي، المباشر، الـ١٠% الأوائل،....) بنفس الجامعة والكلية عدا من رقن قيده بناءً على طلبه لاغراض التعيين في حينها فيحق له الترشيح بعد مرور ٤ سنوات اذا كان ترقين القيد في الكلية ولمدة سنتين اذا كان ترقين القيد في المعهد، مع مراعاة ما جاء بالمادة ١٩ مكررة من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ والمادة ٢٠ من التعليمات ذاتها.

٩. يتم إدخال بيانات المرشحين للقبول في الكليات والمعاهد من الجهات المخولة ومن خلال البوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى ان يتحمل مدخل بيانات الطالب مسؤولية صحة البيانات وفي حال وجود اختلاف (الحد الأدنى اعلى من معدل الطالب) يتم الغاء قبول الطالب وتعديل ترشيحه وفقاً لما يؤهله معدله لسنة قبوله مع اخذ تعهد من الطالب بذلك.

١٠. يتم قبول المرشحين (من خريجي المعاهد التقنية) ضمن التخصصات المناظرة وكما موضح في الملحق (٨) وبحسب خطة القبول والمعدل التنافسي.

١١. إن منح الإجازات الدراسية أو تمديدها من صلاحية دائرة المرشح ويتم إرسال الموافقة على منح الإجازة الدراسية إلى الجامعة المقبول بها الموظف مباشرة وإرسال نسخة من الكتاب إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة للعلم فقط وخلال النصف الثاني من السنة الدراسية وبخلافه يعد القبول ملغياً.

١٢. يحتسب المعدل التنافسي على أساس (٧٠%) من معدل التخرج في المعهد و(٣٠%) على وفق التقييم الذي حصل عليه في استمارة المفاضلة (الملحق رقم ١٣).

١٣. لا يحق للموظف المجاز دراسياً تغيير جهة قبوله إذا كان قبوله صحيحا وعلى أساس خياراته والمعدل، ولا يحق له تعديل الترشيح في السنة اللاحقة.

١٤. يحق للموظف المجاز دراسياً الانتقال في السنوات الدراسية فوق الأولى وبحسب ضوابط الانتقال الواردة في الفصل الثامن وشرط موافقة دائرته على أن تبلغ الوزارة بذلك.

١٥. في حال ثبوت كون الموظف المقبول ممن سبق وتم ترقين قيده وفقا لما جاء في الفقرة (٩) اعلاه يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله ضمن قناة المتميزين.

١٦. في حال ثبوت حصول الموظف على قبول سابق ضمن قنوات القبول الأخرى وعدم الغاء قبوله منها لحين قبوله ضمن قناة المتميزين، يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله ضمن قناة المتميزين ويترك لدائرته منحه إجازة دراسية من عدمه ضمن قناة القبول الأولى.

١٧. يقبل الطلبة في السنة الأولى في الكليات المناظرة مع ملاحظة ما ورد في الملحق (١٢) المتضمن تحديد المرحلة الدراسية دون الحاجة لإجراء المقاصة العلمية، وتحتسب مرتبة النجاح للطالب وفق المادة (١٦/ثالثا) من التعليمات الإمتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها.

١٨. في حال انسحاب الطالب لاي سبب كان بعد إصدار أوامر القبول، يتم مفاتحة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لإلغاء قبوله وحرمانه من التقديم ضمن نفس القناة حصراً اربع سنوات بالنسبة للكليات وسنتين للمعاهد.

١٩. يستثنى ذوو الشهداء المتقدمون للقبول ضمن هذه القناة من شرطي العمر والخدمة أما فيما يخص المعدل فيتم اعتماد نفس الشروط المذكوره في الفقرة (٣) من البند (أ-٣) من الفصل الاول، مع الالتزام بالضوابط الاخرى المذكورة في اعلاه.

د-٥- قناة قبول حفظة القرآن الكريم

يشمل الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية (بفروعها وتخصصاتها) للسنتين الدراسيتين (٢٠٢٢/٢٠٢٣ و٢٠٢٣/٢٠٢٤)

١. يتم قبول الطلبة ضمن قناة حفظة القرآن الكريم **(كاملاً)** وتخصص نسبة ٢% من خطة القبول المركزي لقبول الطلبة ضمن القناة ويكون التقديم للتنافس على المقاعد المخصصة ضمن الخطة بمعدل اقل بـ(٣ درجات) من الحد الادنى للقبول المركزي في التخصصات كافة من خلال فتح بوابة الكترونية خاصة بهم للتقديم اسوة بالطلبة من خريجي مدارس المتميزين، ويتم فتح الاستمارة الالكترونية المعدة لهذا الغرض بعد اعلان نتائج القبول المركزي ويحق لهذه الفئة من الطلبة التقديم على البوابتين وفق الالية المعتمدة للطلبة من خريجي مدارس المتميزين.

٢. يتم تشكيل لجنة مركزية (دائمية) تصدرها وزارة التعليم العالي ويرشح اعضاؤها من الجهات المنضوية تحت اللجنة الوزارية العليا وبشكل رسمي وتتكون من حكام مختصين دوليين يتولون مهمة اختبار الطلبة المتقدمين والمستمرين من حفظة القران الكريم **(كاملاً)**، وهي اختبارات (مجانية). على ان يتم اعادة الاختبار سنوياً في بداية كل سنة دراسية.

٣. **الطلبة المقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي :**

أ- اعفاء الطلبة المقبولين والمستمرين ضمن القناة اعلاه من الاجور الدراسية.

ب-يتم اجراء الاختبار السنوي للطلبة للتأكد من استمرار حفظ الطالب للقرآن الكريم **(كاملاً)** من قبل اللجنة المشكلة بموجب الفقرة (٢) وبخلافه يتم الغاء امتياز الاعفاء من الاجور الدراسية للسنة الدراسية التي يفشل فيها الطالب بالاختبار، ويتم اجراء الاختبار في بداية كل سنة دراسية.

٤. الطلبة المقبولين ضمن الدراسة المسائية:

أ- تخفيض الاجور الدراسية للطلبة المقبولين في الدراسة المسائية بنسبة ٥٠% وفقاً لتوصية الهيأة العليا المشرفة على الدراسة المسائية وترفع بمحضر مجلس الجامعة ليتم عرضها امام انظار معالي الوزير للمصادقة عليها.

ب-يتم اجراء اختبار سنوي للطلبة للتأكد من استمرار حفظ الطالب للقرآن الكريم **(كاملاً)** من قبل اللجنة المشكلة بموجب الفقرة (٢) وبخلافه يتم الغاء امتياز تخفيض الاجور الدراسية للسنة الدراسية التي يفشل فيها الطالب بالاختبار، ويتم اجراء الاختبار في بداية كل سنة دراسية.

د-٦- قبول المعلمين المجازين دراسيا في الدراسة الصباحية

١. أن يكون المرشح من مواليد سنة ١٩٨٤ فصاعدا.
٢. أن تكون له خدمة فعلية لا تقل عن سنتين لغاية ٢٠٢٤/١٠/١.
٣. ألا يقل معدل تخرجه عن (٧٠%).
٤. يعد الترشيح من المديرية العامة للإجازات الدراسية موافقة مبدئية لمنح الإجازة الدراسية.
٥. يكون الترشيح والقبول للمعلمين والمعلمين المهنيين بحسب الاختصاص الدقيق وكما موضح في الملحق (٨) وعلى وفق الخطة المعدة لهذه القناة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبعكسه يعد قبوله ملغيا.
٦. لا يحق ترشيح من سبق وتم ترقين قيده، أو من لديه قبول سابق ومن رقن قيده ضمن قنوات القبول المختلفة الأخرى (المسائي، المباشر، الـ١٠% الأوائل،....).عدا من رقن قيده بناءا على طلبه لغرض التعيين فيحق له الترشيح بعد مرور اربع سنوات مع مراعاة ماجاء في المادة ١٩ مكررة من التعليمات الامتحانية ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠.
٧. يتم ادخال بيانات المرشحين من قبل وزارة التربية/المديرية العامة للإجازات الدراسية ومن خلال البوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى ان يتحمل مدخل بيانات الطالب مسؤولية صحة البيانات وفي حال وجود اختلاف (الحد الادنى اعلى من معدل الطالب) يتم الغاء قبول الطالب وتعديل ترشيحه وفقاً لما يؤهله معدله لسنة قبوله مع اخذ تعهد من الطالب بذلك.
٨. إن منح الإجازات الدراسية أو تمديدها من صلاحية وزارة التربية ويتم ارسال الموافقة على منح الإجازة الدراسية إلى الجامعة المقبول فيها المعلم مباشرة وارسال نسخة من الكتاب إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة للعلم فقط وخلال النصف الأول من السنة الدراسية وبعكسه يعد القبول ملغياً.
٩. لا يحق للمعلم المجاز دراسياً تغيير جهة قبوله إذا كان قبوله صحيحا وعلى أساس اختصاصه واختياراته، ولا يحق له تعديل الترشيح في السنة اللاحقة، ويستثنى من ذلك حالات التعليق للاقسام او الفروع في الجامعات فيتم تغيير جهة القبول او تعديل الترشيح على اساس الاختصاص.

١٠. يحق للمعلم المجاز دراسياً الانتقال في السنوات الدراسية فوق الأولى وبحسب ضوابط الانتقال الواردة في الفصل الثامن وشرط موافقة وزارة التربية على أن تبلغ الوزارة بذلك، ويخضعون لضوابط انتقال الطلبة الواردة في الفصل الثامن.

١١. في حال ثبوت كون المعلم المقبول ممن سبق وتم ترقين قيده يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله ضمن قناة المعلمين المجازين دراسيا عدا من تم استثنائهم وفقا لماجاء بالفقرة (٦) انفاُ

١٢. في حال ثبوت حصول المعلم على قبول سابق ضمن قنوات القبول الأخرى وعدم الغاء قبوله منها لحين قبوله ضمن قناة المعلمين المجازين دراسيا، يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله ضمن هذه القناة ويترك لوزارة التربية منحه إجازة دراسية من عدمه ضمن قناة القبول الأولى.

١٣. يلغى أو يرقن قيد المعلم المجاز دراسياً في حالة الغاء العقد المبرم بينه وبين وزارة التربية كون ترشيحه للقبول امتياز منح له من قبلها

١٤. في حال انسحاب الطالب لاي سبب كان بعد إصدار أوامر القبول، يتم مفاتحة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لإلغاء قبوله وحرمانه من التقديم ضمن قنوات القبول لمدة اربع سنوات على ان تضع جهة ترشيحه شرط جزائي بحقه.

١٥. يستثنى ذوو الشهداء المتقدمون للقبول ضمن هذه القناة من شرطي العمر والخدمة أما فيما يخص المعدل فيتم اعتماد نفس الشروط المذكوره في الفقرة (ب-٣) من البند (أ-٣) من الفصل الاول، مع الالتزام بالضوابط الاخرى المذكوره في اعلاه.

د-٧- القبول وفق القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦:

١.الطلبة المشمولون هم:

أ. منتسبو القوات المسلحة.

ب. منتسبو قوى الأمن الداخلي.

ج. منتسبو جهاز المخابرات الوطني.

د. منتسبو جهاز الأمن الوطني.

هـ. منتسبو هيئة الحشد الشعبي.

و. منتسبو جهاز مكافحة الإرهاب.

ز. منتسبو الأجهزة الأمنية الأخرى.

٢.يتم قبول المشمولين من الفئات اعلاه في الدراسة المسائية حصرا، على ألا يقل معدلهم عن خمس درجات من الحد الأدنى للقبول في الدراسة/الاقسام التي تم ترشيحهم اليها، وألا تزيد نسبتهم على (٥%) من خطة القبول في القسم.

٣.يكون قبول خريجي معهد مفوضي الشرطة في الدراسة المسائية حصرا في الكليات الانسانية والا تزيد نسبتهم عن (٢%) من خطة قبول القسم ويمنع استضافهم الى الدراسة الصباحية لاي سبب كان.

٤.يكون قبول منتسبي هيئة الحشد الشعبي في الدراسة المسائية وعلى الا تزيد نسبتهم عن (٢%) من خطة قبول القسم.

٥.على الطلبة المقبولين الالتزام بنصاب الدوام المحدد وفق التعليمات الامتحانية ولا يحق لهم أداء الامتحان النهائي من (١٠٠%) (ويشمل ذلك الطلبة المقبولين وفق القرار ٤٣٧ الملغى).

٦.تنظم الجهات المستفيدة في وقت مناسب قوائم بأسماء المرشحين من منتسبيها وإرسالها إلى الوزارة ومن خلال البوابة الإلكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.

٧.تخفيض الاجور الدراسية للطلبة المقبولين وفق قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦ حصراً الكليات/الجامعات/الدراسة المسائية بنسبة (٢٥%) للسنوات الدراسية كافة.

٨.جميع الإجراءات المتعلقة بالقبول وفق القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦ هي من صلاحية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي حصرا.

٩.على الطلبة المقبولين وفق هذا القانون مراجعة الكلية المقبولين فيها خلال مدة أسبوعين من تاريخ صدور كتاب القبول وخلاف ذلك يعتبر قبوله ملغياً.

١٠. تكون الحدود الدنيا لمعدل القبول للتقديم في المعاهد الطبية في الجامعات التقنية بفارق لايزيد عن الحد الادنى للقبول في الدراسة الصباحية (القبول المركزي) بـ(١٠) درجات.

١١. يحق للمشمولين بهذا القانون من الحاصلين على شهادة الدبلوم التقني التقديم للدراسة المسائية للقبول في الكليات بحسب التخصصات المناظرة أو القريبة (ملحق-٨).

١٢. يحق للمشمولين بهذا القانون من خريجي الدراسة الاعدادية المهنية التقديم الى الدراسات المسائية وحسب التخصصات المناظرة المبينة في (الملحق-٧) وفق الشروط المبينة بالفقرة (٢) اعلاه وبمعدل لا يقل عن (٦٠%).

١٣. لا يحق تغيير جهة قبول الطلبة المقبولين من القناة العامة (الدراسة المسائية) الى قناة القبول وفق القانون رقم (١٥) لسنة (٢٠١٦).

د-٨- قبول ذوي الشهداء في الدراسة المسائية:

١. يكون التقديم للدراسة المسائية للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) من قبل الطالب على البوابة الالكترونية المعدة لهذا الغرض من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة على ان تقوم مؤسسة الشهداء بالمصادقة على هذا التقديم.

٢. تكون نسبة قبول ذوي الشهداء كما يلي:

أ. (١٠%) من خطة القبول لكل قسم لذوي شهداء ضحايا جرائم حزب البعث المنحل.

ب. (١٠%) من خطة القبول لكل قسم لذوي شهداء الحشد الشعبي.

ج. (١٠%) من خطة القبول لكل قسم لذوي ضحايا العمليات الحربية والاخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية وللجرحى المشمولين بقانون (٥٧) لسنة ٢٠١٥.

٣. يعفى الطلبة المشار إليهم أعلاه من شرط المعدل ويتنافسون فيما بينهم على المقاعد المتاحة وفق النسب المحددة وحسب مدخلات كل تخصص للفروع (العلمي، الاحيائي، التطبيقي، الادبي) ويقبل خريجو الفروع المهنية في المعاهد التقنية او الكليات ذات التخصصات المناظرة وحسب الضوابط.

٤. تلتزم المؤسسة بتزويد الوزارة بأسماء الطلبة المقبولين في قنوات الدراسة الخاصة وحسب الفئات المذكورة اعلاه مع مراعاة ادراج حقل امام اسم الطالب (موظف/غير موظف) مع تحديد جهة انتساب الموظف.

٥. يعفى ذوو شهداء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الارهابية من الاجور الدراسية كافة كون نسبة المقاعد الدراسية خصصت لهم بموجب الفقرة (خامساً) من المادة (١٢) من قانون التعديل الاول لقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاخطاء العسكرية والعمليات الارهابية رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥.

٦. فيما يخص الاجور الدراسية المترتبة على الطلبة الدارسين في الدراسة المسائية لقناة ذوي الشهداء (ضحايا جرائم حزب البعث وذوي شهداء الحشد الشعبي وذوي شهداء العمليات الحربية والاخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية) يتم الرجوع الى ماجاء بالبند ج-٣ من الفصل الثالث .

٧. لا يحق للطالب المقبول تغيير جهة قبوله إذا كان قبوله صحيحا وعلى أساس اختصاصه واختياراته وبحسب النسبة المحددة، ولا يحق له تعديل الترشيح في السنة الدراسية اللاحقة الا في حال تعليق الاقسام العلمية، ويكون عن طريق الوزارة حصراً/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة خلال مدة اقصاها ٣٠ يوماً من تاريخ صدور الامر الوزاري بالقبول ويخضعون لضوابط انتقال الطلبة الواردة في الفصل الثامن.

٨. لايحق للطالب المرقن القيد ضمن قناة قبول ذوي الشهداء التقديم لذات الجامعة/الكلية ضمن نفس القناة ويتم تدقيق الحالات المخالفة من قبل الكلية/الجامعة بمفاتحة الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وإبلاغ الطالب بمراجعة قسم القبول المركزي/شعبة الدراسة المسائية لغرض تغيير جهة قبولة.

٩. لا يتم مباشرة الطالب المقبول في الدراسة ضمن قنوات ذوي الشهداء الا بعد جلبه كتاب تأييد من قبل مديريات المؤسسة/شعب الرعاية العلمية، وتُعتمد كتأييد نهائي للقبول وتحفظ في ملفة الطالب.

د-٩- قبول السجناء السياسيين وفق القانون رقم (٣٥) لسنة (٢٠١٣) المعدل :

١. إن المشمولين بالقبول ضمن هذه القناة هم كل من السجين والمعتقل السياسي ومحتجزي رفحاء ممن سجن أو اعتقل أو احتجز في ظل نظام البعث البائد.
٢. يستثنى المشمولون من شرطي العمر والمعدل للقبول في الجامعات والمعاهد الحكومية/الدراسة المسائية (أما بخصوص الاستثناء من شرط الخدمة للترشيح للقبول ضمن قناة المتميزين/الدراسة الصباحية فيترك إلى دوائرهم فيما يتعلق بمنحهم الإجازة الدراسية).
٣. أن يكون المشمول حاصلا على شهادة الدراسة الإعدادية للفروع العلمي والأدبي والمهني ويقبلون على وفق المدخلات الخاصة بكل تخصص.
٤. تخصص نسبة (٥%) من خطة قبول الأقسام في الكليات للمشمولين الوارد ذكرهم في الفقرة (١) أعلاه.
٥. يحدد الطلبة المشمولون عن طريق مؤسسة السجناء السياسيين حصرا ويكون التقديم إلى الجامعة مباشرة بعد تزويدهم بقرار اللجنة القضائية الخاصة.
٦. تتحمل المؤسسة دفع أجور الدراسات المسائية للطلبة المشمولين واستنادا إلى قانون مؤسسة السجناء السياسيين.

د-١٠- قبول الطلبة المسرعين:

يحق للطالب المتميز المشمول بنظام التسريع للدراسة الإعدادية الذي اجتاز الامتحانات النهائية العامة والحاصل على عتبة القطع (٨٥%) فأكثر القبول على وفق الأسس والضوابط الآتية:

١. تخصص نسبة (٣%) للطلبة المسرعين من مقاعد خطة القبول في كليات المجموعة الطبية (الطب، طب الأسنان، الصيدلة)، بغض النظر عن الحدود الدنيا لقبول اقرانهم من الطلبة الغير مسرعين في تلك الكليات سنة تخرجهم.
٢. تخصص نسبة (١٠%) للطلبة المسرعين من مقاعد خطة القبول في كليات المجموعة الهندسية ويتم التوزيع بين الكليات المتناظرة الموجودة في المحافظة الواحدة بشكلٍ متساو بغض النظر عن الحدود الدنيا لقبول اقرانهم من الطلبة غير المسرعين في تلك الكليات سنة تخرجهم.
٣. يجري التنافس بين الطلبة المسرعين الذين تخطوا عتبة القطع على أساس المجاميع التي حصلوا عليها عند التوزيع على الكليات وبحسب المقاعد المخصصة.
٤. يحق لمن لا يرغب في نتائج التسريع إلغاء ترشيحه والدوام في الصف السادس الإعدادي.
٥. الطلبة الذين حصلوا على معدل اقل من (٨٥%) فيحق لهم التنافس مع اقرانهم غير المسرعين بحسب المجموع الذي حصلوا عليه للقبول في الجامعات العراقية.

د-١١- قبول الطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الانكليزية:

١. يحق للطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الانكليزية التقديم على قنوات القبول المركزي (العامة/وذوي الشهداء) وقناة المتميزين وفق المحددات المذكورة في الجدول ادناه:

ت	القناة	التخصص	نسبة القبول	الحدود الدنيا المسموحة للتقديم
١	القبول المركزي	المجموعة الطبية (الطب، طب الأسنان، الصيدلة)	١٠% من خطة القبول النهائية المعتمدة	أدنى **بثلاث درجات** عن الحدود الدنيا للقبول المركزي لسنة القبول.
٢	القبول المركزي	المجموعة الهندسية	١٠% من خطة القبول النهائية المعتمدة	أدنى **بأربع درجات** عن الحدود الدنيا للقبول المركزي لسنة القبول.
٣	القبول المركزي	التخصصات الأخرى كافة	١٠% من خطة القبول النهائية المعتمدة	أدنى **بخمس درجات** عن الحدود الدنيا للقبول المركزي لسنة القبول.

٢. يتمتع الطالب بامتياز واحد فقط (شهداء، متميزين، .. الخ)، مع امكانية النقل بين المحافظات لأبناء الاساتذة في الجامعات الحكومية وفقاً لما ورد في البند (ح-٦) من الفصل الثامن.

٣. يحق للطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الانكليزية التقديم على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي والتنافس على مقاعد القبول، وتستوفى من الطالب ما مقداره (٥٠%) من الأجور الدراسية المعتمدة المستوفاة من الطلبة الآخرين وللسنوات الدراسية كافة.

٤. في حال انتقال الطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الانكليزية ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي (الدولي) فيتم استيفاء الاجور الدراسية المعتمدة المستوفاة من الطلبة الاخرين (خريجي الاعداديات الاخرى) الذين تم قبولهم في الجامعات العراقية ضمن القناة المذكورة ووفقاً لما جاء في الفقرة (٩-أ-أولاً) من البند (هـ-٣) من الفصل الخامس.

د-١٢- قبول طلبة مدارس الموهوبين:

١. يتم قبول الطلبة من خريجي مدارس الموهوبين للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥ وفقاً لما جاء بمحضر الاجتماع المشترك بين وزارتنا ووزارة التربية والمؤرخ في ٢٠٢٣/١١/٥ وأستناداً الى قرار هيئة الراي في وزارتنا عبر (الاستبانة الالكترونية) المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/١٧ على ان يكون قبولهم حصراً عن طريق مركز الوزارة (دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي).

٢. يحق للطلبة ممن معدلاتهم (٨٠%) فأعلى التقديم على كليات الطب على ان يكون الطالب ناجح بالمواد العلمية (رياضيات، فيزياء، كيمياء، احياء) وبدرجة لا تقل عن (٧٠%) من الدور الاول.

٣. الطلبة الحاصلين على معدل (٧٥%) فأعلى يحق لهم التقديم على كليات طب الاسنان وكليات الصيدلة.

٤. الطلبة الحاصلين على معدل ادنى من (٧٥%) يحق لهم التقديم على كليات المجموعة الهندسية والتخصصات الاخرى.
٥. يحق للطلبة ممن معدلاتهم ٨٠% فأعلى امكانية التقديم لكليات الطب داخل العراق او الابتعاث خارج العراق لغرض الدراسة في التخصصات غير الطبية تحددها وزارة التعليم العالي/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة مع دائرة البعثات والعلاقات الثقافية وفق خطة واحتياج البلد.
٦. تكون نسبة المقاعد المخصصة للطلبة الموهوبين (٢%) من خطة القبول، ويتم التنافس فيما بينهم على اساس المعدل.

د-١٣- التعليم الحكومي الخاص الصباحي:

يتم قبول الطلبة في الدراسة الصباحية على النفقة الخاصة على وفق ما يأتي:

١. أن يكون الطالب مستوفيا لشروط القبول المركزي كافة وبمعدل لايقل عن ٦٠% للقبول في الكليات.
٢. يحق للطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية للسنتين الدراسيتين (٢٠٢٢/٢٠٢٣ و ٢٠٢٣/٢٠٢٤) التقديم للقبول ضمن القناة بغض النظر فيما إذا كان لديهم قبول من عدمه أو كانوا ممن سبق لهم الالتحاق بالدراستين المسائية او الأهلية او الكليات التابعه للوقفين او من المقبولين ضمن القناة نفسها.
٣. يجب ألا يقل معدل الطالب المتقدم للقبول ضمن القناة اعلاه عن:
أ. ثلاث درجات عن الحد الأدنى للقبول في كليات الطب وطب الاسنان والصيدلة على مستوى الجامعات العراقية كافة.
ب. ثلاث درجات للقبول في كليات (التمريض، التقنيات الصحية والطبية، المعاهد التقنية الطبية) على مستوى المحافظة الواحدة للتخصص المناظر.
ج. أربع درجات عن الحد الادنى للقبول في كليات المجموعة الهندسية على الا يقل معدل الطالب (٦٠%).
د. خمسة درجات عن الحد الادنى للقبول في كليات العلوم على الا يقل معدل الطالب (٦٠%).
هـ. ستة درجات عن الحد الادنى للقبول في باقي التخصصات ومن ضمنها الطب البيطري على الا يقل معدل الطالب (٦٠%).
٤. يلغى القبول السابق (مركزي، مباشر، مسائي، أهلي) للطالب حال مباشرته والتحاقه بالدراسة ضمن هذه القناة، ويحق له العودة لقبوله السابق خلال اسبوعين من اصدار الامر الوزاري الخاص بالقبول مع مراعاة ما جاء بالفقرة (١١-أ-ثانياً) من ذات البند.
٥. تفعيل الارقام الامتحانية للطلبة الراغبين بالتقديم على هذه القناة من قبل الجامعات الحكومية قبل ملئ الاستمارة الالكترونية الخاصة بالقناة.

٦. تكون الاجور الدراسية (وللمراحل الدراسية كافة) كما يأتي:

أ. **جدول الاجور الدراسية:**

ت	التخصص	الحد الاعلى للاجور الدراسية/دينار
١	كليات الطب	٩,٠٠٠,٠٠٠
٢	كليات طب الاسنان	٧,٥٠٠,٠٠٠
٣	كليات الصيدلة	٦,٥٠٠,٠٠٠
٤	اقسام النفط والمعماري في كليات الهندسة	٣,٠٠٠,٠٠٠
٥	الأقسام الهندسية الأخرى	٢,٢٥٠,٠٠٠
٦	كليات التقنيات الهندسية	٢,٠٠٠,٠٠٠
٧	كليات التمريض	١,٧٥٠,٠٠٠
٨	كليات الطب البيطري	١,٧٥٠,٠٠٠
٩	كليات التقنيات الطبية والصحية	٢,٢٥٠,٠٠٠
١٠	كليات العلوم والتخصصات العلمية الأخرى وكليات العلوم السياحية	١,٥٠٠,٠٠٠
١١	كليات القانون	١,٢٠٠,٠٠٠
١٢	الكليات الانسانية	٩٠٠,٠٠٠
١٣	كليات التقنيات الادارية	١,٠٠٠,٠٠٠
١٤	المعاهد التقنية الطبية	٢,٠٠٠,٠٠٠
١٥	المعاهد التكنولوجية	١,٢٠٠,٠٠٠
١٦	بقية المعاهد التقنية	٧٥٠,٠٠٠

ب. اعفاء الطلبة المستمرين بالدراسة والطلبة الجدد في الجامعات ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي للمراحل الدراسية كافة وبنسبة (٥٠%) من الاجور الدراسية المقررة في الجدول اعلاه للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥ حصراً.

ج. تخفيض نسبة (٥٠%) من الاجور الدراسية للطلبة المقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي وقناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي الدولي من ذوي المشمولين بضمان الرعاية الاجتماعية (الابن والبنت) حصراً على ان لا يكون الابوين (موظف/موظفة) مع تدقيق هوية الرعاية والمستندات الثبوتية من قبل الجامعة والكلية لغرض تسهيل اجراءات تخفيض الاجور الدراسية تقديراً للضرف الاجتماعي والانساني لهذه الشريحة.

د. تخفيض ما نسبته (١٠%) من الاجور الدراسية للطلبة الاخوة عن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي للجامعات الحكومية لكل طالب وكذلك الجامعات والكليات الاهلية واعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢٣ صعوداً.

هـ. تخول الجامعات وتشكيلاتها صلاحية النظر في حالات الاعفاء من الاجور الدراسية التي تقدم اليها وفقاً للاتي:

أولاً- مجالس الاقسام: الاعفاء بنسبة لا تتجاوز ٥% من المبلغ الكلي للاجور الدراسية.

ثانياً- مجالس الكليات/المعاهد: الاعفاء بنسبة لا تتجاوز ١٠% من المبلغ الكلي للاجور الدراسية لأسباب مقنعة اما بالنسبة للكليات التي لا تحتوي على أقسام فيكون التخفيض بنسبة لا تتجاوز ١٥%.

ثالثاً- مجالس الجامعات: الاعفاء بنسبة لا تتجاوز ١٠% من المبلغ الكلي للاجور الدراسية وفق طلب يقدم من الطالب معزز بمستمسكات وأدلة ثبوتية.

و. لمجالس الجامعات وبأضيق الحدود وللظروف القاهرة النظر في الحالات الاخرى التي تقدم اليها لمناقشتها ورفع توصية مسببة وموثقة بمستمسكات الى الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لعرضها امام انظار السيد الوزير والمصادقة عليها ان نسب ذلك.

٧. تشكل لجنة برئاسة مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية وعضوية مدير الشؤون القانونية ومدير قسم شؤون الطلبة والتصديقات ومدير قسم المالية ويتم استضافة عميد الكلية المعنية للنظر في طلبات تحديد الاجور الدراسية للحالة الانسانية والتي ترى الجامعة ان هنالك ضرورة تستوجب ذلك، وبما لايقل عن ٧٥% من الاجور الدراسية المقرة.

٨. تكون خطة القبول لهذه القناة زيادة على خطة القبول المركزي وليست جزءا منها.

٩. يتم توزيع الطلبة على الاقسام بعد ترتيبهم من الأعلى الى الأدنى وحسب معدلاتهم والخطة المقررة لكل قسم وفق النسب المحددة في الفقرة (٣) من ذات البند.

١٠. يتم اعتماد المعالجات ادناه للطلبة المقبولين ضمن القناة وفق ما ياتي:

أ. يحق للطلبة المقبولين وفق هذه القناة الغاء قبولهم في سنة قبولهم لاكمال الدراسة داخل العراق في الكليات (الحكومية المسائية، الكليات الاهلية، والكليات التابعة للوقفين) او خارجه وتستوفى الاجور الدراسية منهم وفق الاتي:

أولاً: عدم استيفاء أي مبلغ من الاجور الدراسية من الطالب اذا قدم طلب الغاء قبول بعد مباشرته بمدة لا يزيد عن ١٠ أيام.

ثانياً: استيفاء نسبة ١٠% من الاجور الدراسية من الطالب إذا قدم طلب الغاء قبول بعد المدة المحددة بموجب الفقرة (أولاً) أعلاه وبما لا تزيد عن ٣٠ يوم.

ثالثاً: استيفاء نسبة ٢٥% من الاجور الدراسية من الطالب اذا قدم طلب الغاء قبول بعد مباشرته بمدة تزيد عن ٤٠ يوم.

ب. تحسب الاجور الدراسية للطلبة الراسبين والمحملين في بعض الدروس والمستمرين بالدراسة بذات الكلية وفق المعادلة الاتية:

الأجور = القسط السنوي مضروبا بـ (مجموع عدد وحدات الدروس التي رسب فيها الطالب مقسومة على مجموع عدد وحدات دروس السنة الدراسية).

ج. يتم استيفاء (١٠%) من الاجور الدراسية من الطلبة المؤجلين لدراستهم في المراحل الدراسية كافة.

د. يحق للطلبة الذين تم الغاء قبولهم للسنة الدراسية الحالية او السابقة تقديم طلب العودة الى نفس قبولهم ضمن القناة أعلاه.

هـ. لا يستوفى اي مبلغ من الاجور الدراسية للطلبة الراغبين بالغاء قبولهم وسحب الوثيقة الدراسية في بداية السنة اللاحقة لسنة قبولهم (بداية السنة الدراسية الثانية) لغرض الالتحاق بدراسة اخرى ويشمل بذلك (الراسبين والمؤجلين والناجحين).

و. بالامكان تقسيط الاجور الدراسية الى دفعتين او اكثر على ان يتم دفع القسط الاول خلال فترة التسجيل وتنظم مواعيد بقية الاقساط من قبل مجلس الكلية على شرط ان تستوفى جميع الاقساط قبل بدء السنة الدراسية اللاحقة.

ز. يشُمل الطالب الحاصل على الترتيب الأول المقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي (الكلية/القسم) الدفعة كاملة والحاصل على تقدير جيد جدا في اي من المراحل الدراسية بامتياز اعفاءه من دفع الاجور الدراسية للمرحلة الناجح اليها حصراً ليكون حافزاً لهم ودافعاً لتفوقهم الدائم وتعزيز روح المنافسة بين الطلبة في هذه القناة.

ح. تحديد الاجور الدراسية للطلبة الاوائل في كل سنة دراسية وفقاً للاتي:

١. الاعفاء بمقدار ٥٠% من الاجور الدراسية لأعلى ١٠% من الطلبة.

٢. الاعفاء بمقدار ٤٠% من الاجور الدراسية لثاني أعلى ١٠% من الطلبة.

٣. الاعفاء بمقدار ٣٠% من الاجور الدراسية لثالث أعلى ١٠% من الطلبة.

٤. ان الاعفاءات اعلاه تكون اعتباراً من السنة الدراسية ٢٠٢٠/٢٠٢١، وللمراحل الدراسية فوق الاولى اعتماداً على تسلسل الطالب لمرحلة وخلال السنة الدراسية، اما بالنسبة لطلبة المرحلة الدراسية الاولى فتكون بالاعتماد على معدل التخرج من الدراسة الاعدادية وفي حال حصول اكثر من طالب على نفس المجموع يتم الاعتماد على دروس المفاضلة وفي حال تساوي مجموع دروس المفاضلة يتم احتساب اللغة المضافة ضمن تلك الدروس.

١١. بإمكان الطالب التقديم الى ما لا يزيد عن (١٠) كليات ومعاهد.

١٢. تخول مجالس الجامعات صلاحية مناقشة واتخاذ القرارات المناسبة في الحالات المستجدة بما يسهل تطبيق التعليم الحكومي الخاص الصباحي ووفق الضوابط.

١٣. يكون قبول الطلبة وفق القناة اعلاه في كليات القبول المباشر كالاتي:

أ. يحق للطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية للسنتين الدراسيتين (٢٠٢٢/٢٠٢٣ و٢٠٢٣/٢٠٢٤) التقديم للقبول ضمن القناة بغض النظر فيما إذا كان لديهم قبول من عدمه أو كانوا ممن سبق لهم الالتحاق بالدراستين المسائية او الأهلية او الكليات التابعه للوقفين او من المقبولين ضمن القناة نفسها.

ب. يحق للطلبة من خريجي (المهني، معاهد الفنون الجميلة، معاهد الحرف والفنون الشعبية، معهد الدراسات الموسيقية، الاعداديات الاسلامية، مدارس الوقفين) للسنتين الدراسيتين (٢٠٢٢/٢٠٢٣ و٢٠٢٣/٢٠٢٤) التقديم والتنافس مع اقرانهم للقبول ضمن القناة نفسها ووفق النسب المحددة لهذه القناة.

ج. يجب ألا يقل معدل الطالب المتقدم للقبول ضمن القناة اعلاه عن ستة درجات عن الحد الادنى التنافسي للقبول.

د. تخفيض الحد الادنى المؤهل للتقديم بمقدار خمسة درجات صحيحة.

١٤. تتولى الجامعة تدقيق بيانات الطالب المقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي وفي حال ظهور قبول الطالب مطابقا لقبوله السابق ضمن قناتي (القبول المركزي وقبول الطلبة من خريجي مدارس المتميزين) فيتم اعادته الى قبوله الاصلي (السابق) واشعار قسم القبول المركزي في الوزارة خلال مدة أقصاها (٣٠ يوما) من اعلان نتائج القبول لقناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي.

د-١٤- قبول الطلبة ضمن قناة النخبة

١. يتم القبول في القناة أعلاه استناداً الى قراري مجلس الوزراء المرقمين ١٩٩ لسنة ٢٠١٨ و١٨٢ لسنة ٢٠١٩ مع مراعاة شروط القبول الواردة في البند (أ-١) من الفصل الاول ووفق الاتي:

أ. الطلبة من ذوي المعدلات (٩٢%) فما فوق من خريجي الدراسة الاعدادية الفرعين العلمي (تطبيقي، احيائي) في تخصصات الادارة الصناعية للنفط والغاز/جامعة البصرة للنفط والغاز.

ب. الطلبة من ذوي المعدلات (٩٠%) فما فوق من خريجي الدراسة الاعدادية الفرع العلمي (تطبيقي، احيائي) في كليات الادارة والاقتصاد ضمن اقسام (ادارة الاعمال، الاحصاء، الادارة العامة، الادارة الصناعية، المحاسبة، الاقتصاد، العلوم المالية والمصرفية).

ج. الطلبة من ذوي المعدلات (٩٠%) فما فوق من خريجي الدراسة الاعدادية الفرعين العلمي (تطبيقي، احيائي) والادبي في كليات القانون والتربية والتربية الاساسية.

د. يحق للطلبة من خريجي السنة الدراسية السابقة ولديه قبول مركزي التقديم على هذه القناة شرط ان يكون (مؤجل، راسب) ولم يلتحق باحدى الدراسات (التعليم الحكومي الخاص الصباحي، المسائية، الاهلية) او الكليات التابعة للوقفين ويتم الغاء قبولهم اذا ثبت عكس ذلك.

٢. يحق للطالب التقديم على اقسام الكليات (الادارة والاقتصاد، القانون، التربية، التربية الاساسية) في محافظة سكنه حصراً.

٣. يحق لطلبة كافة المحافظات التقديم على تخصص الادارة الصناعية للنفط والغاز في جامعة البصرة للنفط والغاز وذلك لعدم توفر التخصص في باقي الجامعات.
٤. يحق للطالب التقديم على قناة القبول المركزي في نفس الوقت للتقديم لقناة النخبة وفي حال ظهور قبول الطالب ضمن قناة النخبة عند ذلك يحق له تقديم طلب الغاء قبوله في القناة واظهار قبوله المركزي خلال فترة لا تتعدى الـ١٠ ايام من تاريخ اعلان نتائج القبول المركزي.
٥. بامكان الطالب المقبول ضمن القناة اعلاه التقديم على قناة تعديل الترشيح في السنة الدراسية اللاحقة ووفق ضوابط تعديل الترشيح المبينة في البندين (ي-٥) و(ي-٦) من الفصل العاشر في هذا الدليل.
٦. يشترط في استمرار الطالب بالدراسة ضمن القناة الحصول على تقدير جيد في الاقل للسنوات الدراسية كافة بغض النظر عن الدور الذي نجح فيه الطالب.
٧. منح الطلبة المقبولين ضمن هذه القناة واستناداً الى قرار مجلس الوزراء اعلاه مكافأة طول مدة الدراسة لا تقل عن (١٥٠٠٠٠) مائة وخمسون الف دينار شهرياً على ان يجري التعاقد معهم وفق نموذج معتمد من قبل الدائرة القانونية في مركز الوزارة (ملحق ١٣) بعد اعتماد تعهد من قبلهم بهذا الشأن.
٨. تتولى الدائرة المالية في هذه الوزارة التنسيق مع وزارة المالية لوضع الالية الخاصة بصرف المنحة الشهرية للطلبة المقبولين على هذه القناة.

د-١٥- قبول الطلبة في كليتي الامام الكاظم (عليه السلام) والامام الاعظم (رحمه الله)

١. يتم قبول الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية للفرعين (العلمي والادبي) من خلال دائرة الدؤراسات والتخطيط والمتابعة قبولاً مركزياً الكترونياً وفيما عدا ذلك يكون من قبل الكليتين على ان ترسل الى الوزارة لاحقاً لتدقيقها حسب ضوابط القبول المباشر, على ان يكون:
   أ- عتبة قطع (٦٥%) كمعدل قبول للطالب و(٦٥) في درس اللغة الانكليزية كحد ادنى للقبول في اقسام اللغة الانكليزية في الكليتين.
   ب-معدل التقديم الطالب (٧٠%) فأعلى لغرض القبول في اقسام القانون في الكليتين اعلاه.
   ج- معدل التقديم في بقية اقسام الكليتين (٦٠%).
٢. يسمح للطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية المهنية التقديم الى كليات ذات الاختصاص المناظر وبنسبة (١٠%) من خطة القبول على ان لاتقل معدلات الطلبة عن (٦٠%)، اما الطلبة من خريجي الدراسة الاعدادية المهنية (التجاري) ويحق لهم التقديم الى كليات ذات الاختصاص المناظر وبنسبة (٢٠%) من خطة القبول على ان لايقل معدل الطالب عن (٦٠%) للدراسة المسائية.
٣. تكون النسبة الخاصة بالقبول المباشر لخريجي المدارس التابعة للوقفين الشيعي والسني (عدا الامتحانات الخارجية) (٥٠%) من خطة القبول توزع بواقع (١٠%) للأعداديات الاسلامية التابع

لوزارة التربية و(٤٠%) للمدارس التابعة للوقفين (الشيعي والسني) مع امكانية التدوير بين الفئات وفق النسب اعلاه.

٤. يتم قبول الطلبة في الاختصاصات الاسلامية وفي الاقسام (اللغة العربية، التاريخ، الفلسفة، الاجتماع، السياحة، علم النفس، الآثار) وللدراستين (الصباحية والمسائية) وذلك لخصوصية الكليتين، ويتم الالتزام بالنسب المحددة للقبول المباشر (الدراسات الاسلامية والوقفين).

٥. في حال عدم استيفاء النسب المحددة من خطة القبول يتم تعويضها من خريجي فروع (العلمي (الاحيائي والتطبيقي) والادبي) الى (الفرع الاسلامي) وبالعكس.

٦. يكون الحد الادنى للتقديم للقبول للفرعين (العلمي (الاحيائي والتطبيقي) والادبي) حصراً للقبول في الدراسة المسائية الى (٥٠%) للتقديم بالنسبة للفرعين (العلمي (الاحيائي والتطبيقي) والادبي) فقط.

٧. يكون قبول الطلبة من ذوي الشهداء اضافة على خطة القبول للدراستين الصباحية والمسائية ووفق الضوابط.

الفصل الخامس: ضوابط قبول ونقل الطلبة العراقيين الوافدين من خارج العراق:

هـ - ١ ضوابط قبول الطلبة الحاصلين على شهادة الإعدادية المعادلة لشهادة الإعدادية العراقية (من المدارس خارج العراق):

١. أن يكون المتقدم للقبول المركزي من مواليد سنة ٢٠٠٠ صعوداً ومن خريجي الدراسة الثانوية للفرعين (العلمي (تطبيقي/احيائي) /الادبي) لسنة القبول أو السنة الدراسية السابقة ويتم التقديم من خلال البوابة الإلكترونية.

٢. يسمح لخريجي الدراسة الإعدادية الفرع المهني وخريجي الدراسة الإعدادية الفرع الإسلامي للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ والسنة الدراسية السابقة بالتقديم لكليات قناة القبول المباشر الدراسة الصباحية وحسب ضوابط تلك القناة في التخصصات المناظرة او القريبة، وعن طريق البوابة الالكترونية المحددة لتلك القناة.

٣. يسمح لخريجي الدراسة الإعدادية الفرع المهني وخريجي الدراسة الإعدادية الفرع الاسلامي للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ والسنوات الدراسية السابقة بالتقديم في التخصصات المناظرة او القريبة في الجامعات الحكومية / الدراسة المسائية (كليات ومعاهد) عن طريق قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين حصرا. ملحقين (٧ و ١٠)

٤. يتم قبول الطالب الأول على الاعداديات المهنية خارج العراق لكل بلد واختصاص على حدة على ان يتم تأييد ذلك من الجهات ذات العلاقة في التخصص المناظر أو القريب في الجامعات الحكومية عن طريق قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين حصرا (الملحق ٩ يبين التخصصات المناظرة).

٥. يسمح للطالب الوافد التقديم إلى الدراسة المسائية في الكليات الحكومية عن طريق قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين حصرا على ان يتم تحديد الكلية والقسم من قبل الجامعة.

٦. يتم التقديم الى الدراسة في الكليات التابعة للوقفين/الدراسة الصباحية بحسب الضوابط والشروط الخاصة بها من خلال البوابة الالكترونية اما بالنسبة للدراسة المسائية فيتم الترشيح من خلال دائرة الدراسات والتخطيط/شعبة الوافدين حصراً.

٧. يحق للطالب الوافد من ذوي الشهداء التقديم للدراسة على أي من قنوات القبول المتاحة (الدراسة الصباحية أو المسائية في الكليات/المعاهد الحكومية أو الجامعات/الكليات الأهلية) أسوة بالطلبة خريجي الدراسة الاعدادية في داخل العراق شرط الا يكونوا من المستفيدين في السنة السابقة من القبول ضمن قناة ذوي الشهداء في الدراستين المسائية أو الأهلية، مع مراعاة ما جاء في الفقرة (٣) من البند (أ-٣) من الفصل الاول.

٨. يخضع الطلبة الوافدون للضوابط والتعليمات ذاتها التي يخضع إليها الطلبة الدارسون داخل العراق عدا امتياز اللغة المضافة وامتياز خريجي الدور الأول.

٩. يقدم الطالب المستمسكات المدرجة في أدناه إلى الكلية وترسل نسخة منها إلى مركز الوزارة لأغراض التدقيق:

أ. شهادة الثانوية (الإعدادية) الأصلية مصدقة بحسب الأصول ونسخة ملونة منها عدد (٣).
ب. كتاب معادلة الشهادة الصادر من وزارة التربية ونسخه ملونة منه على ان يتضمن الكتاب المعدل والمجموع الذي حصل عليه الطالب وأن يكون تاريخ صدوره في السنة التي يتقدم الطالب للقبول فيها.
ج. هوية الأحوال المدنية وشهادة الجنسية العراقية (أو البطاقة الوطنية) مع نسخه ملونة.
د. جواز السفر الأصلي ونسخه ملونة (تأشيرة الدخول والخروج والإقامة في ذلك البلد)، أو ما يثبت وجود الطالب خارج العراق من وزارة الهجرة والمهجرين (ممن ليس لديهم جواز سفر).

١٠. يتم التحقق من صحة صدور وثائق الدراسة الثانوية الطلبة الحاصلين على الشهادات المعادلة المقبولين والمنقولين من قبل الجامعات الحكومية (بالتنسيق مع دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة) وبما لا يتجاوز نهاية السنة الدراسية الاولى مع تقديم كفالة ضامنة لحين ورود صحة الصدور وبخلافه تحجب عن الطالب وثائق تخرجه وتتحمل الكلية/الجامعة التبعات القانونية كافة في حال ثبت ان التأخير كان عن تلكؤ واهمال من قبلهما.

١١. يتم التحقق من صحة صدور وثائق الطلبة الحاصلين على الشهادات المعادلة للطلبة المقبولين والمنقولين في الكليات/الجامعات الأهلية والكليات التابعة للوقفين من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/شعبة الوافدين حصراً على ان يتم مفاتحتها بمدة لا تتجاوز (٦٠) يوماً من ظهور نتائج القبول والمباشرة وبخلافه تتحمل الكلية/الجامعة الاهلية التبعات القانونية كافة في حال ثبت ان التأخير كان عن تلكؤ واهمال من قبلهم، مع تقديم كفالة ضامنة لحين ورود صحة الصدور وبخلافه تحجب عن الطالب وثائق تخرجه.

هـ-٢- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق:

١. الفئات المشمولة بالنقل إلى الدراسة المناظرة داخل العراق:

الفئة الأولى: زوجات وأبناء الدبلوماسيين والموظفين العاملين في الخارج بعد انتهاء عملهم وعودتهم إلى العراق.

الفئة الثانية: زوجات وابناء المبعوثين دراسيا على وفق نظام البعثات والزمالات الدراسية بعد انتهاء مدة الدراسة وعودتهم إلى العراق.

الفئة الثالثة: أبناء ذوي الكفاءات العائدة من الخارج المشمولين بالقرار ٤٤١ لسنة ٢٠٠٨ بعد تقديم ما يثبت ذلك من وزارة الهجرة والمهجرين.

الفئة الرابعة:

أ. قبول الطلبة الذين تؤهلهم مجاميعهم في سنة تخرجهم من الدراسة الإعدادية للقبول في الكلية/المعهد نفسها للفئتين (القبول المركزي، ذوي الشهداء).

ب. نقل الطلبة العائدين إلى العراق من المستمرين في الدراسة الصباحية خارج العراق في إحدى الجامعات المعترف بها بحسب ما تؤهلهم معدلاتهم في الدراسة الإعدادية في سنة تخرجهم في الدراسة الصباحية استثناءً من شرط سنة التخرج.

٢. يشترط في انتقال الطالب المشمول بالنقل (الفقرة اعلاه)، الذي يدرس خارج العراق في جامعة معترف بها إلى الدراسة المناظرة داخل العراق وأن يكون سفره عن طريق دائرة البعثات والعلاقات الثقافية/وزارتنا أو له ملف لديها وأن يكون من المستمرين في الدراسة قبل عودته وغير راسب في دراسته أكثر من سنتين.

٣. يشترط في الطالب من الفئة الأولى [إضافة لما ورد في الفقرة (٢) أعلاه] أن يكون حاصلا على الحد الأدنى للمعدل في الدراسة الإعدادية وكما مؤشر إزاء كل دراسة في أدناه:

أ. ٨٠% للمجموعة الطبية

ب. ٧٥% للمجموعة الهندسية

ج. ٦٠% لكليات العلوم والاختصاصات العلمية والإنسانية الأخرى.

د. في حال عدم استيفاء الطالب لشرط المعدل أعلاه يتم قبوله على وفق ما يؤهله معدله في الدراسة الإعدادية سنة تخرجه

٤. يشترط في الطالب من الفئتين الثانية والثالثة [إضافة لما ورد في الفقرة ٢ أعلاه] أن يكون حاصلا على الحد الأدنى للمعدل في الدراسة الإعدادية وكما مؤشر إزاء كل دراسة في أدناه:

أ. ٨٥% للمجموعة الطبية

ب. ٨٠% للمجموعة الهندسية

ج. ٦٠% كليات العلوم والاختصاصات العلمية والإنسانية الأخرى.

د. في حال عدم استيفاء الطالب لشرط المعدل أعلاه يتم قبوله على وفق ما يؤهله معدله لسنة تخرجه في الدراسة الإعدادية.

٥. يشترط في الطلبة من الفئة الرابعة (ب) أعلاه –إضافة لما ورد في الفقرة ٢ أعلاه ان يكونوا قد اكملوا السنة الدراسية الاولى بنجاح او يكون لديهم رسوب بمادة او مادتين فقط على ألا يتم احتساب المواد (اللغة العربية، اللغة الانكليزية، اللغة الفارسية، الإحصاء، الحاسوب وكذلك المواد التي تحسب درجتها بطريقة تراكمية مع سنوات الدراسة) من ضمن المواد التي رسب بها الطالب لطلبة المجموعه الطبية حصراً.

٦. تاريخ تقديم الطلب:

أ. يتم تقديم طلب النقل خلال مدة ستة أشهر من تاريخ العودة بالنسبة للفئتين (الأولى والثانية) وخلال سنة من تاريخ العودة بالنسبة للفئة (الثالثة).

ب. يتم تقديم الطلبات المستوفية للشروط للفئة (الرابعة) وفق التوقيتات التي تحددها دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.

٧. الاختبار الشامل:

أ. على الطلبة من الفئات الأولى والثانية والثالثة المستوفين للشروط المذكورة آنفا النجاح في الاختبار الشامل لاستكمال معاملة النقل من خارج العراق.

ب. تشكل في الجامعات لجان تخصصية وبالتنسيق مع لجان العمداء لاختبار الطلبة المستوفين لشروط النقل من خارج العراق، وكما يأتي:

اولا: طلبة المجموعة الطبية: جامعة بغداد.

ثانيا: طلبة المجموعة الهندسية: الجامعة التكنولوجية وجامعة النهرين.

ثالثا: طلبة الاختصاصات التقنية: الجامعة التقنية الوسطى.

رابعا: طلبة الاختصاصات الأخرى: الجامعة المستنصرية.

ج. يمنح الطالب فرصة أداء الامتحان بمحاولتين الأولى في منتصف شهر أيلول والثانية في منتصف شهر تشرين الأول.

د. في حال رسوب الطالب في المحاولتين الامتحانيتين يعدل ترشيحه إلى كلية/معهد أخر وبحسب ما يؤهله معدله.

هـ. يتم أستيفاء أجور الاختبار من الطالب (للمجموعة الطبية فقط) وكما يلي:

اولا: ٦٥٠,٠٠٠ ستمائة وخمسون الف دينار عراقي للمحاولة الأولى.

ثانيا: ٣٢٥,٠٠٠ ثلاثمائة وخمسة وعشرون الف دينار عراقي للمحاولة الثانية ان وجدت.

٨. يتم إجراء المقاصة العلمية وتحديد المرحلة الدراسية من القسم العلمي المنقول إليه الطالب على وفق الضوابط العامة للمقاصة العلمية الواردة في الفصل العاشر/ي-٤.

٩. يتم ترقين قيد الطالب المنقول (من الفئات الأولى والثانية والثالثة حصرا) في حال رسوبه في السنة الأولى من دراسته من قبل (الكلية/المعهد) مباشرةً، ويبلغ الطالب بمراجعة الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حصرا لغرض تعديل ترشيحه وبحسب ما يؤهله معدله في شهادة الدراسة الإعدادية في سنة تخرجه.

١٠. لا يتخرج الطالب إلا بعد استكمال المتطلبات الدراسية المقرة أسوة بأقرانه.

١١. تقوم (الكلية/المعهد) بمطالبة الطالب المنقول بالمستمسكات كافة والقيام بتدقيقها، وتتولى الكليات والمعاهد التحقق من صحة صدور الوثائق بما لا يتجاوز نهاية السنة الدراسية الاولى وبالتنسيق مع دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.

١٢. تغيير جهة نقل الطلبة في السنة الدراسية الأولى من خلال الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حصرا.

١٣. الوزارة غير ملزمة بنقل دراسة الطالب من خارج العراق إلى داخله.

هـ -٣- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق وفق قناة التعليم الخاص الصباحي (الحكومي / الاهلي) الدولي :

١. أن يكون الطالب من مواليد سنة ١٩٩٨ صعوداً للنقل الى الجامعات الحكومية ويكون من مواليد ١٩٩٤ صعودا للنقل الى الجامعات/الكليات الاهلية.
٢. أن يكون من المستمرين بالدراسة وان يكون لديه ملف دراسي في دائرة البعثات والعلاقات الثقافية أو لديه مذكرة صادرة من دائرة البعثات والعلاقات الثقافية برصانة الجامعة مع استيفاء الطالب شرط المعدل لفتح الملف الدراسي.
٣. يستثنى الطلبة الوافدون من دولة (سوريا، ليبيا، اليمن، السودان، اوكرانيا) من شرط الاستمرارية للسنة الدراسية السابقة (٢٠٢٣/٢٠٢٤) فقط.
٤. ينقل الطلبة المشار إليهم في ادناه الى الدراسة المناظرة من خريجي الدراسة الاعدادية (العلمي (احيائي، تطبيقي)، ادبي) ويترك الامر للجنة المقاصة العلمية في الكليات لتحديد المرحلة الدراسية للطالب وفق ما جاء في البند (ي-٤) من الفصل العاشر المتضمن (الضوابط المقاصة العلمية) مع استيفاء كافة الشروط الأخرى:
   أ. الطلبة المستمرون بالدراسة الذين أكملوا السنة الدراسية الاولى او فصلين دراسيين كاملين وكانت نتيجتهم النجاح او الرسوب بمادة واحدة أو مادتين على ألا يتم احتساب المواد الدراسية (اللغة العربية، اللغة الانكليزية، اللغة الفارسية، الاحصاء، الحاسوب) من ضمن المواد التي رسب بها الطالب لطلبة المجموعة الطبية حصرا، فضلا عن المواد التي تحسب درجتها بطريقة تراكمية مع سنوات الدراسة على ان يجلب الطالب كتاب يؤيد ذلك من الجامعة التي يدرس فيها. .
   ب. الطلبة المستمرون بالدراسة للمراحل فوق الاولى بغض النظر عن نتائجهم.
   ج. ينقل الطلبة الوافدين من خريجي الدراسة الثانوية العراقية او اصحاب الشهادات المعادلة على ان يكون نقل الطلبة الى كليات المجموعة الطبية والصحية لخريجي الفرع الاحيائي حصراً وحسب ما جاء بقرار مجلس الوزراء المرقم (٢٨٨) لسنة ٢٠١٦ الخاص بتنوع التعليم.
٥. ينقل الطلبة إلى كليات المجموعة الطبية الحكومية وفق ما يلي:
   أ. تخصص نسبة (٥%) من خطة قبول الكلية للقبول المركزي وبحسب سنة تخرج الطالب من الدراسة الاعدادية لنقل الطلبة ولكل مرحلة دراسية ضمن هذه القناة ويكون نقلهم زيادة على خطة القبول على ان تتولى الجامعات اعتماد النسبة أعلاه وتتحمل مسؤولية الالتزام بها واعلام الوزارة بصورة رسمية حال استيفاء الخطة المحددة لكل مرحلة دراسية)
   ب. ألا يقل معدل الطالب عن (٩٠%) بأي حال من الأحوال.
   ج. ألا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الهيئات التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واستاذ مساعد من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين وكذلك ابناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين) وأدنى حد للقبول في الكليات المناظرة

على مستوى العراق في سنة تخرجه عن ثمان درجات صحيحة لغرض النقل وبنسبة لا تزيد عن (٥%) خارج خطة القبول للقبول المركزي مع الالتزام بما جاء بالفقرة (ب) من هذه الفقرة.

د. ينقل الطلبة الى الكليات المناظرة باعتماد ادنى حد للقبول (ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي) في سنة تخرجهم وخياراتهم على مستوى الجامعات كافة على ألا يزيد الفرق بين معدل الطالب وأدنى حد للقبول للكليات المناظرة على مستوى العراق في سنة تخرجه عن خمس درجات صحيحة وفيما يخص جامعات المحافظة الواحدة يتنافس الطلبة فيما بينهم وفق النسبة المبينة في أعلاه.

هـ. فيما يخص طلبة كليات الطب الذين لا تستوفي معدلاتهم بعد الاضافات الموضحة في الفقرتين (ج، د) من هذه الفقرة الى الحد الادنى للقبول في الكليات الحكومية المناظرة فبالإمكان نقلهم وفق الفقرة (٨-أ) من هذا البند.

٦. ينقل الطلبة إلى كليات المجموعة الهندسية الحكومية وفق ما يلي:

أ. تخصص نسبة (٥%) من خطة قبول الكلية للقبول المركزي حسب سنة تخرج الطالب من الدراسة الاعدادية لنقل الطلبة ضمن هذه القناة ويكون نقلهم زيادة على خطة القبول.

ب. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من خريجي السنة الدراسية ٢٠١٧/٢٠١٨ صعودا والحدود الدنيا ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي الدولي لسنة تخرجه عن سبع درجات صحيحة.

ج. ينقل الطلبة المشار اليهم اعلاه الى الكليات المناظرة وحسب خياراتهم وفيما يخص جامعات المحافظة الواحدة يتنافس الطلبة وفق النسب المبينة في أعلاه.

د. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الهيئات التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واستاذ مساعد من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين وكذلك ابناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين) وادنى حد للقبول في الكليات المناظرة على مستوى العراق في سنة تخرجه عن عشر درجات صحيحة وبنسبة لا تزيد عن (٥%) خارج خطة القبول للقبول المركزي مع مراعاة ما جاء بالفقرتين (ب، ج) من هذه الفقرة.

٧. ينقل الطلبة الى التخصصات الأخرى في الجامعات الحكومية وفق ما يلي:

أ. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب وأدنى حد للقبول في الدراسة المناظرة في الجامعات على مستوى العراق في سنة تخرجه عن عشر درجات صحيحة على ان ينقل الى محافظة سكناه وحسب خياراته ووفق النسب المحددة.

ب. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الهيئات التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واستاذ مساعد من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين وكذلك ابناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين) وأدنى حد للقبول في الكليات المناظرة على مستوى الجامعات كافة في سنة تخرجه عن ثلاثة عشر درجة صحيحة وبنسبة لا تزيد عن (٥%) خارج خطة القبول للقبول المركزي.

٨. يحق للطلبة المتقدمين للنقل الى الدراسة المناظرة في الكليات الأهلية وفق الشروط والضوابط الاتية:

أ. اعتماد نسبة (١٥%) من خطة القبول للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) وتكون خارج الطاقة الاستيعابية ولكل مرحلة دراسية وحسب سنة تخرج الطالب كما وتخصص نسبة (٣%) لابناء ذوي الشهداء ونسبة (٣%) لابناء الهيئة التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واستاذ مساعد من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين و(٣%) لأبناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرين بالخدمة والمتقاعدين. خارج الخطة اعلاه ويتم تدوير المقاعد الشاغرة للفئات مدار البحث وحسب التنافس فيما بينهم.

ب. ينقل طلبة كليات الطب من خارج العراق وفق قناة التعليم الاهلي الصباحي الدولي الى الدراسة المناظرة في الجامعات الاهلية على ألا يقل معدل الطالب عن (٩٠%)، ويستثنى من ذلك الطلبة المباشرين بدراستهم خارج العراق قبل صدور قرار هيئة الرأي في (٢٠٢١/٣/٩) ممن معدلاتهم (٨٨%) صعوداً وينقل الطالب الناجح من المرحلة الرابعة صعودا الى احدى الجامعات الاهلية التي توجد فيها مراحل متقدمة عدا ذلك يخير الطالب للنقل الى احدى كليات الطب في الجامعات الاهلية وحسب رغبة الطالب والنسب المحددة لكل كلية لهذه القناة.

ج. ينقل طلبة كليات طب الاسنان والصيدلة إلى الكليات والاقسام المناظرة على ألا يقل معدل الطالب عن (٨٠%).

د. ينقل طلبة كليات الهندسة إلى الكليات والاقسام المناظرة على ألا يقل معدل الطالب عن (٦٥%).

هـ. ينقل طلبة كليات الهندسة التقنية إلى الكليات والاقسام المناظرة على ألا يقل معدل الطالب عن (٦٠%).

و. يتمتع الطلبة من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الهيئات التدريسية من حملة الالقاب العلمية استاذ واستاذ مساعد وابناء الاطباء الاختصاصيين) بامتياز إضافة خمس درجات صحيحة على معدل الطالب لأغراض شمولهم بالتنافس والنقل وفق الحدود الدنيا المبينة في أعلاه.

ز. ينقل الطلبة في التخصصات الأخرى حسب الحدود الدنيا للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤.

ح. الطلبة الدارسين في كليات الطب الذين تقل معدلاتهم عن (٩٠%) ولم يستوفوا شروط النقل الى الدراسة المناظرة في كليات الطب/الجامعات الاهلية يحق لهم النقل الى كلية/قسم (طب الاسنان او الصيدلة) في احدى الجامعات/الكليات الاهلية وحسب رغبة الطالب ويتحمل الطالب تبعات المقاصة العلمية على ألا تقل معدلاتهم عن (٨٠%).

٩. الأجور الدراسيـــــة:

أ. الجامعات الحكومية:

اولاً: يلتزم الطالب المنقول ضمن هذه القناة بدفع الأجور المقرة ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي مضافا إليها نسبة (١٥%) ولكافة الطلبة ولكل سنة دراسية لحين تخرجه عدا خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الانكليزية فيلزم الطالب بدفع الاجور المقرة ضمن تلك القناة فقط بدون اي اضافة.

ثانياً: الية دفع الاجور الدراسية للطلبة المنقولين وفق القناة اعلاه.

الطلبة المؤجلين والراسبين في بعض أو جميع الدروس يتم معالجة حالتهم وفق الاتي:

١) تحسب الاجور الدراسية للطلبة المنقولين وفق القناة اعلاه والراسبين وفق الاتي:

أ. استحصال ١٥% من الأجور الدراسية من الطلبة الراسبين بالغياب)(بسبب عدم مباشرتهم بالدوام عند بدء العام الدراسي) للمراحل كافة وفق التقويم الجامعي.

ب. في بعض الدروس بحسب المعادلة الاتية:

الأجور= القسط السنوي مضروبا بـ (مجموع عدد وحدات الدروس التي رسب فيها الطالب مقسومة على مجموع عدد وحدات دروس السنة الدراسية).

٢) استحصال ١٠% من الاجور الدراسية من الطلبة المؤجلين لدراستهم في المراحل كافة.

٣) مراعاة ماجاء بالفقرتين (و، ز) من البند (د-١٣) من دليل اجراءات شؤون الطلبة للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ للطلبة المقبولين ضمن القناة اعلاه فيما يخص الاجور الدراسية وتقسيطها.

ب. الجامعات/الكليات الاهلية:

يستوفى من الطالب المنقول الى الجامعات/الكليات الاهلية ذات الأجور المستوفاة من اقرانه المقبولين في الكلية والقسم ذاته.

١٠. يحق للطلبة الذين تم نقلهم/طلب تغيير جهة النقل (ولمرة واحدة فقط) إلى جامعات/كليات أخرى وخلال شهر من تاريخ صدور كتاب النقل وذلك بإلغاء نقل الطالب بطلب منه واصدار امر نقل جديد الى جامعة اخرى مع الالتزام بما ورد في الفقرات ٥ و٦ و٧ أعلاه.

١١. يحق للطلبة الذين أكملوا إجراءات نقلهم تقديم طلب إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لإلغاء النقل والعودة إلى دراستهم خارج العراق وفي سنة النقل حصراً.

١٢. يشمل الطلبة من خريجي الاعداديات التابعة لإقليم كردستان والدارسين في الجامعات خارج العراق بضوابط النقل الى الدراسة المناظرة في الجامعات الحكومية او الجامعات والكليات الاهلية وفق القناة أعلاه. وضمن النسب المحددة للقبول ويتم مفاتحة الجهات المعنية في اقليم كردستان من قبل شعبة تدقيق الوثائق لغرض التأكد من صحة صدور وثائقهم وبخلافه يتم الغاء نقلهم ويتم اعتماد الية احتساب المعدل كالاتي: (جمع درجات المواد الدراسية عدا اللغة الكردية) وتقسم على (٦) مواد وتضرب بعدد المواد الدراسية للفرعين العلمي والادبي والبالغة (٧) مواد.

١٣. يجبر كسر المعدل (٠,٥ من الدرجة فأكثر) إلى الدرجة الأعلى لمعدلات الطلبة لاغراض الترشيح للتنافس على نقل الطالب وفق قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي الدولي وقناة التعليم الاهلي الخاص الصباحي الدولي.

١٤. ينقل الطلبة العرب والاجانب وفق قناة التعليم الحكومي والاهلي الخاص الصباحي الدولي وحسب الضوابط المبينة آنفا على ان تعتمد مذكرة رسمية من دائرة البعثات والعلاقات الثقافية برصانة الجامعة التي درس فيها الطالب خارج العراق بدلا عن كتاب فتح الملف الدراسي والذي لا يفتح لغير الطلبة العراقيين.

١٥. يتم نقل طلبة المجموعة الطبية/المراحل المنتهية بعد تقديم تعهد خطي في حال نقلهم بعدم اجتياز المرحلة الرابعة (اي اعادة المرحلة الرابعة من البداية) مع اجراء المقاصة العلمية مراعاة لاحكام الفقرة (٤) من البند نفسه.

١٦. يقدم الطالب المشمول بضوابط النقل كشف الدرجات الاصلي مصدق اصوليا من قبل الجامعة والملحقية العراقية في بلد الدراسة ومترجم الى اللغة العربية من اي جهة رسمية معتمدة من قبل الوزارة مع ثلاث نسخ ملونة منه ونسخ من تاشيرات الدخول والخروج من جواز سفره مع نسخة من الاقامة مع ثلاث نسخ ملونة من وثيقة الدراسة الاعدادية او معادلة الشهادة الصادرة من وزارة التربية ولا ينقل الطالب الذي لديه فترة دراسة الكترونية بعد تاريخ (٢٠٢١/١١/٩).

١٧. يتم التحقق من صحة صدور كشف علامات الطلبة الوافدين من الجامعات الدارسين فيها خارج العراق الى الجامعات العراقية الحكومية من قبل الجامعة نفسها على ان يتم استكمال اجراءات صحة الصدور خلال السنة الدراسية الاولى لنقل الطالب وبخلافه يلغى نقل الطالب الوافد في حال عدم ورود صحة صدور كشف علاماته بعد مرور (١٢ شهر) من تاريخ نقله وللطلبة المنقولين للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) صعوداً.

١٨. في حال عدم قيام الجامعة الحكومية باستكمال اجراءات صحة صدور كشف علامات الطلبة المنقولين من خارج العراق خلال السنة الدراسية الاولى وتتحمل الكلية/الجامعة التبعات القانونية في حال ثبت التأخير كان عن تلكؤ او اهمال من قبلهم.

١٩. يتم التحقق من صحة صدور كشف علامات الطلبة المنقولين من الجامعات الدارسين فيها خارج العراق الى الجامعات/الكليات الاهلية من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/شعبة الوافدين حصراً على ان يتم مفاتحتها بمدة لا تتجاوز (٦٠) يوماً من ظهور نتائج القبول والمباشرة وبخلافه تتحمل الكلية/الجامعة الاهلية التبعات القانونية كافة في حال ثبت ان التأخير كان عن تلكؤ واهمال من قبلهم،مع تقديم كفالة ضامنة لحين ورود صحة الصدور وبخلافه تحجب عن الطالب وثائق تخرجه.

٢٠. يتم فتح البوابة الالكترونية لنقل الطلبة الوافدين من خارج العراق يوم الاحد الموافق (٢٠٢٤/٧/٢١) وتغلق البوابة الالكترونية بشكل رسمي يوم الاحد الموافق (٢٠٢٤/٩/١) وتتم المباشرة بأستلام اوليات الطلبة الذين لم يستكملوا تسليم اولياتهم الاصلية ضمن الفترة المحددة

للنقل اعلاه يوم الخميس الموافق (٢٠٢٤/٩/٥) وتنتهي فترة الاستلام يوم الاحد الموافق (٢٠٢٤/٩/٢٢) وبذلك تنتهي الفترة المخصصة للنقل من خارج العراق رسمياً.

٢١. على الطالب (وبعد اصدار الامر الجامعي بقبوله) بجلب كتاب انسحاب رسمي من الجامعة/الكلية خارج العراق (قطع علاقة) الى جهة نقله وبخلافه يتحمل الطالب مسؤولية عدم ورود صحة صدور كشف العلامات الخاص به ويتم الغاء امر نقله خلال السنة الدراسية الأولى في حال عدم ورود صحة الصدور.

الفصل السادس: ضوابط قبول الطلبة غير العراقيين

و-١- قبول الوافدين الحاصلين على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية أو الشهادة المعادلة لها في الدراستين الأولية:

أولاً: قنوات القبول:

١. القبول وفقا للبرامج والاتفاقيات النافذة مع البلدان العربية والأجنبية (التبادل الثقافي).
٢. قبول أبناء وزوجات الدبلوماسيين العاملين في العراق.
٣. القبول على النفقة الخاصة.

ثانياً: شروط القبول وضوابطه:

١. أن يكون الطالب حاصلا على شهادة الاعدادية العراقية أو ما يعادلها.
٢. يتم معادلة شهادة الطالب غير العراقية من وزارة التربية العراقية/المديرية العامة للتقويم والامتحانات.
٣. ألا يكون قد مضى على تخرج الطالب من الدراسة الاعدادية أكثر من ثلاث سنوات بالنسبة لقناتي التبادل الثقافي وأبناء وزوجات الدبلوماسيين العاملين في العراق، وألا يمضي على تخرج الطالب أكثر من أربع سنوات بالنسبة لطالب النفقة الخاصة للقبول في الدراسة الصباحية ويستثنى من ذلك من يتم قبوله في الدراسة المسائية ويتم التقديم حصرا في شعبة الوافدين قسم القبول المركزي.
٤. أن يكون الطالب مستوفياً للحد الأدنى للقبول في الكلية والجامعة التي يرغب الدراسة فيها وفقاً للاختيارات المبينة في استمارة التقديم وطبقاً لترتيب الرغبات.

   على ان يكون الحد الأدنى للقبول كالآتي:

   - ٩٠% للاختصاصات الطبية.
   - ٨٠% للاختصاصات الهندسية/والتقنيات الطبية الصحية.
   - ٧٠% للعلوم الصرفة.
   - ٦٥% القانون/العلوم السياسية.
   - ٦٠% للاختصاصات الأخرى.

٥. يتم قبول الطلبة غير العراقيين اعلاه الى الجامعات الراغبين بالدراسة فيها من قبل دائرتنا/شعبة الوافدين على ان يتم تحديد الكلية والقسم من قبل الجامعة.
٦. تستوفى الأجور الدراسية ذاتها المستوفاة من الطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بالنسبة للطلبة المتقدمين للقبول على قناة النفقة الخاصة للدراسة الأولية الصباحية المذكورة في الفقرة (٣/اولا) أعلاه، اما المتقدمين للدراسة المسائية تستوفى الاجور ذاتها المستوفاة من طلبة الدراسة المسائية.

٧. تقديمه شهادة صحية تؤيد خلوه من الإمراض فضلا عن نجاحه في الفحص الطبي على وفق الشروط الخاصة بكل دراسة.

٨. يقوم الطالب أو الجهة الرسمية المرشحة له بتسديد رسم التسجيل السنوي في بداية كل عام دراسي بالعملة الاجنبية أو بما يعادلها بالدينار العراقي ووفقا لما هو متفق عليه في البرنامج التنفيذي بين البلدين.

ثالثاً: الوثائق المطلوبة ومواعيد التقديم:

١. الشهادة الثانوية المعادلة والمصدقة من الجهة التي أصدرتها ومن وزارة الخارجية للبلد الصادرة منه ومن السفارة العراقية في ذلك البلد (باستثناء دولتي ليبيا واليمن فيكون التصديق من قبل سفارتي الدولتين في بغداد وذلك كونهما من الدول الساخنة). أما الطلبة الحاصلون على شهادة الثانوية العراقية فعليهم تقديم الشهادة المصدقة من المديرية العامة للتربية في المحافظة التي أنهى الطالب دراسته فيها.

٢. شهادة الميلاد الأصلية أو نسخة طبق الأصل.

٣. نسخة من جواز السفر.

٤. صورة شخصية عدد (٢).

٥. استمارة التقديم الخاصة بكل قناة ويتم الحصول عليها عن طريق الجهة التي تقوم بترشيح الطالب أو السفارة العراقية أو الوزارة، على أن يقوم الطالب أو جهة ترشيحه بتسديد الرسوم المترتبة في الدائرة المالية بمركز الوزارة.

٦. يستمر التقديم للدراسة لغاية ٢٠٢٤/١٠/١.

و-٢- المنح الدراسية للوافدين الحاصلين على شهادة معادلة لشهادة الإعدادية العراقية في الدراستين الأولية والعليا (ادرس في العراق):

١. تقوم الجامعات بإعلان برامج المنح الدراسية للطلبة غير العراقيين على مواقعها الالكترونية الرسمية والتي توضح فيها الشروط والضوابط (ادناه) الخاصة بمنح مقاعد دراسية مجانية للدراسات الاولية حصرا ويكون التقديم عن طريق تلك المواقع ابتداء من تاريخ (٢٠٢٤/٣/١٥) للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) او من خلال دائرة البعثات /الروابط الخاصة بالجامعات على موقع الدائرة.

٢. قنوات المنح الدراسية للطلبة غير العراقيين للدراسات الاولية حصرا هي:

أ. قناة المنح الدراسية وفقا للبرامج والاتفاقيات وبروتوكولات التعاون مع البلدان العربية والاجنبية.

ب. قناة المنح الدراسية الممنوحة لاتحاد الجامعات العربية.

ج. قناة المنح الدراسية العرب والاجانب المقيمين في العراق.

د. قناة المنح الدراسية للطلبة العرب والاجانب غير المقيمين في العراق.

٣. يتم تحديد الاختصاصات من قبل الجامعات الحكومية على ان تلتزم بتخصيص نسبة لا تتجاوز (٥%) من خطة القبول لكل تخصص لكل قناة من قنوات المنح الدراسية اعلاه.

٤. تخصص نسبة (٥%) من خطة القبول كحد اقصى لكل تخصص لكل قناة من قنوات المنح الدراسية اعلاه من قبل الجامعات/الكليات في تقديم منح دراسية للطلبة غير العراقيين.

٥. يكون عمر الطالب المتقدم للمنحة الدراسية (الدراسات الاولية) لا يزيد عن (٣٠) سنة.

٦. تكون الحدود الدنيا للقبول على المنح الدراسية كالاتي:

أ. المجموعة الطبية (الطب العام بمعدل (٨٥%) وطب أسنان والصيدلة بمعدل (٧٥%)).

ب. تخصصات المجموعة الهندسية والتمريض بمعدل (٦٥%).

ج. التخصصات العلمية والإنسانية الأخرى بمعدل (٦٠%).

٧. يقدم الطالب وثائقه المعتمدة مصدقة من الجهات المعنية في بلاده ومن السفارة او الملحقية العراقية في ذلك البلد وتتولى الجامعات الحكومية والاهلية اجراءات صحة صدور وثائق الطلبة وخلال فترة زمنية لا تتجاوز السنة الدراسية الاولى.

٨. تتولى دائرة البعثات والعلاقات الثقافية تسهيل اجراءات منح سمة الدخول او الاقامة بالتعاون مع الوزارات المعنية للطلبة المشمولين بالمنح.

٩. يحق للجامعات وضع ضوابط او شروط اضافية لقبول الطلبة غير العراقيين على الا تتعارض مع هذه الشروط والضوابط.

١٠. بعد اصدار اوامر قبول الطلبة غير العراقيين من قبل الجامعات يتم تزويد دائرتي الدراسات والتخطيط والمتابعة والبعثات والعلاقات الثقافية بنسخ من اسماء الطلبة الاجانب المقبولين في التخصصات المعلن عنها والتي تم ترشيحهم اليها لأغراض المتابعة والتدقيق والاحصاء.

و-٣- ضوابط إعفاء الطلبة غير العراقيين المقيمين من تسديد الأجور الدراسية:

ينظر في إعفاء الطلبة غير العراقيين المقبولين في الكليات والجامعات والمعاهد الرسمية ضمن قنوات القبول العامة في الجامعات الحكومية من دفع الأجور الدراسية و رسوم التسجيل السنوي بالعملة الأجنبية ومعاملتهم اسوةً بالطلبة العراقيين وفقاً لما يأتي:

١. يخضع الطالب غير العراقي المقيم الراغب بالقبول في الكليات والجامعات والمعاهد العراقية الرسمية إلى الاجراءات نفسها لتقديم الطالب العراقي.

٢. حال ظهور نتائج القبول المركزي أو إصدار الأوامر الخاصة بالقبول في أي من قنوات القبول الحكومية العامة، على الجامعة تزويد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة (قسم القبول المركزي/شعبة الوافدين) بقائمة بالطلبة غير العراقيين المقبولين والمباشرين في تشكيلاتهم مع اولياتهم كافة للنظر في إمكانية الاعفاء من الأجور الدراسية ورسوم التسجيل السنوي بالعملة

الأجنبية، حيث ان قبوله لا يعد نهائياً إلا بعد تدقيق حالته والوقوف على مدى استيفائه للضوابط الخاصة بالإعفاء.

٣. الطلبة المقيمون في العراق المشمولون بإجراءات الإعفاء من الأجور الدراسية ورسوم التسجيل السنوي بالعملة الأجنبية في حال استيفائهم احد الشروط ادناه:

أ. الطلبة الحاصلين على الشهادة الثانوية العراقية ممن كانت ولادتهم في العراق او الطلبة المقيمين إقامة دائمة.

ب. الطلبة الذين تزيد إقامتهم او اقامة ذويهم في العراق لمدة (٢٠) سنة فاكثر وجميع مؤهلاتهم الدراسية من العراق على أن يقدم ما يثبت ذلك.

ج. الطلبة المقيمين إقامة دائمة في العراق والحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العراقية ويعمل أحد ذويهم في دوائر الدولة.

٤. الطالب غير العراقي والمقيم في العراق وقد حصل احد او كلا والديه على الجنسية العراقية يعامل معاملة الطالب العراقي استنادا الى دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ احكام الجنسية العراقية في المادة (١٨) منه التي نصت على **(يعد عراقيا كل من ولد لاب عراقي او ام عراقية)** كما يعامل الطالب الذي حصل هو على الجنسية العراقية معاملة الطالب العراقي (سواء كانت وثيقته الدراسية من العراق او شهادة معادلة).

٥. تعالج حالة اعفاء الطالب (من الاجور الدراسية وأجور التسجيل السنوي بالعملة الاجنبية) الذي تم قبوله في تاريخ سابق لحصوله او حصول والديه او احدهما على الجنسية العراقية وفقا لضوابط الاعفاء ويعامل معاملة الطالب العراقي للسنوات اللاحقة لتاريخ حصوله او حصول والديه او احدهما على الجنسية العراقية.

٦. تتحمل الكلية/المعهد مسؤولية تزويد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بما جاء بالفقرة (٢) أعلاه بموعد أقصاه نهاية الفصل الدراسي الأول وبخلافه تتحمل التبعات القانونية لذلك.

٧. يتم تزويد الجامعة بكتاب اعفاء من الأجور الدراسية للطلبة المشمولين بالاعفاء من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.

٨. على الطالب المقبول في الدراسة المسائية الإسراع لتسديد الأجور الدراسية بالدينار العراقي وخلال مدة أسبوع من صدور كتاب الإعفاء من رسوم التسجيل السنوي بالعملة الاجنبية.

٩. يتم إصدار كتاب الإعفاء من رسوم التسجيل السنوي بالعملة الاجنبية لمرة واحدة ولسنوات الدراسة كافة بالنسبة للفئتين (أ و ب) اعلاه ويراعى تجديد كتاب الإعفاء في كل سنة دراسية بالنسبة للفئة (ج) والمبينة في الفقرة (٣) آنفا.

١٠. في حال عدم شمول الطالب بضوابط الاعفاء الواردة في الفقرة (٣) أعلاه يتم تغيير قناة قبوله الى قناة القبول على النفقة الخاصة (بما يوازي اجور قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي) .

١١. إن الطلبة غير العراقيين (المقيمين) المقبولين في الجامعات/الكليات الأهلية غير مشمولين بضوابط تسديد رسوم التسجيل السنوي او الاعفاء منها.

الفصل السابع: الية تسجيل الطلبة المقبولين في الجامعات :

تسري الضوابط المنصوص عليها في هذا الفصل على قنوات القبول كافة ومختلف أنواع الدراسة.

ز-١- الوثائق المطلوبة للتسجيل وآلية التسجيل:

يقدم الطالب إلى الجهة التي يرشح إليها المستمسكات الآتية:

١. أصل وثيقة الدراسة الإعدادية المعززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة أو أصول الوثائق الأخرى (وبحسب قناة القبول) مصدقة أصوليا في موعد لا يتجاوز ٢٠٢٥/٤/٢٤ ويقدم تعهداً خطياً بذلك الى تسجيل الكلية وبخلافه يلغى قبوله.
٢. كفالة ضامنة على وفق نموذج معد من قسم الشؤون القانونية في الجامعة (على أن تتضمن في فقراتها مادة تحمل الطالب مسؤولية المحافظة على ممتلكات الدولة وعدم العبث بها وبعكس ذلك يتحمل الغرامة عن الأضرار الناتجة).
٣. نسخة ملونة عن شهادة الجنسية وهوية الأحوال المدنية العراقية أو البطاقة الوطنية الموحدة.
٤. صور حديثة عدد (٣).
٥. استمارة الفحص الطبي (على وفق نظام اللياقة الصحية رقم ٥ لسنة ١٩٩٢ والضوابط والشروط الخاصة به) مع مراعاة الاتي:
   أ. لا يسجل الطالب في حالة عدم تقديم الاستمارة المذكورة مطلقاً.
   ب. يجب تسليم أصل الاستمارة ولا تقبل نسخة عنها.
   ت. تلاحظ نتيجة الفحص الطبي من الجهة المرشح إليها الطالب مباشرة وفي حال عدم لياقته للدراسة المرشح إليها يفاتح قسم القبول المركزي/ دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لتعديل ترشيحه على وفق لياقته الصحية.
   ث. يحق للطالب استئناف نتيجة الفحص لدى قسم اللجان/اللجنة الاستئنافية في وزارة الصحة عن طريق الجهة المرشح للقبول فيها.
٦. يتعهد الطلبة المقبولين في الدراسة المسائية بأنهم لم يسبق لهم أن تم ترقين قيدهم بسبب الغش أو المحاولة فيه أو العقوبات الانضباطية (مع مراعاة ماجاء في البند (ط-١) من الفصل التاسع).

ز-٢-آلية تسجيل الطالب:

١. تعتمد نتائج القبول المركزي المعلنة على الموقع الإلكتروني الرسمي للوزارة ويعد الإعلان إشعارا رسميا إلى الكلية/المعهد في الجامعة لبدء تسجيل الطلبة في اليوم التالي لإعلان النتائج وتستمر فترة التسجيل خلال مدة (١٥) يوم عمل ابتداءً من تاريخ بدء التسجيل.

٢. الطلبة الذين لم يظهر لهم ترشيح في نتائج القبول المركزي لأي سبب من الأسباب، يمنحون مدة (١٠) أيام عمل من تاريخ إظهار نتائج القبول للاعتراض، ومدة (١٠) أيام عمل من إصدار أوامر قبولهم لأغراض التسجيل.

٣. يتم تسجيل الطالب في حال تقديمه اعتراض على قبوله ايضا وان كان محقاً يتم تعديل ترشيحه، وتعاد إجراءات تسجيل الطالب على وفق ترشيحه الجديد بالاعتماد على كتاب الوزارة الصادر من دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي ويعاد تسليم مستمسكات الطالب المقدمة من قبله بكتاب رسمي ومحضر تسليم واستلام مع الاحتفاظ بنسخة عنها لإكمال إجراءات تسجيله وفقاً للمدة المحددة في الفقرة (٢) اعلاه.

٤. يتم تسجيل الطلبة غير العراقيين المقيمين والمقبولين في الدراسة الصباحية والمسائية مع مراعاة ماجاء في البند(و-٣) من الفصل السادس.

٥. فيما يخص الطلبة المقبولين مركزيا والمتقدمين للقبول في الدراسة المسائية في الجامعات الحكومية أو إلى الجامعات/الكليات الأهلية (للدراستين الصباحية والمسائية) أو للدراسة في جامعات إقليم كردستان:

أ- الطالب الذي لم يستكمل إجراءات التسجيل:

بإمكان الطالب التسجيل في الدراسة (المسائية/الأهلية/الإقليم/التعليم الحكومي الخاص الصباحي/الكليات التابعة للوقفين/المعاهد التابعة للوزارات الاخرى) بشكل مباشر ولايحق له العودة لقبوله المركزي او تعديل الترشيح في السنة اللاحقة.

ب- الطالب المسجل:

١. تقوم الجهة (الكلية/المعهد) التي قبل فيها الطالب مركزياً واستكمل إجراءات التسجيل فيها بما يأتي:

أ. الغاء قبول الطالب بعد تقديمه تأييدا من الكلية/المعهد الذي تقدم للقبول فيه مثبتا فيه رقمه الإمتحاني.

ب. تزويد الجهة التي تقدم لها الطالب بالوثائق وبكتاب رسمي ومحضر تسليم واستلام مع الاحتفاظ بنسخة عنها.

٢. تتولى الجهة التي تقدم لها الطالب استكمال اجراءات صحة الصدور.

٣. لا يسمح للطالب الذي رقن قيده لغرض الالتحاق بالدراسة المسائية أو الأهلية أو جامعات إقليم كردستان أو الكليات التابعة للوقفين بالعودة للدراسة في الكلية/المعهد المقبول فيها مركزيا.

ز-٣- حالات التأجيل والرسوب وإلغاء القبول:

١. ملاحظات عامة:

١.إذا كان قبول الطالب خطأ وغير متوافق مع التعليمات والضوابط والشروط فعلى الطالب إبلاغ (الكلية/المعهد) في الجامعة التي قبل فيها عن أي خطأ حاصل في قبوله لكي يعفى من المسؤولية.

٢.يتم ملاحظة ما ورد في الفقرة (د-١١/٣) المتعلقة بالطلبة المقبولين ضمن قناة الـ١٠% الأوائل على المعاهد وما ورد في الفقرتين (د-١٢/٤) و(د-٨/٥) المتعلقة بمنح الاجازات الدراسية او تمديدها.

٣.لا تعتمد الطلبات الشخصية لإلغاء القبول ويقتصر على ما مبين في الفقرتين (٣، ٥) من البند (ز-٢) من هذا الفصل، باستثناء الطالب الراغب في فتح ملف دراسي في الوزارة/دائرة البعثات والعلاقات الثقافية لأغراض اكمال الدراسة خارج العراق.

٢. حالات التأجيل والرسوب:

١. تعد السنة الدراسية سنة تأجيل بحق الطالب في حال تسجيله في (الكلية/المعهد) المرشح إليها بعد إنتهاء المدة المحددة في الفقرة (١) من البند (ز-٢) ولغاية ٢٠٢٥/٤/٢٤، وكما في الرسم التوضيحي أدناه.

٢.تعد السنة الدراسية سنة رسوب بحق الطالب في حال تسجيله بعد تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٤ ولغاية ٢٠٢٥/٥/٢٥ وكما في الرسم التوضيحي أدناه.

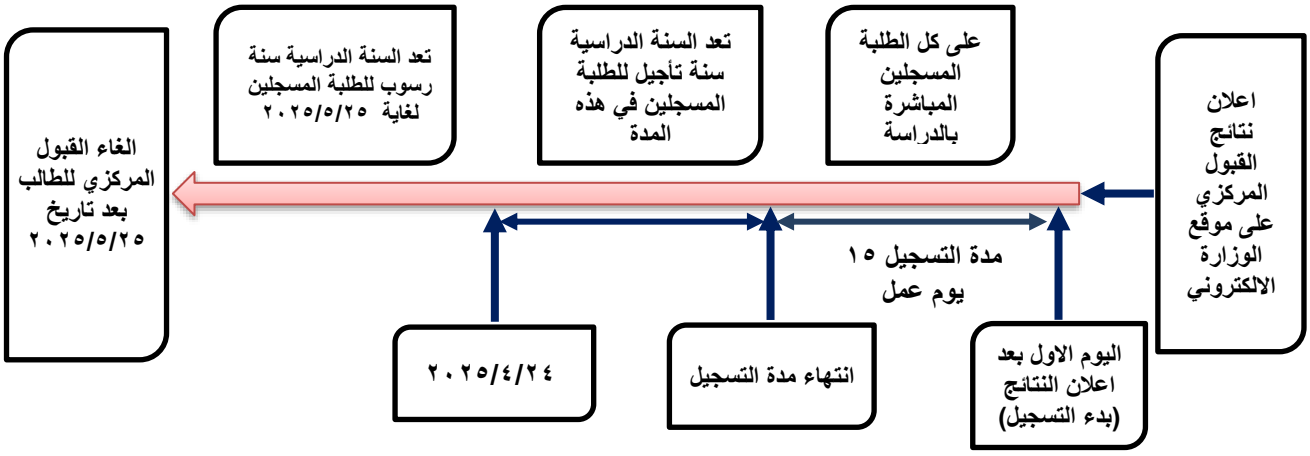

٣. حالات إلغاء القبول:

يلغى قبول الطالب في الحالات الآتية:

١. إذا لم يسجل الطالب في (الكلية/المعهد) المرشح إليها خلال السنة الدراسية نفسها ولغاية ٢٠٢٥/٥/٢٥.

٢. في حال ثبوت عدم توافر أي من الشروط العامة أو الخاصة للقبول في الدراسة.

٣. إذا قدم الطالب معلومات أو وثائق غير صحيحة أو مزورة أو محرفة إلى (الكلية/المعهد) يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله حتى وإن كان في صفوف متقدمة أو متخرجا من الكلية أو المعهد وتتخذ بحقه الإجراءات القانونية كافة.

٤. إذا لم يقدم الطالب أصل وثيقة الدراسة الإعدادية المعززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة إلى تسجيل الكلية لغاية ٢٠٢٥/٤/٢٤ فيما يخص الطلبة المسجلين وفق الفقرة (١) من البند (ز-٢) من هذا الفصل مع مراعاة ان يقوم قسم التسجيل بتبليغ الطالب بما لا يقل عن (٣) ثلاثة مرات وتكون المدة بين تبليغ واخر (من ١٥-٣٠) يوم ويتم نشر ذلك في لوحة الاعلانات.

٥. اصدار اوامر بالطلبة الملغي قبولهم فور استحقاقهم وعدم تاخير اصدار تلك الاوامر أكثر من شهر من تاريخ الاستحقاق.

الفصل الثامن: ضوابط انتقال واستضافة الطلبة للدراستين الصباحية والمسائية:

ح -١- الشروط العامة للانتقال:

١. يحق للطلبة الناجحين الانتقال إلى (الكليات/المعاهد) والأقسام والفروع المناظرة بعد استحصال موافقة (الكلية/المعهد) الأصلي والمراد الانتقال إليها وبحسب الطاقة الاستيعابية.
٢. يحق للطلبة الناجحين الانتقال بين جامعات المحافظة الواحدة او الكليات المتناظرة ضمن الجامعة الواحدة شرط ان تبعد احدهما عن الاخرى بمقدار لا يقل عن (١٠٠ كم) عدا جامعات محافظة بغداد ويستثنى من ذلك كلية التربية–الطارمية/الجامعة العراقية.
٣. لا ينقل طلبة السنة الدراسية الأولى والمنتهية في الكليات وتعد السنة الدراسية الخامسة في كليات الطب سنة دراسية منتهية لهذا الغرض فقط.
٤. يحق للطلبة المستضافين سنتين فاكثر الانتقال في السنوات الدراسية المنتهية وغير المنتهية شرط نجاحهم في آخر سنة دراسية في الكلية المستضافين فيها حتى وان كانوا ضمن المحافظة الواحدة.
٥. يتم التأكد من إجراءات صحة صدور وثيقة التخرج للدراسة الإعدادية من الكلية المنقول إليها الطالب في حال عدم استكمالها من الكلية المنقول منها لغاية تأريخ نقله.
٦. يسمح للطلبة الجدد المقبولين ضمن كافة قنوات القبول المركزي بالانتقال من الدراسة الصباحية إلى الدراسة المسائية بنفس القسم او في القسم المناظر بذات سنة قبولهم وبالنسبة لطلبة المراحل الدراسية كافة فيسمح لهم بالانتقال إلى القسم المناظر على وفق الطاقة الاستيعابية.
٧. تبدأ إجراءات النقل من الكلية الأصلية حصرا وتكون المخاطبات بعدم الممانعة منها إلى الكلية المناظرة على أن ترفق المواد الدراسية التي اجتازها الطالب وعدد الوحدات الدراسية رفقة الطلب وكتاب عدم الممانعة.
٨. يتم ترويج استمارات النقل الكترونياً للطلبة الناجحين في الدور الأول والمكملين في الوقت نفسه ابتداءً من ٧/٩ ولغاية ٨/٨ على ان يتم استكمال إصدار أوامر النقل في موعد أقصاه الاسبوع الاول من شهر أيلول من دون الرجوع إلى الوزارة وبالامكان اصدار اوامر نقل الطلبة الناجحين في الدور الاول قبل الموعد اعلاه.
٩. على الجامعات تزويد الوزارة بنسخ من تلك الأوامر مع جدول تفصيلي بأسماء الطلبة المنقولين الجامعة/الكلية/المعهد المنقولين منها والجامعة/الكلية/المعهد المنقولين إليها وسنتهم الدراسية وفقرة الانتقال المشمول بها الطالب المنقول في موعد أقصاه الاسبوع الاول من شهر كانون الاول لأغراض تدقيقية.
١٠. في حالة عدم وجود طاقة استيعابية في احدى الكليات يتم حسم جميع الطلبات بالرفض خلال مدة أسبوع من تاريخ تقديم الطلب وحسب التوقيتات المبينة في الفقرة (٨) أعلاه، ليتسنى للطالب التقديم على كلية أخرى ووفق الضوابط.

١١. يتم حسم عمل لجان المقاصة العلمية قبل اصدار اوامر النقل، مع مراعاة ما جاء بالبند (ي-٤) من الفصل العاشر.

١٢. يتم إصدار أمر نقل الطالب من كليته الأصلية بعد صدور كتاب عدم ممانعة من النقل من الكلية المراد الانتقال إليها، ولا يجوز تسجيل الطالب في الكلية المراد الانتقال اليها إلا بعد صدور أمر نقله وانفكاكه من كليته الأصلية.

١٣. على الطالب استكمال إجراءات التسجيل في الكلية/المعهد المنقول إليها خلال مدة أسبوعين من تاريخ صدور أمر نقله من كليته الأصلية وبخلافه يعد راسبا في صفه.

١٤. يتولى قسم شؤون الطلبة في الجامعتين تدقيق سلامة إجراءات النقل وفقا للضوابط.

١٥. يلاحظ ما ورد في الفقرة (٣) من البند (ب/ط-٣) من الفصل التاسع فيما يخص نقل الطلبة المتضررين من الأعمال الإرهابية والأخطاء العسكرية.

١٦. لا يمكن نقل الطلبة الدارسين في الكليات التابعة للوقفين إلى الأقسام المناظرة في الكليات الحكومية والأهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبالعكس، وبالامكان انتقال الطلبة بين فروعها المناظرة فقط وحسب الضوابط.

١٧. تكون اولوية النقل للاناث الى الجامعات/الكليات/المعاهد في محافظة سكناهم بناءً على رغبتهم ووفق الضوابط الواردة في اعلاه.

١٨. يحق للطالب تقديم طلباً بالغاء نقله عن طريق الجامعة المنقول اليها خلال مدة شهر بعد اصدار امر النقل وبخلافه لا يحق له الغاء النقل.

١٩. يحق للطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بالنقل من الجامعات الحكومية الى الجامعات الحكومية او الاهلية/الدراسة المسائية وحسب الشروط المعمول بها لهذه القناة مع مراعاة ضوابط الانتقال والاستضافة على ان يتم استحصال نسبة ١٠٠% من الاجور الدراسية موزعة بواقع (٥٠% الى الجامعة المنقول او المستضاف اليها الطالب و٥٠% للجامعة الاصلية لسنة الانتقال حصراً) واستحصال ١٠٠% لبقية سنوات الدراسة الى الجامعة/الكلية المنقول اليها، وفي حالة وجود تخفيض اضافي في الاجور الدراسية في سنة النقل يتم احتساب التخفيض من المبلغ الكلي المحدد ليكون التخفيض مناصفة بين الكليتين.

ح -٢- ضوابط الانتقال لأسباب قاهرة:

الزام الجامعات/الكليات بتنفيذ حالات الانتقال للطلبة الذين تعرضوا للحالات الآتية بصرف النظر عن الطاقة الاستيعابية مع الالتزام ببقية الضوابط الواردة في البند (ح-١) أعلاه على ان تكون خلال السنة الدراسية للانتقال او السنتين الدراسية التي تسبقها:

١. الطالب/الطالبة الذي يتعرض لفقدان أحد الوالدين (في سنة الانتقال نفسها) يحق له الانتقال إلى الدراسة المناظرة في (الكليات/المعاهد) الواقعة في محل سكنه بعد تقديم ما يثبت ذلك.

٢. الطالبة المتزوجة خلال مدة الدراسة يحق لها الانتقال إلى الدراسة المماثلة في محافظة إقامة الزوج بعد تقديم المستمسكات المطلوبة.
٣. الطالبة التي افترقت عن زوجها خلال مدة الدراسة بسبب الطلاق أو الوفاة يحق لها الانتقال إلى دراسة مماثلة في محافظة سكن عائلتها بعد تقديم المستمسكات المطلوبة.
٤. الطالب/الطالبة المصابين بأحد الأمراض المزمنة او الخطيرة او من ذوي الاحتياجات الخاصة بعد تقديم كتاب عدم ممانعة من الجامعتين وتقديم تقرير طبي من اللجان الطبية الدائمة في المحافظة (محافظة السكن او محافظة الجامعة) ومصادق عليها من اللجنة الطبية في كلية الطب في الجامعة.
٥. الطالب المصاب الذي تعرض إلى القصف أو إطلاق نار أو ما شابه ذلك من حوادث وأصيب بعجز دائمي بعد تقديم التقارير الطبية المصدقة مع عرضه على اللجان الطبية المشكلة في كلية الطب بالجامعة.
٦. الطالب المعيل لعائلته لفقدان احد الوالدين يحق له الانتقال الى الدراسة المناظرة الواقعة في محل سكناه بعد تقديم ما يثبت ذلك.
٧. الطلبة من ذوي الشهداء المشمولين بالقانونين (٢) لسنة ٢٠١٦ وتعديله قانون (٢) لسنة ٢٠٢٠ و(٥٧) لسنة ٢٠١٥.
٨. لمجلس الجامعة النظر في الحالات الإنسانية القاهرة الأخرى ولحالات محدودة وفي أضيق الحدود.
٩. لا يشمل طلبة السنتين الدراسيتين الأولى والمنتهية بما ورد في أعلاه مع مراعاة الفقرة (٢) من البند (ح-١).

ح-٣- ضوابط الانتقال من كليات ذات متطلبات أدنى إلى كليات ذات متطلبات أعلى:

يتم نقل الطلبة الأوائل من الكليات ذات المتطلبات الأدنى إلى الكليات ذات المتطلبات الأعلى من خلال قسم القبول المركزي في الوزارة وكما يأتي:

١. يحق للطالب الأول على القسم (الدراسة الصباحية) والحاصل على تقدير لا يقل عن جيد جدا في السنة الدراسية الأولى الانتقال من كليات ذات متطلبات أدنى إلى كليات ذات متطلبات أعلى مع مراعاة مدخلات القبول على وفق الجدول المبين:

الكليات ذات المتطلبات الأدنى		الكليات ذات المتطلبات الأعلى
الكلية	القسم	الكلية / القسم
كلية الطب البيطري		كليات طب الأسنان أو الصيدلة
العلوم	علوم الحياة	
	الكيمياء	
	التحليلات المرضية	
	الكيمياء التطبيقية	
	الاحياء المجهرية	
	التقنيات الاحيائية او التقانة الاحيائية والعلوم التطبيقية اقسام (الكيمياء والتحليلات المرضية)	
	التقنيات الاحيائية او التقانة الاحيائية	
التقنيات الاحيائية	التقنيات الحيوية الجزيئية والطبية	
	التقانات الاحيائية الطبية	
	التقانات الاحيائية	
	الهندسة الوراثية	
كليات التمريض		
كلية التقنيات الحيوية التطبيقية		
التقنيات الصحية والطبية أو كليات العلوم الطبية التطبيقية	التحليلات المرضية	
	المختبرات الطبية	
	تقنيات تخدير	
	تقنيات تمريض	
	تقنيات صناعة اسنان	
العلوم	التقانات الإحيائية الطبية	كلية الصيدلة
الكلية التقنية الهندسية / تقنيات الحاسوب		هندسة تقنيات الحاسوب

العلوم	قسم علوم الرياضيات والرياضيات التطبيقية	قسم هندسة الحاسوب أو قسم هندسة تكنلوجيا المعلومات
	قسم الرياضيات وتطبيقات الحاسوب	هندسة المعلومات
	علوم الفيزياء والفيزياء الحياتية والفيزياء التطبيقية	قسم الهندسة الكهربائية
	علوم الحاسوب	هندسة الحاسبات أو البرمجيات أو سيطرة ونظم أو هندسة الإلكترونيات أو هندسة المعلومات
	علوم الحاسوب والرياضيات	
كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	نظم المعلومات الحاسوبية	
كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم الشبكات	هندسة الاتصالات او هندسة الحاسوب او هندسة تقنيات الحاسوب
كلية علوم الحاسوب والرياضيات	قسم الرياضيات الطبية	قسم هندسة الطب الحياتي، قسم الأجهزة الطبية/الكلية التقنية
العلوم	الفيزياء الطبية	هندسة طب حياتي
كلية علوم الحاسوب والرياضيات	باقي الاقسام	هندسة الحاسبات
العلوم	فيزياء الليزر	قسم هندسة الليزر أو قسم هندسة الليزر والإلكترونيات البصرية
	علوم الأرض	قسم هندسة النفط أو قسم تكنولوجيا النفط وإنتاجه
	جيولوجيا النفط والمعادن	
	علوم الفلك والأنواء الجوية	قسم هندسة البيئة
	البيئة	
	التقنيات البيئية	
كليات التقنيات البيئية		
العلوم	المواد	كليات الهندسة/قسم هندسة المواد
العلوم	التحسس النائي ونظم المعلومات الجغرافية	كلية هندسة البناء والانشاءات/قسم الجيوماتيك
العلوم	الجيوفيزياء	قسم الجيولوجي/كليات العلوم او هندسة النفط/كليات الهندسة
العلوم	جيولوجيا تطبيقية	هندسة النفط
الكلية التقنية الزراعية بكافة اقسامها		هندسة بيئة
كليات التقنيات الاحيائية / قسم التقانات الاحيائية الزراعية		

علوم الطاقة والبيئة	علوم الطاقة المتجددة	الهندسة الميكانيكية، هندسة الطاقة

		فرع هندسة ميكانيك محطات القدرة/قسم الهندسة الميكانيكية
		فرع هندسة الطاقة والطاقات المتجددة/قسم الهندسة الكهروميكانيكية

٢. يحق للطالب الاول (الدراسة الصباحية) في المعاهد التقنية/قسم الصيدلة من الذين معدلاتهم في الدراسة الاعدادية (٩٠%) فاكثر الانتقال الى كليات الصيدلة على ان يكون الطالب من الناجحين في الدور الاول بتقدير جيد جدا وليس لديه سنة رسوب بالمعهد نفسه.

٣. يكون انتقال الطالب الاول المشمول بالاختصاصات في أعلاه في السنة الدراسية الأولى، شريطة ان يكون ناجح من الدور الاول وليس لديه سنة رسوب في الكلية نفسها.

٤. يشمل الطلبة الراسبون والمؤجلون لدراستهم (لغرض تعديل الترشيح) والملغى قبولهم (لعدم التسجيل او لعدم استكمال اجراءات التسجيل في السنة السابقة (في كلية أو معهد آخرين) بامتياز نقل الطالب الأول عدا حالات الرسوب والغش والعقوبات الانظباطية).

٥. يشمل بهذا الامتياز الطلبة الاوائل على دفعتهم الذين سبق لهم تاجيل دراستهم بغض النظر عن سنوات التاجيل.

٦. يشمل الطالب الحاصل على الترتيب الأول على الأقسام في الكليات من خريجي الدراسة الإعدادية المهنية أو من أصحاب الشهادات المعادلة ممن تنطبق عليهم الشروط الواردة في الفقرات من (١-٥) بامتياز نقل الطلبة الاوائل.

٧. يشمل الطالب الحاصل على الترتيب الاول على دفعته والمقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي والحاصل على تقدير جيد جدا في السنة الدراسية الاولى بامتياز نقل الطلبة الاوائل مع اعفاءه من دفع الاجور الدراسية كونه نقل الى القناة العامة.

٨. يشمل بهذا الامتياز خريجي الـ١٠% الاوائل على المعاهد على الا يكون موظفاً ممن معدلاتهم في الدراسة الاعدادية (٩٠%) فاكثر.

٩. لا يشمل بهذا الامتياز من كان من الطلبة الموظفين المجازين دراسياً او غير المجازين دراسياً او المقبولين ضمن قناة الموظفين المتميزين.

١٠. يكون نقل الطلبة الاوائل عن طريق الوزارة حصراً حال إعلان نتائج الدور الأول وبكتاب رسمي من جامعة الطالب إلى الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة مع تحديد القسم والكلية والجامعة التي يرغب الطالب الانتقال إليها وتحديد الرقم الإمتحاني وستهمل الطلبات الواردة بعد تأريخ ٨/١٥ ويتم اعلان ذلك للطلبة ويتحمل القسم/الفرع العلمي ووحدة شؤون الطلبة في الكلية/القسم مسؤولية ذلك.

ح-٤- ضوابط انتقال الطلبة من كليات ذات حدود قبول أعلى إلى كليات ومعاهد ذات حدود قبول أدنى:

١. يحق لطلبة المعاهد/الكليات الحكومية الانتقال إلى كليات ذات حدود قبول أدنى وبحسب الطاقة الاستيعابية على ان يتولى المعهد/الكلية اجراءات المقاصة العلمية.
٢. يحق للطلبة الانتقال من الكليات في الجامعات الحكومية إلى معاهد ذات حدود قبول أدنى وبحسب الطاقة الاستيعابية.
٣. تحتسب سنوات الرسوب ضمن السقف الزمني للدراسة في حال كان الانتقال إلى كلية أو معهد على ألا تكون لدى الطالب اكثر من سنتين اهدار (سنوات الرسوب والنجاح).
٤. لمجلس الكلية/المعهد النظر في إعفاء الطالب من بعض الموضوعات الدراسية.
٥. يشمل الطلبة المقبولين ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بما ورد في الفقرات اعلاه على ان يكون النقل على نفس القناة المقبول عليها.
٦. لن يتم النظر باي طلب يرد بعد تاريخ ٨/١٥.

ح-٥- ضوابط انتقال طلبة المعاهد في الجامعات التقنية:

تخول الجامعات التقنية صلاحية نقل طلبة السنة الدراسية الاولى والثانية من وإلى المعاهد الواقعة في محافظات سكنهم او معاهد المحافظة الواحدة في قضاء السكن بعد استحصال عدم الممانعة من المعهدين الأصلي والمراد النقل إليه وبما يضمن تحقيق الطاقة الاستيعابية مع مراعاة الفقرة (٨) من البند (ح-١).

ح-٦- ضوابط نقل الطلبة أبناء أعضاء الهيئة التدريسية:

يشمل بالضوابط المدرجة في أدناه أبناء أعضاء الهيئة التدريسية (اصحاب الشهادات العليا) من حملة الالقاب العلمية (مدرس مساعد، مدرس، استاذ مساعد، استاذ) وضمن الملاك الدائم للجامعات الحكومية والجامعات والكليات الأهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وكذلك ابناء اصحاب الشهادات العليا (الدكتوراه فقط) المنتسبين لوزارة العلوم والتكنولوجيا وابناء اعضاء الهيئة التدريسية لكليتي الامام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الاسلامية الجامعة وكلية الامام الاعظم (رحمه الله) حصراً وبنسبة ٥% من خطة القبول.

١. يحق لأبناء أعضاء الهيئة التدريسية التمتع بأحد الامتيازين في أدناه شرط ألا يتجاوز فرق معدلهم عن الحد الأدنى للقبول في الكلية/القسم المراد الانتقال اليه عن (٥) خمسة درجات لكل مما يلي:

أ. النقل إلى الدراسة المناظرة في الكليات والمعاهد في محافظة سكناهم.

ب. اختيار القسم (الفرع) في الكلية/المعهد المقبول فيه مركزيا، ويتم تنفيذ ذلك من قبل الكلية/المعهد، على ان تزود دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بقوائم المستفيدين لكل جامعة لأغراض تدقيقية.

٢. بالإمكان تسجيل الطالب في الكلية المنقول إليها مباشرةً من دون رجوعه إلى التسجيل في كليته الأصلية ضمن المدة المحددة للنقل على ان يتم اشعار كلية الاصلية بذلك من قبل جهة قبوله الجديدة.

٣. لايحق للطلبة من أبناء أعضاء الهيئة التدريسية الانتقال بين جامعات المحافظة الواحدة.

٤. تزويد الكلية/المعهد بكتاب التأييد الخاص بعضو الهيئة التدريسية الذي تم في ضوئه نقل الطالب لإجراء صحة الصدور عليه من الكلية/المعهد المنقول اليها الطالب.

٥. يشمل بالفقرات أعلاه الطلبة المقبولون مركزياً (القناة العامة، القبول المباشر، قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي، تعديل الترشيح والسنة السابقة، الطلبة المتميزين الدارسين باللغة الانكليزية، الاوائل من خريجي الدراسة المهنية، الدراسة المسائية، الطلبة الوافدون من أصحاب الشهادات المعادلة).

٦. لا يحق للطلبة المقبولين في الكليات التقنية الهندسية النقل إلى كليات الهندسة وإنما إلى كليات تقنية مناظرة.

٧. يتم النقل بين الكليات المتناظرة عن طريق الاستمارة الإلكترونية المخصصة بهذا الغرض، مع الاخذ بنظر الاعتبار ما يأتي:

أ. يحق للطلبة المقبولين الانتقال إلى الأقسام ذات التخصص المناظر في الجامعة التكنولوجية.

ب. يحق للطلبة المقبولين في اقسام الكليات الهندسية الانتقال الى اقسام كليات الهندسة الأخرى مع مراعاة ماجاء بالفقرة (٢) أعلاه.

ج. يسمح للطلبة المقبولين في كلية التقنيات الإحيائية بالنقل إلى كلية العلوم من دون تحديد القسم في الجامعات التي لا يوجد فيها تقنيات إحيائية.

٨. تنفذ الفقرة (١-ب) انفا في حالة الأقسام التي لها رموز تقديم مستقلة على وفق الآتي:

أ. من الأقسام التي لها رمز تقديم مستقل إلى أقسام الكلية الأصلية (مثال قسم علوم الرياضيات/كلية العلوم إلى قسم الفيزياء بنفس الكلية) عن طريق الجامعة مباشرة ويتم تزويد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بقائمة تفصيلية نهائية لتعديل بيانات القبول وفي موعد أقصاه ٢/٢٨.

ب. يتم النقل بين أقسام الجامعة التكنولوجية من الجامعة مباشرة ويتم تزويد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بقائمة تفصيلية نهائية لتعديل بيانات القبول وفي موعد أقصاه ٢/٢٨.

ج. لا يجوز نقل أبناء اعضاء الهيئة التدريسية من كلية إلى قسم في الكلية أو في كلية اخرى له رمز تقديم مستقل في حال عدم تطابق التخصص وفق رأي لجنة الخبراء المختصة.

٩. بالإضافة الى ماذكر في أعلاه يجب توفر احد الشرطين ادناه لنقل الطلبة وفق هذه القناة:

١٠. حصول التدريسي على تقييم جيد فأعلى خلال السنوات الدراسية الثلاث الاخيرة.

١١. او اشتراك التدريسي في لجنتين وزارية/علمية او إدارية خلال السنة الدراسية او أربعة لجان علمية او ادراية في جامعته.

١٢. يشمل أبناء أعضاء الهيئة التدريسية المقبولين ضمن قناة ذوي الشهداء بكل ما ورد في الفقرات أعلاه.

١٣. يقتصر شمول أبناء التدريسيين المتقاعدين والمتوفين بالضوابط أعلاه على حملة اللقب الجامعي (أستاذ او أستاذ مساعد).

ح-٧- ضوابط انتقال الطلبة بين الكليات الحكومية والأهلية:

أ. نقل الطالب الاول من الكليات الأهلية إلى الكليات الحكومية الدراسة الصباحية:

١. ينقل الطالب الاول (الدراسة الصباحية) الناجح بالدور الأول فقط وبتقدير لا يقل عن (جيد جدا) في القسم المعني بالجامعات/الكليات الأهلية في السنة الدراسية الأولى إلى الأقسام المناظرة في الجامعات الحكومية.

٢. يشمل الطالب الاول (الدراسة الصباحية) الناجح بالدور الأول فقط وبتقدير لا يقل عن (جيد جدا) خلال السنة الدراسية الثانية بالامتياز المذكور في الفقرة (١) في أعلاه شرط نجاحه بتقدير لايقل عن (جيد جداً) ايضاً ومن الربع الأول خلال السنة الدراسية الأولى.

٣. يخضع الطالب لإجراءات المقاصة العلمية.

٤. يتم نقل الطلبة المشار إليهم عن طريق الوزارة حصراً/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بعد تزويد الطالب بكتاب رسمي من جامعته/كليته الأهلية معنونا إلى الدائرة المذكورة حال إعلان نتائج الدور الأول على أن يحدد القسم والكلية والجامعة التي يرغب الطالب الانتقال إليها ولا يحق للكلية/الجامعة الأهلية مفاتحة الجامعات الرسمية عن طريقها مباشرةً وبخلافه تتحمل المسؤولية القانونية كاملةً.

٥. يتوجب على الجامعات والكليات الأهلية تزويد الطالب بالكتب المشار أليها في الفقرات اعلاه وبخلافه تتحمل المسؤولية القانونية كاملةً على ان يتم تزويدنا ببيانات الطلبة مدار البحث وفق الاستمارة (خ-٩) ولن يتم النظر بأي طلب يردنا بعد تأريخ ٩/٥.

٦. لا يشمل بهذا الامتياز من كان من الطلبة الموظفين المجازين دراسياً او غير المجازين دراسياً او المقبولين ضمن قناة الموظفين المتميزين والطلبة المقبولين ضمن قناة الـ١٠% الاوائل على المعاهد.

ب. نقل الطلبة من الكليات الأهلية إلى الكليات الحكومية الدراسة المسائية:

١. يسمح للطالب الانتقال من الكليات الأهلية (الدراستين الصباحية والمسائية) إلى الكليات الحكومية المسائية المناظرة على أن يكون حاصلاً على تقدير (جيد جداً) ومن الناجحين من الصف الأول إلى الصف الثاني وغير راسب في السنة الدراسية السابقة.

٢. يخضع الطالب لإجراءات المقاصة العلمية.

٣. يتم نقل الطلبة المشار إليهم عن طريق الوزارة حصراً/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بعد تزويد الطالب بكتاب رسمي من كليته/جامعته الأهلية معنونا إلى الدائرة حال إعلان نتائج الدور الأول على أن يحدد القسم والكلية والجامعة التي يرغب الطالب الانتقال إليها ولا يحق للكلية/الجامعة الأهلية مفاتحة الجامعات الرسمية عن طريقها مباشرةً وبخلافه تتحمل المسؤولية القانونية كاملةً.

٤. لن يتم النظر بأي طلب يرد بعد تأريخ ٩/٥.

ج. نقل الطلبة من الكليات الحكومية إلى الكليات الأهلية:

١. يسمح للطالب الناجح من السنة الدراسية الأولى إلى الثانية الانتقال من الجامعات الحكومية الصباحية أو المسائية إلى الدراسة والاختصاص المناظرين في الجامعات والكليات الأهلية.

٢. يشمل بذلك الطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي على ان يكون استحصال الاجور الدراسية بنسبة (١٠٠%) من الاجور الدراسية موزعة بواقع (٥٠%) الى الجامعة المنقول منها الطالب و(٥٠%) الى الجامعة المنقول اليها لسنة الانتقال فقط واستحصال (١٠٠%) لبقية سنوات الدراسة الى الجامعة/الكلية المنقول اليها.

ح-٨- ضوابط انتقال الطلبة إلى جامعات/كليات ومعاهد إقليم كردستان:

١. يتم ترويج المعاملات مع الجامعات التي استكملت إجراءات الاعتراف بها من الوزارة حصراً.

٢. عدم ترويج معاملة الانتقال لطلبة السنة الدراسية الأولى والمنتهية.

٣. يسمح لطلبة السنة الدراسية الاولى في المعاهد الانتقال الى معاهد إقليم كردستان بعد استحصال عدم الممانعة من المعهدين.

٤. يتم نقل أو استضافة الطلبة الى جامعات/كليات/معاهد اقليم كردستان مع مراعاة ما جاء بضوابط النقل والاستضافة وبحسب الاختصاصات المتناظرة وفقاً للاستمارة المعدة لهذا الغرض حيث تبدأ معاملة الانتقال من (الكلية/المعهد) الأصلي وترافق استمارة الانتقال بنسخة مصورة من شهادة الإعدادية وقائمة بالمواد التي درسها الطالب في الصفوف التي اجتازها لاعتمادها في المقاصة العلمية وترسل مباشرةً عن طريق الجامعة/الجامعات التقنية المنقول منها إلى الجامعة المنقول إليها ويتم اجراء اللازم وفقاً للتعليمات النافذة من دون الرجوع إلى الوزارة والاقتصار على إعلام الوزارة وتزويدها بنسخ من هذه المخاطبات للاطلاع والتأكد من دقة تنفيذ التعليمات.

ح-٩- ضوابط استضافة الطلبة :

١. للجامعات النظر في الحالات والطلبات التي تردها بشأن استضافة الطلبة وللمراحل الدراسية كافة بصرف النظر عن سنوات الاستضافة السابقة عدا طلبة السنة الدراسية المنتهية والطلبة المقبولين الجدد في نفس سنة القبول لكافة قنوات القبول المركزي وفق ما يلي:-

أ. الطلبة الذين لديهم مرض عضال وحالات مرضية مستعصية مثل امراض (السرطان، الصرع، فقدان احد الاطراف بسبب العمليات الارهابية وحوادث الدهس ومرض عجز الكلى او القلب او احد الاعضاء المهمة والامراض العصبية (التصلب العصبي ms) وامراض الغدد الصماء المزمنة والمتقدمة والحالات المرضية الاخرى المستعصية) والتي تستوجب وجود الطالب بالقرب من عائلته وذويه وتحدد من خلال لجنة في كلية الطب في الجامعة وفي حال عدم وجود كلية الطب في الجامعة نفسها يمكن الاستعانة بكلية الطب بجامعة اخرى بنفس المحافظة.

ب. الطلبة الذين لديهم امراض فقدان البصر التدريجي ودرجة تعثر النظر المتقدمة، والتي تستوجب وجود الطالب بالقرب من عائلته وذويه.

ج. الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة المقبولين في جامعة/كلية يتطلب فيها صعودهم السلالم للوصول الى القاعات الدراسية الخاصة بالكلية. مما يتطلب استضافتهم في كلية مناظرة فيها مصعد كهربائي لسهولة التنقل.

د. الطلبة الذين لديهم اسباب امنية موثقة تتطلب استضافتهم في جامعات اخرى.

٢. يتم استضافة الطلبة من وإلى الدراسة المناظرة في الكليات والمعاهد الحكومية والأهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بحسب صلاحية السادة رؤساء الجامعات وفي أضيق الحدود.

٣. يتم استضافة الطلبة من الدراسة المسائية إلى الدراسة الصباحية بحسب صلاحية السادة رؤساء الجامعات وفي أضيق الحدود وللحالات القاهرة المذكورة في البند (ح-٢) من ضوابط الانتقال.

٤. لا يمكن استضافة الطلبة الدارسين في الكليات التابعة للوقفين (الشيعي، السني) إلى الأقسام المناظرة في الكليات الحكومية والأهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبالعكس وبالامكان استضافة الطلبة بين فروعها المناظرة فقط وحسب الضوابط.

٥. يتم إجراء المقاصة العلمية للطالب المستضاف من كليته الأصلية بحيث لا يترتب على استضافة الطالب خارج الكلية مطالبته بأكثر من مادتين دراسيتين ولكل سنوات الاستضافة.

٦. يحق للطالب تقديم طلب بالغاء الاستضافة الى الجامعة المستضيفة خلال مدة شهر من اصدار الامر الاداري الخاص بالاستضافة.

٧. يكون دفع الأجور للطلبة المستضافين كما يلي:

أ. نسبة (١٠٠%) للكلية الاصلية و(٥٠%) للكلية المستضيفة في حالة الاستضافة من الدراسة المسائية الى الدراسة الصباحية او المسائية بين كليتين متناظرتين في جامعتين مختلفتين.

ب. نسبة (١٠٠%) من الأجور الدراسة المسائية في الجامعة المستضيفة طيلة سنوات الاستضافة في حال رغبة الطالب بالاستضافة من الدراسة الصباحية الى الدراسة المسائية (كليتين متناظرتين في جامعتين مختلفتين).

ج. نسبة (٦٠%) للكلية المستضيفة (الحكومية) و(٤٠%) للكلية الأصلية (الأهلية) في حال كون الاستضافة من الكليات الأهلية إلى الكليات الحكومية.

د. نسبة (٥٠%) فقط من الأجور الدراسية للكلية المستضيفة (الأهلية) وفق الأجور المحددة للقسم المعني في تلك الكلية دون أن يترتب على الطالب أي تبعات مالية في الكلية الأصلية في حال كون الاستضافة من الجامعات الحكومية إلى الكليات الأهلية الصباحية.

هـ. نسبة (٥٠%) من الأجور الدراسية المقرة للكلية المستضيفة (الأهلية) وفق الأجور المحددة للقسم المعني في تلك الكلية ونسبة (٥٠%) من الأجور الدراسية للكلية الأصلية (الحكومية) باعتماد أعلى الأجور المحددة للقسم المعني في الكليتين في حال كون الاستضافة من الكليات الحكومية المسائية إلى الكليات الأهلية المسائي.

و. شمول الطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بالاستضافة بين الجامعات الحكومية ضمن نفس القناة ويتم استحصال الاجور الدراسية بنسبة ١٠٠% موزعة بواقع ٥٠% الى الجامعة المستضاف منها الطالب و٥٠% الى الجامعة المستضاف اليها الطالب لسنة الاستضافة.

ز. في حالة استضافة الطلبة بنفس الكلية والجامعة من الدراسة المسائية الى الدراسة الصباحية يترتب على الطالب دفع ٢٥% من قيمة القسط المسائي كأجور إضافية.

ح. وفي حالة استضافة الطلبة بنفس الكلية والجامعة من الدراسة الصباحية الى الدراسة المسائية لا يترتب بذمة الطالب أي اجور اضافية.

الفصل التاسع: ضوابط الطلبة المرقنة قيودهم والطلبة الموقوفين والطلبة المتضررين:

ط-١- قبول الطلبة المرقنة قيودهم:

١. يقبل الطلبة المرقنة قيودهم من الدراسات الصباحية في كليات ومعاهد ذات تخصص مختلف (وبحسب الجدول الموضح ملحق (١١) وحدود قبول أدنى من الكليات والمعاهد التي رقنت قيودهم فيها وبحسب اختيارهم والحدود الدنيا لسنة تخرجهم. وتتولى الوزارة توزيعهم بين الكليات والمعاهد وفقاً لاستمارة خاصة تعد لهذا الغرض على ألا يزيد عددهم عن (١٠%) من خطة القبول في الكلية أو المعهد. ويضاف هذا العدد إلى خطة القبول المقررة سنويا ويلتحق الطلبة بدءا من الصفوف الأولى ولمجلس الكلية أو المعهد إعفاؤهم من بعض المواد الدراسية.

٢. لا يزيد عمر الطالب المشمول في الفقرة (١) أعلاه عن ٣٥ سنة لغاية ٢٠٢٣/١٠/١.

٣. يقبل الطلبة المرقنة قيودهم في الصفوف الأولى والثانية في الكليات/الدراسات الصباحية في الصف الأول في الاختصاص المناظر أوالمقارب لتخصص كل منهم في أحد معاهد الجامعات التقنية/الدراسات الصباحية أو المسائية.

٤. يقبل الطلبة المرقنة قيودهم في الصفوف الثالثة فما فوق في الكليات/الدراسات الصباحية في الصف الثاني في الاختصاص المناظر أو المقارب لتخصص كل منهم في أحد معاهد الجامعات التقنية/الدراسات الصباحية أو المسائية.

٥. تسري أحكام الفقرتين (٣) و(٤) من هذا الفصل على الطلبة المرقنة قيودهم في الكليات/الدراسات المسائية لقبولهم في أحد معاهد الجامعات التقنية/الدراسات المسائية.

٦. يعاد الطلبة المرقنة قيودهم في المعاهد التقنية في الدراسات الصباحية من خريجي المدارس المهنية إلى نفس صفوفهم واختصاصاتهم في الدراسات المسائية.

٧. تشمل الضوابط أعلاه الطلبة المرقنة قيودهم للسنوات الدراسية من ٢٠١٨/٢٠١٩ ولغاية ٢٠٢٣/٢٠٢٤، على ألا يكونوا من المستفيدين من قرارات عودة إلى مقاعد الدراسة للسنوات الدراسية السابقة أو من مرقني القيد بسبب الغش أو العقوبات الانضباطية.

٨. يتم تقديم الطلبات إلى الكلية/المعهد ويتم إرسال الاستمارات وبرفقتها بيانات الطلبة الى الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة.

٩. لا يسمح بالتقديم إلى المعاهد التقنية الطبية باستثناء الطلبة مرقني القيد في كليات المجموعة الطبية.

١٠. كافة إجراءات قبول الطلبة المرقنة قيودهم من الشؤون التي تختص بها الوزارة حصرا.

١١. في حال قبول الطلبة المرقن قيودهم باحدى الدراسات (المسائية، الاهلية، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، الكليات التابعة للوقفين (السني والشيعي)، المعاهد التابعة للوزارات الاخرى) يتم تزويدهم بوثيقة الدراسة الإعدادية وذلك وفق محضر استلام وتسليم بين الكلية المرقن قيده فيها

والكلية الجديدة المقبول فيها مع الاحتفاظ بنسخة ملونة منها رفقة محضر الاستلام والتسليم مع مراعاة ماجاء في الفقرتين (٢١ و٢٢) من البند (ج-١) من الفصل الثالث.

١٢. يشمل الطلبة الملتحقين بالدراسة خارج العراق بالفقرة (١١) اعلاه على ان يتم احتفاظ بنسخة ملونة طبق الاصل من وثيقة الدراسة الاعدادية قبل تسليم الوثيقة الى الطالب او ذويه.

ط-٢- ضوابط الطلبة الموقوفين:

١. يسمح للطلبة الموقوفين الذين أفرج عنهم لعدم ثبوت إدانتهم بمواصلة الدراسة.
٢. يعد الاحتجاز ضمن الأعذار المشروعة لغياب الطالب ومن ثم تمدد فترة الغياب المسموحة إلى (١٥%) من الساعات الدراسية المقررة للمادة الدراسية الواحدة وضمن السنة الدراسية نفسها، وفي حال زادت فترة الحجز عن ذلك تعد السنة/السنوات الدراسية سنوات عدم رسوب.
٣. يقدم الطلبة المذكورون طلبا لإعادتهم إلى الدراسة وخلال مدة شهر من تاريخ إطلاق سراحهم.
٤. يتم استكمال كافة الإجراءات الأصولية لبيان صحة صدور المستمسكات التي تثبت تاريخ اعتقال وإطلاق سراح الطالب وتزامنها مع مدة انقطاعه عن الدوام من قبل الكلية/المعهد.
٥. يتم إعادة الطالب للدراسة بقرار من مجلس الكلية ومجلس الجامعة بعد عرض الموضوع على الوزارة لاستحصال موافقة معالي الوزير.

ط-٣- الطلبة المتضررون جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية:

أ. يحق للطلبة الاستفادة من المعالجات الواردة لاحقا بشرط:
١. أن يكون المتضرر هو الطالب أو أحد ذويه ولحد الدرجة الثانية (الأب، الأم، الزوج، الزوجة، الأخ، الأخت).
٢. تقديم كتاب من مؤسسة الشهداء لتأييد كون الطالب مشمولاً بأحكام قانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ وتعديله الأول رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥.

ب. يتم إعادة الطلبة المتضررين المرقنة قيودهم بسبب ترك الدراسة جراء العمليات الإرهابية والأخطاء العسكرية واعتبارا من ٢٠٠٣/٣/٢٠ إلى مقاعدهم الدراسية ووفق الضوابط الآتية:
١. يشترط في الطالب:
اولا: أن يكون غير مستفيد من قرارات عودة الطلبة المرقنة قيودهم سابقاً.
ثانيا: أن يكون غير مرقن القيد بسبب الغش أو المحاولة فيه أو العقوبات الانضباطية أو التزوير.
ثالثا: عدم تجاوز تاريخ تركه الدراسة مدة سنة عن تاريخ حصول الضرر.
٢. تشكل لجان في الجامعات لاستلام الطلبات وتدقيق استيفائها للضوابط قبل أن يتم رفعها وكافة المستمسكات ذات الصلة إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة في مركز الوزارة لإجراء اللازم.

٣. يتم ترويج معاملات النقل للطلبة المتضررين إلى الكليات والمعاهد الواقعة في محافظة سكنهم الجديد وخلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الانقطاع على وفق الضوابط إستثناءً من التوقيتات المحددة للنقل.

٤. تحتسب السنة الدراسية سنة عدم رسوب للطالب المتضرر المنقطع عن الدراسة بقرار من مجلس الجامعة وبعد رفع الموضوع بتوصية من مجلس الكلية شرط أن يقدم هو أو من ينوب عنه رسمياً الوثائق المطلوبة وخلال ستة أشهر من وقوع الضرر.

٥. تكون معالجة المواد المستحدثة للمرحلة الدراسية التي ترقن الطالب خلالها وفقاً للتعليمات والضوابط النافذة ويكون الطالب مطالباً باستيفائها وتحدد لجان المقاصة العلمية ذلك، كما تحدد تلك اللجان الحاجة لاستيفاء الطالب المواد الدراسية المستحدثة للمراحل التي نجح فيها الطالب قبل ترقين قيده في حال ارتباطها بمواد دراسية ضمن المراحل الدراسية المتبقية من دراسته.

٦. يشمل بضوابط البند أعلاه الطلبة المرقنة قيودهم جراء الترقين بسبب سياسات النظام البائد ويُشمل بذلك ذوي الشهداء فئة النظام البائد والسجناء السياسيين وبموجب تأييدات من المؤسستين المذكورة.

الفصل العاشر : ضوابط عامة:

ي-١- ضوابط عامة:

١. جميع الأمور المتعلقة بشؤون الطلبة تبدأ من القسم العلمي أو التسجيل صعوداً.
٢. ضرورة الاحتفاظ بملف الطالب ونسخ من جميع أولياته في حال انتقاله من جامعة إلى أخرى في الكلية المنقول منها، وعدم إرسال السيرة الدراسية للطالب المستضاف باليد أو تسليمها إلى ذويه ويجب إرسالها بصورة سرية مع معتمد البريد الرسمي وكذلك بالنسبة للدفاتر الإمتحانية الخاصة بالطلبة المستضافين حيث يجب ان تبقى في الكلية التي يدرس بها الطالب وترسل نسخ مصورة إلى الكلية التي قدم منها.
٣. لا يتم ترقين قيد أي طالب بناءً على طلبه إلا لغرض إكمال دراسته في داخل العراق (المسائية، اهلي، التعليم الحكومي الخاص الصباحي، الكليات التابعة للوقفين، والمعاهد التابعة للوزارات الاخرى) أو خارجه أو لأغراض التعيين (معززة باوراق ثبوتية بذلك) وفي هذه الحالة يتم إعلام الطالب بما يأتي (ويثبت ذلك تحريريا):
   أ. عدم إمكانية تعديل ترشيحه في السنة اللاحقة (بالنسبة للطلبة المقبولين في المرحلة الأولى).
   ب. لا يحق له العودة إلى قبوله المركزي (باستثناء حالة ترقين القيد لاستكمال الدراسة خارج العراق).
٤. **التأكيد على ما يأتي:**
   أ. الإسراع بتدقيق وثائق الطلبة وكشف المزورين.
   ب. مطالبة الطلبة بتقديم الوثائق والمستمسكات المطلوبة عند التقديم والتسجيل خاصة بالنسبة لطلبة الدراسات المسائية للتأكد من كون قبولهم موافقاً للتعليمات.
   ج. تدقيق وثائق الطلبة المنقولين والمعدل ترشيحهم.
   د. إصدار أوامر الطلبة المرقنة قيودهم فور استحقاقهم لترقين القيد وعدم تأخير إصدار الأمر أكثر من شهر من تاريخ الاستحقاق
   هـ. إصدار أوامر إدارية بالطلبة المقبولين في السنة الدراسية الأولى في موعد لا يتجاوز نهاية شهر تشرين الثاني وإعمامها على الأقسام والفروع العلمية واللجنة الإمتحانية.
   و. إصدار أوامر إدارية بالطلبة الدارسين في كل سنة دراسية وبما لا يتجاوز بداية امتحانات الفصل الدراسي الاول او نصف السنة وحسب النظام الدراسي المقرر في تلك الكلية/المعهد وإعمامها على الأقسام والفروع العلمية واللجنة الإمتحانية.
   ز. إصدار أوامر إدارية بالطلبة الذين يحق لهم المشاركة بالامتحانات النهائية ولكل سنة دراسية قبل شهر واحد على الأقل من موعد الامتحانات النهائية (السنوية أو الفصلية) وإعمامها على الأقسام والفروع العلمية واللجنة الإمتحانية.

ح. اطلاع الطلبة على الضوابط والتعليمات والتوجيهات من خلال الإعلان في لوحة الإعلانات وفي أكثر من موقع في الكلية.

ط. تحديد يوم للسادة رؤساء الجامعات والسادة عمداء الكليات والمعاهد لمقابلة الطلبة وحل مشاكلهم لكي لا يلجأ الطالب إلى الوزارة والعمل بذلك مع المحافظة على الرصانة العلمية على أن ترفع هذه المقابلات إلى الوزارة بمحاضر دورية من الجامعات.

ي. في حال حصول عارض جسدي أو نفسي على بعض الطلبة أثناء مدة الدراسة وبما يجعلهم غير لائقين صحيا لنوع الدراسة المحددة، يتم إحالتهم إلى اللجان الطبية لفحصهم وتقديم التوصية الملائمة بصددهم (التي قد تتضمن نقل الطالب من جامعة أو كلية أو معهد إلى أخرى، أو تأجيل السنة الدراسية، أو التوصية بمدى إمكانية الاستمرار بالدراسة من عدمه) وبحسب تعليمات اللجان الطبية رقم (١) لسنة ١٩٩٥ وتعديلاتها.

ك. على الطالب المشاركة في الامتحانات النهائية، وتعد مشاركته شرطا أساسيا لنجاحه إلى الصف الأعلى من عدمه.

ل. إن الطالب المجاز دراسيا يعامل معاملة أقرانه الطلبة وفق المدة المقررة للدراسة المنصوص عليها في المادة ١٩/ثانيا من التعليمات الإمتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ المعدلة، وإن حصل وتجاوز الطالب المدة المحددة في إجازته الدراسية إضافة إلى السنة التعويضية فلا يتم ترقين قيده لاستنفاده المدة وإن الاجراء الذي يتخذ إثر ذلك يعود لدائرته التي تعتبره عندئذ مخلا بالتزاماته مما يقتضي معه تطبيق شروط العقد المتخذ بهذا الشأن.

٥. الطالب الذي يتوفى اثناء الدراسة يتم التعامل مع حالته اسوة بالطالب المنقطع عن الدراسة ويتم ترقين قيده لوفاته.

٦. اما فيما يخص ادارة الامتحانات يتم الرجوع الى دليل ادارة الامتحانات الجامعية للدراسة الاولية عبر البوابة الالكترونية لدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى الرابط (dirasat-gate.org).

ي-٢- معالجة حالات الطلبة بانتهاء السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤):

١. يسمح للطالب الراسب بنصف المواد او اكثر في امتحانات الدور الاول بأداءامتحانات الدور الثاني في المواد التي رسب فيها، مع مراعاة ما ورد في المادة (٢٠) من التعليمات الامتحانية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠.

٢. اذا اعتبر الطالب راسبا في اي من الدورين الاول او الثاني يعيد السنة دواما وامتحانا في المواد الدراسية التي رسب فيها فقط ولا يطالب بالمواد التي حصل فيها على تقدير مقبول مع مراعاة ما ورد بأحكام المادة (١٨) من التعليمات انفا.

٣. يتم جبر كسر الدرجة النهائية في أية مادة دراسية إلى أقرب عدد صحيح (مثلا ٤٩,٥ تصبح ٥٠ والـ ٤٩,٤ تصبح ٤٩).

٤. يكون تنفيذ المادة (٩) من التعليمات الإمتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ المعدلة على وفق الآتي:
أ. الطالب الراسب بالغياب في أية مادة دراسية يعد راسبا في صفه (حيث أنه لا يحق له أن يؤدي الامتحانات النهائية بدوريها لتلك المادة ولا يحق له النجاح بالعبور إلى السنة الدراسية الأعلى)، ويسمح له بإكمال السنة الدراسية وأداء الامتحانات في المواد الأخرى.
ب. الطالب الغائب عن أداء الامتحانات النهائية بمادة واحدة او أكثر يعد راسبا بالامتحان ولا يعد راسبا بالغياب ويحق له المشاركة في امتحان الدور الثاني بعد تقديمه لعذر مشروع يقره مجلس الكلية وكما جاء بالمادة ١٠ من التعليمات الإمتحانية.

٥. شمول الطلبة ممن رسبوا بمادتين او اقل لعدم حضورهم الامتحان النهائي لاي من الدورين اوكلاهما بنظام العبور كونهم راسبين بالغياب بالامتحان المعني وليس بالغياب في المادة المعنية، مع مراعاة ما جاء بالمادة (٨/ثانياً) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠.

٦. يرقن قيد الطالب إذا تجاوزت مدة دراسته عن مرة ونصف المدة المقررة للدراسة في تخصصه، بما فيها سنوات الرسوب ولا تحتسب سنوات التأجيل وعدم الرسوب من ضمنها.

٧. لا تحتسب سنة الرسوب للطلبة المعدل ترشيحهم ضمن السقف الزمني لدراستهم في الكلية/المعهد التي تم ترشيحهم إليها ويحتسب سقف زمني جديد للطلبة مع بدء سنة تعديل الترشيح وكذلك لا تحتسب سنة التأجيل ضمن سنوات التأجيل الثلاث المنصوص عليها في التعليمات النافذة.

٨. تشمل مواد العبور بما جاء بالمادة (١٣) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتنزل (١٠) عشر درجات من الدرجة النهائية عند احتساب المعدل ويعامل الطالب معاملة الطالب الناجح في الدور الثاني.

٩. يعتمد الدور الذي أكمل به الطالب متطلبات الدراسة لتحديد دور التخرج، وعليه يعد الطالب من خريجي الدور الثاني في حالة أجتيازه لمواد المقاصة العلمية أو العبور في الدور الثاني حتى وان كان قد أجتاز مواد المرحله المنتهية بنجاح من الدور الأول.

ي-٣- ضوابط نظام العبور للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤):

استمرار العمل بإلغاء تجميد نظام العبور، ويكون وفق الاتي:

١. ينجح الطالب بالعبور إلى السنة الدراسية الأعلى اذا كان مجموع المواد الدراسية التي رسب بها في الامتحانات النهائية لا يزيد عن مادتين شرط الا يكون راسباً في السنة الدراسية السابقة في نفس المرحلة الا في حال احتساب السنة الدراسية سنة عدم رسوب.

٢. لا يحتسب التدريب الصيفي ضمن مواد الرسوب المشار إليها في الفقرة (١) أعلاه، وعلى الطالب الناجح بالعبور استيفاءه في السنة اللاحقة.

٣. يخير الطالب بين الاستفادة من نظام العبور أو اعادة السنة الدراسية بسبب الرسوب ويثبت خياره تحريريا ويحفظ في ملفته، وفي حال عدم مراجعة الطالب لتثبيت خياره لغاية ١٢/٣ يعد راسبا في صفه.

٤. يطالب الطالب المشمول بنظام العبور بالامتحانات التي تحقق درجة السعي السنوي والامتحانات النهائية أسوة بالمواد الدراسية لمرحلته، مع استيفاء نصاب الدوام.
٥. يخير الطالب الذي حصل على موافقة بتأجيل دراسته على وفق المادة (٢١) من التعليمات الإمتحانية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠، بين شمول مواد العبور بالتأجيل أو أدائه الامتحانات الخاصة بها ويثبت خياره تحريريا ويحفظ في ملفته.
٦. يحق للطالب الراسب بسبب (الغياب، انقطاع عن الدوام) بأداء امتحان العبور.
٧. يعامل الدرس الفصلي على أنه سنوي لأغراض النجاح بالعبور ولا يجوز عبور الطالب في حال رسوبه بأكثر من مادتين فصليتين بأية حال من الأحوال.
٨. يحق للطالب اداء ست محاولات امتحانية لمواد العبور في حالة نجاحه في مواد المرحلة ورسوبه في مواد العبور حصراً وكما جاء في المادة (٨/رابعاً) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وفي حال استنفذ الطالب ست محاولات امتحانية لمواد العبور يرقن قيده ولا يحق له العودة الى مقاعد الدراسة.
٩. يحق للطالب المطالب بمواد مقاصة علمية الاستفادة من نظام العبور اذا كان عدد مواد المقاصة العلمية ومواد العبور لا تزيد عن مادتين.

ي-٤- الضوابط العامة للمقاصة العلمية:

يتم إجراء المقاصة العلمية عند النقل من الجامعات داخل العراق وخارجه في القسم المنقول إليه الطالب ومن كلية/معهد الطالب الأصلية في حال الموافقة على النقل وفق الآتي:

١. قبول الطالب في المرحلة الدراسية نفسها إذا كانت المواد الدراسية متطابقة بين الكليتين/المعهدين (المنقول منها واليها) أو مختلفة بمادة أو مادتين فقط، مع كون النظام الدراسي متطابق، ويتم مطالبة الطالب بمادة أو مادتين دراسيتين (دواما وامتحانا).
٢. إذا كان النظام الدراسي مختلفا بالشكل الذي لا يمكن معه مطابقة المنهج الدراسي وتقدير الساعات الدراسية المستوفاة واحتساب الدرجة المقابلة، أو كان الاختلاف في المواد الدراسية بين الكليتين/المعهدين أكثر من مادتين منهجيتين عندئذٍ يخيّر الطالب بين التنازل إلى مرحلة/مراحل أدنى، أو إلغاء نقله وإرجاعه إلى كليته/معهده الأصليين.
٣. في حالة اختيار الطالب المنقول التنازل الى مرحلة أدنى نتيجة لمطالبته باكثر من مادتين دراسيتين بعد تطبيق المقاصة العلمية فان هذه السنة/السنوات الدراسية لا تحتسب ضمن السقف الزمني لدراسة الطالب ولكن يتم تاشيرها في حقل الملاحظات عند منح الوثيقة.
٤. يتم إجراء المقاصة خلال مدة أسبوعين من تاريخ استلام الملف الدراسي للطالب وإبلاغ الطالب بنتيجتها تحريريا.
٥. مواد (الديمقراطية وحقوق الإنسان) لا تدخل ضمن حساب المقاصة العلمية ويطالب بها الطالب خلال سنوات الدراسة.

٦. لا تدخل مادة الحاسوب ضمن حساب المقاصة العلمية –باستثناء الطلبة الدارسين في اقسام وكليات الحاسوب–ويطالب بها الطالب خلال سنوات الدراسة.
٧. مادة اللغة العربية لا تدخل ضمن حساب المقاصة العلمية ويطالب بها الطالب خلال سنوات الدراسة باستثناء الطلبة الدراسين في قسم اللغة العربية الكليات ذات التخصص.
٨. مادة اللغة الانكليزية لا تدخل ضمن حساب المقاصة العلمية ويطالب بها الطالب خلال سنوات الدراسة باستثناء الطلبة الدراسين في قسم اللغة الانكليزية بكليات ذات التخصص.
٩. تعامل المواد المستحدثة والملغاة وفقا للتعليمات الإمتحانية ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها.
١٠. اعتماد ما ورد في الضوابط اعلاه لاغراض المقاصة اين ما وردت.

ي-٥- ضوابط تعديل الترشيح للمقبولين مركزيا ضمن القناة العامة في السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤):

١. يحق للطلبة المقبولين قبولاً مركزياً أو ضمن قناة القبول المباشر او ضمن قناة النخبة للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ تعديل ترشيحهم إلى إحدى (الكليات/المعاهد) وفقاً لمجموعهم وبناءً على الحدود الدنيا لـ(الكلية/المعهد) التي يرغبون تعديل الترشيح إليها في سنة تخرجهم عن طريق الاستمارة الإلكترونية المخصصة لهذا الغرض.
٢. الفئات المشمولة هم كل من:
   أ. الطلبة الراسبين
   ب. الطلبة المؤجلين
   ج. الطلبةالحاصلين على معدل ٧٥% فاكثر وتم تغيير ترشيحهم في سنة قبولهم بعد اعتراضهم على القبول في المعاهد التقنية
   د. الطلبة المقبولين مركزياً ضمن استمارة السنوات السابقة.
٣. على الطلبة الذين لم يتمكنوا من التسجيل في الكليات/المعاهد المقبولين فيها مركزياً مراجعة أقرب جامعة لسكناهم ليتم تفعيل أرقامهم الامتحانية شرط عدم التحاقهم بإحدى الدراسات (التعليم الحكومي الخاص الصباحي، المسائية، الاهلية) او الكليات التابعة للوقفين او المعاهد التابعة للوزارات الاخرى، ويتم الغاء قبولهم إذا ثبت عكس ذلك.
٤. يتعهد الطلبة المشمولون بأداء امتحان الدور الثاني الذين قدموا استمارة تعديل الترشيح بعدم أداء الامتحانات المذكورة ويتولى تسجيل الكلية/المعهد التنسيق مع اللجنة الامتحانية لتنفيذ ذلك.
٥. يسمح للطلبة المشمولين بتعديل الترشيح بالتقديم لعشر خيارات وفق ما يؤهلهم معدلهم والحدود الدنيا لسنة تخرجهم وسيتم قبول الطلبة بما لا يزيد عن (٢٠%) من خطة قبول الكليات والمعاهد في السنة السابقة موزعة بنسبة ١٠% قبول سنة سابقة و١٠% تعديل الترشيح وبالإمكان تدوير النسب في حال عدم إشغال كافة المقاعد المخصصة لأي من الفئتين.

٦. يحق للطالب تقديم طلب لإلغاء تعديل ترشيحه او الغاء اعتراضه عند إصدار أوامر تعديل الترشيح بمدة لا تزيد عن ثلاث أيام عمل. في الكليات/المعاهد المقبولين فيها مركزيا ويتم تزويد قسم القبول المركزي باسماء الطلبة الذين قدموا طلبات الغاء تعديل الترشيح لغرض تثبيتها في قاعدة البيانات فقط.

٧. يشمل ابناء اعضاء الهيئة التدريسية بتعديل الترشيح اسوة ببقية الطلبة.

٨. يحق للطلبة المقبولين للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) ضمن القبول المركزي (القناة العامة) باعادة الترشيح لـ(كلية/معهد) التي يرغبون بتعديل الترشيح اليها ضمن قناة ذوي الشهداء وبحسب الحدود الدنيا للقبول المركزي (قناة ذوي الشهداء) لسنة تخرجهم ووفق ضوابط تعديل الترشيح.

ي-٦- ضوابط تعديل الترشيح للمقبولين مركزيا في السنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) ضمن قناة ذوي الشهداء:

١. بإمكان الطلبة من ذوي الشهداء الحاصلين على شهادة الدراسة الإعدادية للسنة الدراسية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ والذين تم قبولهم مركزيا للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤ وكانت نتيجتهم الرسوب أو التأجيل التقديم للقبول بحسب النسبة المخصصة لكل فئة من الفئات المذكورة في الفقرة (٢) من البند (أ–٣) من الفصل الاول على أن تستقطع اعدادهم من خطة القبول المحددة لكل فئة لهذه السنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٤، بشرط الا يكونوا من المستفيدين في السنة السابقة من القبول ضمن قناة ذوي الشهداء في الدراستين المسائية أو الأهلية.

٢. يحق للطلبة المقبولين للسنة الدراسية (٢٠٢٣/٢٠٢٤) ضمن القبول المركزي (القناة العامة) باعادة الترشيح لـ(كلية/معهد) التي يرغبون بتعديل الترشيح اليها ضمن قناة ذوي الشهداء وبحسب الحدود الدنيا للقبول المركزي (قناة ذوي الشهداء) لسنة تخرجهم ووفق ضوابط تعديل الترشيح.

٣. يسمح للطلبة من ذوي الشهداء المشمولين بالقانونين (٢) لسنة ٢٠١٦ و(٥٧) لسنة ٢٠١٥ والذين قبلوا للسنة ٢٠٢٣/٢٠٢٤ ضمن قناة ذوي الشهداء بإعادة الترشيح لـ (كلية/معهد) التي يرغبون تعديل الترشيح لها بحسب الحدود الدنيا لقبول المركزي (قناة القبول العام) في سنة تخرجهم ووفق ضوابط تعديل الترشيح الموضحة في البند (ي–٥) أعلاه.

٤. يسمح للطلبة من ذوي الشهداء المشمولين بالقانونين (٢) لسنة ٢٠١٦ وتعديله قانون (٢) لسنة ٢٠٢٠ و(٥٧) لسنة ٢٠١٥ والذين قبلوا للسنة ٢٠٢٣/٢٠٢٤ ضمن قناة ذوي الشهداء بإعادة الترشيح لـ(كلية/معهد) التي يرغبون تعديل الترشيح لها بحسب الحدود الدنيا لقبول ذوي الشهداء في سنة تخرجهم ووفق ضوابط تعديل الترشيح الموضحة في البند (ي–٥) اعلاه، على أن تستقطع مقاعد الطلبة المعاد ترشيحهم من النسبة المحددة لكل فئة للسنة الدراسية الحالية.

٥. تحدد نسبة مقدارها (١%) من النسب المخصصة للفئات المذكورة في الفقرة(٣) من البند (أ–٣) لتنفيذ الفقرات (١ و٢ و٣) أعلاه وفي حال عدم اشغال كامل النسبة يتم إعادة المقاعد غير المشغولة الى المقاعد الاصلية لكل فئة من الفئات المذكورة أعلاه.

٦. الطلبة المقبولين وفق القناة العامة الذين تاخرت معاملات شمولهم بفئة ذوي الشهداء في مؤسسة الشهداء ولم يتمكنوا من الاستفادة من الامتيازات الممنوحة لهذة الفئة يحق لهم تعديل ترشيحهم وفق هذه القناة في حال توفر مقاعد شاغرة من الخطة المخصصة لكل فئة ولسنة قبولهم ويشمل بذلك الطلبة الراسبين والمؤجلين او الناجحين الى الصف الثاني فقط.

ي-٧- تعديل الترشيح بسبب اللياقة الصحية:

١. تلاحظ نتيجة الفحص الطبي للطالب حال ورودها من قبل الكلية/المعهد الذي ظهر قبوله فيها، وفي حال عدم لياقة الطالب للدراسة وبموجب الفقرات الواردة ضمن نظام اللياقة الصحية رقم (٥) لسنة ١٩٩٢ يتم إعلام قسم القبول المركزي بكتاب رسمي لغرض تعديل ترشيحه مرفق معه الاستمارة المعدة لهذا الغرض وبما يتلائم ولياقته الصحية وخلال مدة اسبوعين من اعلان النتائج بغض النظر عن الاختصاصات المطلوبة سواءا علمية او انسانية.
٢. ترفق استمارة الفحص الطبي مع نسخة من الوثيقة المدرسية.
٣. تنظيم استمارة تعديل الترشيح للطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة لغرض ملئها من الطالب في الكلية المقبول فيها متضمنة ثلاث خيارات تتناسب مع وضعه الصحي وحسب ما يؤهله معدله ويتم ارسالها بكتاب رسمي الى الوزارة.

ي-٨- الضوابط الخاصة بالطلبة المكفوفين:

١. السماح للطلبة المكفوفين الذين يتم قبولهم في التخصصات الانسانية كافة بالاستمرار بالدراسة.
٢. بأمكان الطلبة المكفوفين التقديم لتعديل الترشيح في سنة القبول او السنة التي تليها إلى كلية العلوم الإسلامية في الجامعات استثناء من شرط المعدل مع مراعاة ما جاء بالفقرة (٤) من البند (أ-١) من الفصل الاول.
٣. تعديل ترشيح الطلبة المكفوفين يكون بعدد محدود ويتنافس الطلبة فيما بينهم على وفق معدلاتهم المنصوص عليهم في الفقرة (١) اعلاه.
٤. تسهيل أمور الطلبة المكفوفين ومساندتهم في دراستهم والنظر بعين العطف لحالتهم الإنسانية ويتم اختبارهم بشكل شفوي اذا تطلب الأمرفي المواد المقررة في المناهج او انتداب موظف من قبل الجامعة لغرض الكتابة نيابة عن الطالب اثناء اداء الامتحانات.
٥. يعفى الطلبة المكفوفون الدارسون في الدراسة المسائية من الأجور الدراسية.

ي-٩- التدريب الصيفي:

١. يعد الطلبة الذين أدوا التدريب الصيفي بعد أدائهم لامتحانات الدور الأول للسنة النهائية في الكليات والمعاهد من خريجي الدور الأول في حال اجتيازهم لامتحانات الدور الأول بنجاح على ألا يتم تسليمهم الوثائق إلا بعد اتمامهم التدريب الصيفي وفي حال اجتيازهم امتحانات الدور الثاني بنجاح يعدون من خريجي الدور الثاني.

٢. في حال عدم حصول الطالب في السنة الدراسية المنتهية على درجة النجاح المطلوبة في التدريب الصيفي فلا يعد مستوفيا للتدريب ويعيده في السنة التالية وبحسب التعليمات الإمتحانية، ويكون تخرجه في السنة الدراسية اللاحقة.

٣. يتم التوزيع الجغرافي للتدريب كما يأتي:

اولا- يعتمد مبدأ توزيع الطلبة جغرافيا حسب مناطق سكناهم كلما أمكن ذلك مع مراعاة ملائمة موقع التدريب مع الإختصاص وبحسب الخطة التي يضعها القسم لهذا الغرض

ثانيا- يكون تدريب الطلبة العرب داخل العراق حصرا لأن الأمر يتطلب إشرافا مباشرا على المتدرب من قسمه العلمي.

٤. السماح للطلبة باداء التدريب الصيفي في شركات القطاع الخاص على ان تكون شركات رصينة ومسجلة رسمياً وذات سمعة تجارية حسنة ومعروفة مع مراعاة ما ورد في المادة (٦/أولاً) من تعليمات التدريب الصيفي رقم ١٣١ لسنة ٢٠٠٠.

الفصل الحادي عشر: الوثائق:

ك-١- آلية تدقيق الوثائق:

تكون آلية تدقيق وثائق الطلبة المقبولين للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) للدراستين الصباحية والمسائية كما يأتي:

١. تدقيق الوثائق للطلبة المقبولين للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥) وعلى كافة قنوات القبول من خريجي الدراسة الاعدادية للفرعين (العلمي والادبي) للسنوات الدراسية (٢٠٠٢/٢٠٠٣) صعوداً الكترونياً وعن طريق المنظومة الالكترونية الخاصة بتدقيق الوثائق وفق الرابط (audit.dirasat-gate.org) وفي حالة وجود نقص يتم مخاطبة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وان تعذر ذلك يتم مخاطبة وزارة التربية/المديرية العامة للتقويم والامتحانات على ان يتم انجاز التدقيق الالكتروني لغاية اعلان نتائج الدور الثاني للطلبة المقبولين ويتم اعلام قسم القبول المركزي/شعبة تدقيق الوثائق بانه تم اكمال التدقيق الالكتروني.

أ. تقوم الجامعة/الكلية بتدقيق وثائق الطلبة خريجي الدراسة الإعدادية للسنوات (٢٠٠٢/٢٠٠٣) نزولا مع بيانات وزارة التربيةمن خلال ايفاد مخولين رسميين الى هذه الوزارة، على أن ترفق الكلية نسخة سجل الأساس (بورد الدرجات) المتضمنة درجات الطالب (مظللة) مع الوثيقة، وتختم الوثيقة ونسخة سجل الأساس بختم تسجيل الكلية وتوقع من الموظف الذي قام بالتدقيق ومدير تسجيل الكلية. وفي حال ظهور حالة مشكوك بها يتم ارسال الوثيقة مع كافة الاوليات ذات العلاقة إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسّم القبول المركزي/شعبة تدقيق الوثائق لاجراء اللازم.

ب. الطلبة خريجي الدراسة المهنية (التجارة، والصناعة، والزراعة، والفنون التطبيقية، والفنون) لكافة السنوات تدقق وثائقهم في المديرية العامة للتعليم المهني التابعة لوزارة التربية.

٢. يتم تدقيق وثائق الطلبة الوافدين (المنقولين من خارج العراق/اصحاب الشهادات المعادلة) من خارج العراق من قبل الجامعة/الكلية.

٣. يتم تدقيق وثائق الطلبة من خريجي إقليم كردستان من قبل دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حصرا، بعد ارسال نسخ ملونة من وثائقهم الدراسية رفقة كتاب الجامعة، على ان تكون باللغة العربية حصراً ومصدقة أصولاً من الجهات ذات العلاقة (المدرسة ووزارة التربية في الاقليم).

٤. تكون آلية تدقيق وثائق الطلبة من خريجي اعداديات اقليم كردستان والمنقولين من خارج العراق بتقديم الوثيقة الدراسية المترجمة الى اللغة الانكليزية وبعد اصدار كتب النقل الرسمية من الوزارة ترسل نسخ من تلك الوثائق بمحضر استلام وتسليم الى مركز الوزارة/دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة/قسم القبول المركزي/شعبة تدقيق الوثائق لغرض ارسالها الى الاقليم لغرض التدقيق ضمن اللجنة الدائمية المشكلة لتدقيق الوثائق ويتم مطالبة الطالب بتقديم وثيقة جديدة صادرة من الاقليم باللغة العربية معنونة الى الجامعة التي يتم قبول الطالب المنقول اليها.

٥. يتم تدقيق وثائق باقي الطلبة من الجهة التي منحتهم الوثائق، كما يأتي:

أ. تدقيق وثائق خريجي معاهد التدريب النفطي، المعهد العالي للاتصالات والبريد، ومعاهد الجامعات التقنية، مع المعاهد المانحة للوثيقة.

ب. تدقيق وثائق خريجي معاهد اعداد المعلمين مع المديريات العامة للتربية في بغداد والمحافظات كافة أقسام الإعداد والتدريب/شعب المعاهد.

ج. تدقيق وثائق خريجي معهد الدراسات الموسيقية ومعهد الحرف والفنون الشعبية في وزارة الثقافة.

د. تدقيق وثائق الطلبة خريجي إعداديات التمريض والقبالة والتوليد في وزارة الصحة.

هـ. تدقيق وثائق الطلبة خريجي معهد السياحة والفندقة في وزارة التربية/المديرية العامة حسب المحافظة.

و. تدقيق وثائق الطلبة من خريجي وزارة التربية/الفرع الإسلامي في وزارة التربية.

ز. تدقيق وثائق خريجي الدراسات الإسلامية الصادرة من ديواني الوقفين الشيعي والسني في ديواني الوقفين.

٦. تعتمد الآلية المبينة في الفقرات آنفا لتدقيق وثائق الطلبة المقبولين في الجامعات والكليات الأهلية.

ك-٢- أرشفة أوليات الخريجين:

على الكليات/المعاهد اتخاذ الإجراءات اللازمة لأرشفة أوليات الخريجين الكترونيا مع ضرورة الاحتفاظ بالنسخة الورقية، والاعتماد على سجلات الأساس والأوامر الجامعية في منح الوثائق وتأييدات التخرج وفق القوانين والاوامر الوزارية المعمول بها مع الالتزام بما جاء في الفصل الثالث من دليل ادارة الامتحانات الجامعية للسنة الدراسية ٢٠٢٢/٢٠٢٣.

ك-٣- صحة الصدور:

١. يتم مخاطبة الجامعات الحكومية والجامعات/الكليات الأهلية بشكل مباشر من الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة للتأكد من صحة صدور وثائق موظفيهم أو وثائق المتقدمين للتعيين وعن طريق مخولين رسميين من دون الرجوع إلى الوزارة لتجنب حالات التأخير.

٢. يتم مخاطبة الجامعات مباشرة من قبل الدوائر الثقافية في الخارج والجهات والمؤسسات الأجنبية للتأكد من صحة صدور الوثائق الصادرة عنها، على أن تقدم الجهة الطالبة لصحة الصدور التخويل بالمفاتحة من قبل الخريج ووفق الاستمارة الخاصة بهذا الغرض (ملحق١٣/خ٧).

٣. التأكيد على الكليات والمعاهد بعدم مخاطبة الوزارة مباشرة وتكون المفاتحة عن طريق الجامعة حصرا.

ك-٤- التعامل مع حالات التزوير:

١. يعدّ أي تغيير من حيث العنوان أو المعدل أو الدرجات أو سنة التخرج في المحتوى الأصلي للوثيقة تزويرا ويعرض صاحب الوثيقة إلى المساءلة القانونية.
٢. يعد الشخص مزورا اذا قدم مستنداتٍ أو كتباً أو وثائق مزورة مع علمه بكونها مزورة أو كونه من المحرضين على التزوير.
٣. تقوم الجامعة بإعلام دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بأية حالة تزوير مكتشفة ومن واجبها ارسال أوليات المزورين كافة ليتسنى للدائرة إجراء اللازم وعرض الموضوع على السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي واستحصال موافقته على اعمام اسمه وإعلام الجهات ذات العلاقة التي قدم المزور وثائق التخرج إليها واتخاذ الإجراءات القانونية كافة بحقه.
٤. ان الموظف في الجامعة (الكلية/المعهد) أو المكلف بخدمة عامة ملزم قانونا" بإخبار الجهات التحقيقية المختصة اذا علم بوقوع جريمة طبقا" لأحكام المادة (٤٨) من قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣ لسنة ١٩٧١ المعدل)، وان لجان التحقيق الاداري ملزمة بالتوصية بإحالة الموظف إلى المحاكم المختصة اذا ما رأت ان فعله يشكل جريمة، ولا يسوغ لأي موظف علم بوقوع جريمة أن يتخلف عن الاخبار عنها وان جريمة التزوير هي احدى الجرائم الخطرة المخلة بالشرف ولا يصح الاكتفاء بشأنها بعقوبات انضباطية بل يتوجب تحريك الشكوى الجزائية ضد الموظف المعني وبخلافه يلاحق الموظف المسؤول على وفق المادة العقابية المشار اليها.
٥. يتم تزويد قسم القبول المركزي بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة ومع كل حالة تزوير وبشكل واضح بما يأتي:
أ. بيان حالة المزور فيما إذا كان طالباً مستمراً بالدراسة أو خريجاً أو من غير خريجي الكلية أو المعهد.
ب. نسخة واضحة وملونة من الوثيقة أو المحررات المزورة مع بيان فيما اذا كان لدى الكلية/المعهد أصل الوثيقة المزورة من عدمه.
ج. محاضر وتوصيات اللجنة التحقيقية أو الانضباطية.
د. جهة انتساب المزور.
هـ. الجهة الطالبة لصحة الصدور.
و. المستمسكات الثبوتية.
ز. كافة الأوليات ذات العلاقة.
٦. وجوب النظر في الطلبة المزورين انضباطيا على وفق المادة (٦) من تعليمات انضباط الطلبة رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧ ورقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨ ومعاقبة الطالب الذي يثبت تزويره بالفصل النهائي من الكلية أو المعهد ويرقن قيده بناء على توصية لجنة انضباط الطلبة في الكلية وبقرار من الجامعة وتكون هذه اللجنة برئاسة معاون العميد وعضوية اثنين من اعضاء الهيئة التدريسية

على ان يكون احد اعضاء اللجنة قانونياً ويكلف احد الموظفين الاداريين مقرراً وفق ما جاء بالمادة (٨-أ)، على أن يتم تزويد دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بالأوليات كافة وكما ورد في الفقرة (٥) أعلاه.

٧. على الجامعة (الكلية/المعهد) الاحتفاظ بأصل الوثيقة المزورة او المحرر الرسمي المزور في اضبارة الطالب المزور وبخلافه يتحملون المسؤولية القانونية والادارية عن ضياعهم.

٨. في حال عدم تقديم الوثيقة المزورة إلى الكلية/المعهد/الجامعة بشكل مباشر يتم إقامة الشكوى الجزائية من الجهة التي ينتسب لها الموظف الذي قام بإبراز وثيقة مزورة اليها ويتم تدوين إفادة الممثل القانوني للجامعة/الكلية/المعهد أمام المحكمة المختصة عند طلب المحكمة حضوره وتثبيت الشكوى ضد الموظف الذي قام بالتزوير.

٩. في حال كون التزوير متعلق بوثيقة الدراسة الإعدادية التي تم اعتمادها أساسا لقبول الطالب في الدراسة المعنية يتم الغاء قبوله وتخرجه من قبل قسم القبول المركزي بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حصرا، ويتم إعلام الجهات كافة التي سبق وتم تزويدها بتأييد أو وثائق تخرج سابقة.وضرورة أن يشمل هذا الإجراء الحالات كافة والمثبتة مسبقاً.

ك-٥- كيفية التعامل مع الطلبة المزورين:

١. ضرورة الحفاظ على الأوليات كافة الخاصة بالطلبة المزورين وتأكيد وجوب إحالة أصل الوثيقة المزورة في القضايا المحالة إلى مجلس القضاء الأعلى/رئاسة الادعاء العام لغرض تحريك الدعاوى الجزائية بحق المزورين للوثائق بغض النظر عن نوعها (تأييد تخرج، أو جدارية تخرج، أو أي وثيقة أخرى) كونها تعد جسم الجريمة.

٢. إمكانية منح وثائق تخرج للخريجين الذين ثبت ارتكابهم خطأ سابقاً بتلاعبهم في وثيقة التخرج الصادرة باسم الكلية بتحريف لأية معلومات فيها حيث لايوجد سند قانوني يجيز الحرمان من تزويدهم بوثائق تخرج مستقبلاً، إلا أن ذلك لا يمنع من اتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم لانضواء الفعل المرتكب تحت مفهوم التزوير وطائلة قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل.

٣. يحق للطالب المزور الذي حصل على وثيقة صحيحة أن يقدم إلى جامعة غير الجامعة التي تم الغاء قبوله وفصله وترقين قيده منها بسبب التزوير علما ان اتخاذ الإجراءات القانونية بحق المزورين هو إجراء قضائي مستقل ومن تخصص القضاء ولا يتوقف عليه عودة الطلبة من عدمه إلى مقاعد الدراسة على وفق الوثائق الصحيحة ويتم قبول الطالب على ضوء الوثيقة الصحيحة على وفق التعليمات السارية سنة التقديم من حيث المعدل في تلك السنة (يعامل معاملة الطلبة الجدد)، مما يستلزم تدقيق أسماء المتقدمين للدراسة مع قاعدة بيانات الطلبة المزورين وإعلام دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بالحالات المكتشفة.

ك-٦- ضوابط إصدار أوامر التخرج وتسلسل الخريجين:

١. تعد شعبة التسجيل في الكلية/المعهد/القسم قوائم بأسماء الطلبة بعد التحقق من استكمالهم جميع متطلبات التخرج (النجاح بمواد المنهج ولجميع الصفوف، استكمال التدريب الصيفي، تدقيق وثيقة الدراسة الإعدادية، ....) وعرض ذلك على مجلس الكلية للمصادقة.

٢. اصدار أمر إداري باستكمال الطلبة متطلبات التخرج، على أن يشتمل الأمر على (رقم وتاريخ جلسة مجلس الكلية، والسنة الدراسية، ونوع الدراسة، والدور او الوجبة في الانظمة الدراسية التي ليس فيها ادوار، وتوصيف الشهادة الممنوحة، وتاريخ التخرج، وعدد الخريجين)، ويرسل إلى الجامعة رفقة كتاب طلب إصدار أمر جامعي، على أن يتضمن الطلب الفقرات التالية:

أ. التأكيد على استكمال اجراءات التحقق من صحة صدور الوثائق التي تم بموجبها قبول الطلبة أو انتقالهم (وثائق الدراسة الإعدادية، وثائق المعهد، الشهادات المعادلة من خارج العراق، كشوف الدرجات من خارج العراق، بطاقة الدرجات للطلبة المنقولين داخل العراق) وتؤشر الحالات التي لم تستكمل الإجراءات لغاية اعداد القوائم.

ب. الأسماء متطابقة مع قوائم القبول الرسمية المرسلة من الجامعة إلى الكلية في سنة القبول.

ج. قوائم الأسماء تبدأ بالتسلسل(-الاسم) وتنتهي بالتسلسل (-الاسم) لكل قسم أو على مستوى الكلية في حال عدم وجود أقسام.

د. يتضمن رأس القائمة اسم الكلية والقسم (إن وجد)، ونوع الدراسة (صباحي أو مسائي)، وسنة التخرج، واسم الدورة، وتشتمل على الحقول التالية التسلسل، والاسم الرباعي، والجنسية، والجنس، والدور او الوجبة في الانظمة الدراسية التي ليس فيها ادوار، والمعدل.

هـ. تختم القوائم بختم التسجيل وتوقع من قبل السادة عميد الكلية ومعاون العميد ومدير التسجيل.

و. تعد البيانات على قرص CD وبصيغتي EXCEL وPDF إضافة إلى القوائم الورقية وترسل إلى الجامعة خلال فترة لا تزيد عن ثلاث أسابيع بعد الامتحانات النهائية.

٣. دمج تسلسل الخريجين بحيث يكون تسلسل الطالب المتخرج محسوباً في ضوء المجموع الكلي لعدد الخريجين للدورين الأول والثاني ويتم اتخاذ الإجراءات الآتية:

أ. إصدار أمر جامعي لخريجي الدور الأول يتضمن اسم الطالب ومعدله وتسلسله في الدور الأول.

ب. إصدار أمر جامعي لخريجي الدور الثاني متضمنا اسم الطالب ومعدله فقط.

ج. إصدار أمر إداري موحد من الكلية لخريجي الدور الأول والثاني كافة يحتوي اسم الطالب ومعدله وتسلسله والدور الذي تخرج منه لاعتماده بشكل نهائي فيما يخص تسلسل الخريجين للسنة الدراسية.

٤. تزويد خريجي الدور الأول الراغبين بالتعيين بوثائق تخرج بالدرجات (بدون تسلسل)، اما الخريجون الذين يرغبون بإكمال دراستهم العليا فيزودون إضافة إلى الوثيقة بكتاب تأييد صادر من الكلية موضحاً فيه تسلسل خريجي الدور الأول ولا يعد نهائيا إلا بعد اعتماد نتائج الدور الثاني.

٥. يحتسب تسلسل الخريجين على اساس نوع الدراسة (الصباحي او المسائي) وليس على اساس الدفعة.

ك-٧- آلية تزويد الطلبة الراغبين بالدراسة خارج العراق بالوثائق:

١. يزود الطلبة المستمرون بالدراسة في داخل العراق والراغبون بإكمال دراستهم في خارج العراق بدرجاتهم وعدد الساعات والوحدات الدراسية والساعات النظرية والعلمية خلال سني الدراسة بعد ان يقدموا طلبا بترقين قيدهم إلى كلياتهم/معاهدهم بحسب التعليمات الخاصة بذلك وفي حال عدم قبولهم في جامعات خارج العراق بإمكانهم تقديم طلب إلى كلياتهم/معاهدهم لغرض إعادتهم للدراسة وإلغاء ترقين قيدهم (بمدة لا تتجاوز سنة دراسية واحدة)، على ان لا يتعارض ذلك مع التعليمات الإمتحانية النافذة ثم يعرض الأمر على مجلس الكلية/المعهد لدراسته والتوصية بإعادته ثم يعرض على رئاسة الجامعة للنظر في المصادقة على توجيه مجلس الكلية/المعهد.

٢. بالإمكان تزويد الطلبة المرقنة قيودهم (باستثناء الطلبة المرقنة قيودهم بسبب الغش أو المحاولة فيه والتزوير والعقوبات الانضباطية) بدرجاتهم وعدد الساعات والوحدات الدراسية والساعات النظرية والعلمية خلال سني الدراسة.

٣. يذكر في التأييد رقم الأمر الإداري الخاص بترقين القيد وتاريخه وبراءة الذمة من الكلية.

٤. لا يزود الطالب بأصل وثيقة الدراسة الإعدادية التي قبل بموجبها بالدراسة إلا بعد جلبه ما يؤيد قبوله مبدئيا في إحدى الجامعات الرصينة ويتم الاحتفاظ بنسخة واضحة وملونة عن الوثيقة المرسلة والتي قبل بموجبها في الدراسة.

ك-٨- كيفية معالجة الوثائق المفقودة

١. تشكيل لجنة مركزية في كل جامعة تأخذ على عاتقها مهمة دراسة موضوع السجلات المفقودة وماهي المعالجات التي وضعتها سابقا أو تقترح إضافتها في الوقت الراهن بخصوص منح وثائق التخرج وتصديقها وتأييد صحة صدورها للطلبة الذين فقدت سجلاتهم، على ان تعمل تلك اللجان –بكل الوسائل–على مراجعة السجلات والأضابير القديمة المحفوظة كافة، وان تحافظ الجامعة على تلك الأضابير والسجلات والاحتفاظ بنسخه منها الكترونيا.

٢. تقوم الجامعة بإجراء جرد بالحالات التي راجعتها لتأييد صحة الصدور وبيان محتوى الوثائق التي منحت لهم، والإجراءات التي اتخذتها الجامعات للمعالجة بحسب كل حالة وإعلام دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة بذلك مع نسخة من الوثائق الممنوحة لهم لغرض دراستها والاطلاع عليها وإمكانية تعميمها للجامعات كافة لغرض معالجة الحالات المشابهة.

ك-٩- آلية تسليم الوثائق الاصلية للطلبة

تكون آلية تسليم الوثائق للطلبة الملغي قبولهم بسبب انسحاب الطالب من الجامعة او ترقين القيد بسبب الرسوب او قبوله في كلية اهلية او مسائية او المنقولين من والى الجامعات/الكليات الحكومية او الاهلية، عن طريق الالتزام باعداد محضر تسليم واستلام اصولي بين المخولين مع الاحتفاظ بنسخة واضحة وملونة من الوثيقة الاصلية مع المحضر الاصولي في اضبارة الطالب بالجامعة الام وبخلافه تتحمل الجهتين التبعات القانونية والادارية كافة الناجمة عن ضياع وثيقة الطالب وتسليم المحضر بدون وثيقة.

ك-١٠- آلية منح تأييدات استمرارية بالدراسة

يتم منح الطالب تأييد استمرارية بالدراسة معنون الى الرئاسات الثلاث او الوزارات الاخرى عن طريق مركز الوزارة/قسم القبول المركزي/شعبة تدقيق الوثائق اما الدوائر الفرعية المرتبطة بوزارة تتم عن طريق الجامعة/الكلية دون الرجوع الى مركز الوزارة.

ك-١١- آلية تحديد الطلبة الأوائل على الأقسام العلمية والكليات والمعاهد والجامعات

اولاً : احتساب الطلبة الأوائل على الأقسام والكليات والمعاهد:

يتم احتساب الطلبة الأوائل على التشكيلات الجامعية (كلية، معهد، قسم، وحتى الفروع العلمية) وعلى النحو الاتي:

١. الكليات ذات التخصص الواحد (لا تحتوي على اقسام) مثل كليات (الطب، طب الاسنان، الصيدلة، التمريض، القانون، التربية البدنية، وغيرها ان وجدت) يتم تحديد الأوائل في الكليات حسب تسلسل معدلات التخرج.
٢. الكليات/المعاهد التي تضم على اقسام متنوعة (علمية او إنسانية او اقسام علمية وإنسانية في نفس الوقت) يتم تحديد الطلبة الأوائل على مستوى كل قسم بشكل مستقل وحسب تسلسل معدلات التخرج للقسم الواحد.
٣. لتحديد الأوائل على الأقسام التي تضم فروع علمية يتم اعتماد آلية التقدير والتسلسل لتحديد الأوائل (كما سترد في الفقرة رابعاً).

ثانياً: احتساب الطلبة الأوائل على مستوى الكليات والمعاهد لأغراض محددة:

لغرض احتساب الطلبة الأوائل على مستوى الكليات والمعاهد لأغراض محددة (مثل التكريم) بالإمكان تصنيف الكليات والمعاهد التابعة للجامعات الى الفئات التالية:-

أ- **الفئة الأولى:** الكليات ذات التخصص الواحد (لا تحتوي على اقسام) مثل كليات (الطب، طب الاسنان، الصيدلة، التمريض، القانون، التربية البدنية .... وغيرها ان وجدت) يحدد الأوائل في الكليات التي ليس فيها اقسام حسب تسلسل معدلات التخرج.

ب- الفئة الثانية: الكليات التي تضم على عدد من الأقسام اما علمية او إنسانية فقط (مثل كليات الهندسة والعلوم والاداب والعلوم الصرفة والتربية الإنسانية والتربية للعلوم الصرفة وغيرها من الكليات) : يتم اعتماد آلية التقدير والتسلسل لتحديد الطلبة الأوائل على الكلية من الأقسام كافة وبذات الالية يتم تحديد الأوائل على الفروع في الأقسام التي فيها فروع علمية.

ت- الفئة الثالثة: الكليات التي تتكون من اقسام (علمية وإنسانية) في نفس الوقت مثل كليات التربية والتربية الأساسية وغيرها ان وجدت. يكون للكلية تسلسلات منفصلات للاوائل احدهما للاقسام العلمية والاخر للإنسانية على ان يتم اعتماد نفس الالية الواردة في (الفئة الثانية) الفقرة (ب) أعلاه.

ث- الفئة الرابعة: الكليات التقنية والمعاهد التقنية في الجامعات التقنية والتي تحتوي على خمسة تخصصات رئيسية هي (الصحية والطبية، الهندسية، الإدارية، الزراعية، الفنون التطبيقية) ويكون احتساب الطلبة الأوائل بناء على ما تضمه هذه الكليات من تخصصات وكالاتي:

١. كليات ومعاهد تقنية ذات اختصاص رئيسي واحد وتحتوي على اقسام علمية متعددة يتم احتساب الطلبة الأوائل وحسب ما ورد في (الفئة الثانية) الفقرة (ب) أعلاه.
٢. كليات او معاهد تقنية ذات اكثر من اختصاص رئيسي مثل (طبي، هندسي، اداري) يتم احتساب الطلبة الأوائل وحسب ما ورد في (الفئة الثالثة) الفقرة (ت) أعلاه.

ثالثاً: آلية احتساب الطلبة الأوائل على الجامعات:

من اجل احتساب الطلبة الأوائل على الجامعات ولاغراض محددة مثل التكريم بالإمكان تقسيم الجامعات الى الفئات التالية:

الفئة الأولى / الجامعات التخصصية

الفئة الثانية / الجامعات التي تضم على كليات مختلفة

الفئة الثالثة / الجامعات التقنية

١- الجامعات التخصصية:

وهي الجامعات التي تضم على كليات باختصاص واحد (هندسي، طبي) (مثل جامعة ابن سينا للعلوم الطبية وغيرها ان وجدت). يتم احتساب الطلبة الأوائل على الجامعة وبعد ترتيب الطلبة على الكليات وحسب الية التقدير وتسلسل.

٢- الجامعات التي تضم على كليات مختلفة:

وهي الجامعات التي تضم على كليات ذات تخصصات مختلفة من حيث التخصصات مثل جامعة بغداد، المستنصرية، البصرة، الموصل والجامعات الأخرى المماثلة. يتم احتساب الطلبة الأوائل على

الجامعة وبعد تصنيف كلياتها وبحسب تصنيفات منظمة اليونسكو المبينة في ادناه واعتماد الالية الواردة في ثانياُ/الفقرة (ب) في تحديد الطلبة الأوائل على كل مجموعة تخصصية من كلياتها:

- تخصصات طبية
- تخصصات هندسية
- تخصصات علوم صرفة
- تخصصات علوم إنسانية
- تخصصات زراعية وبيطرية
- تخصصات تربوية
- فنون

ويتم تحديد تحديد الطالب الأول على الجامعات في كل تخصص من التخصصات المذكورة في أعلاه ليكون الحاصل على اعلى معدل من هذه المجاميع في كل مجموعة ثم الطالب الثاني والثالث، (بمعنى اخر طلبة أوائل على كل تخصص).

٣- الجامعات التقنية:

نظرا للخصوصية التي تنفرد بها الجامعات التقنية عن بقية الجامعات حيث ان خريجيها بمستويين الأول يمنح شهادة البكالوريوس (اربع سنوات) وهي الكليات التقنية والثاني يمنح شهادة الدبلوم (سنتين) وهي المعاهد التقنية. يتم احتساب الطلبة الأوائل على هذه الجامعات للكليات التقنية وكذلك المعاهد التقنية كل على انفراد وكالاتي:

يتم تحديد الطلبة الأوائل على مستوى التخصصات الرئيسية الخمسة التابعة لكل جامعة تقنية وهي (الهندسية، الطبية، الإدارية، الزراعية، الفنون) وعلى مستوى الكليات بشكل مستقل عن مستوى المعاهد واعتماد الالية الواردة في ثانياً/الفقرة (ب).

رابعاً: الية التقدير والتسلسل :

١- يصنف الخريجين حسب تقديراتهم بمجاميع وكالاتي :

- الفئة (١) امتياز
- الفئة (٢) جيد جدا
- الفئة (٣) جيد
- الفئة (٤) متوسط
- الفئة (٥) مقبول

٢- يتم ترتيب الخريجين حسب الفئات أعلاه وحسب تسلسلاتهم على اقسامهم.

٣- تتم المفاضلة النهائية وفقا للمعدل عند تساوي التقدير والتسلسل.

ل- ملحق ١: التعليمات الإمتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها

مادة ١/

تسري هذه التعليمات على الجامعات وهيئة المعاهد الفنية والكليات والمعاهد التابعة لكل منها.

مادة ٢/

اولا- يحدد مجلس الكلية أو مجلس المعهد باقتراح من مجلس القسم أو الفرع في الكلية التي لا توجد فيها أقسام عدد إمتحانات السعي ونوعها وكيفية إجرائها واحتساب نسبها على ألا تقل درجة السعي عن (٣٠%) ثلاثين من المئة ولا تزيد على (٥٠%) خمسين من المئة من الدرجة النهائية عدا المواضيع ذات الطبيعة العملية والتطبيقية فيترك تحديد نسبها لمجلس الجامعة أو مجلس هيئة المعاهد الفنية.

ثانيا- تكون الإمتحانات النهائية في الصفوف المنتهية لكليات الطب شاملة لبعض المواضيع التي يحددها مجلس الكلية ويحتسب السعي السنوي لمواضيع الصف السادس في الكليات الطبية بنسبة (٢٠%) عشرين من المئة من الدرجة النهائية.

مادة ٣ /

اولا- يكون الإمتحان النهائي الفصلي أو السنوي للدورين الأول والثاني سريا في جميع المواضيع.

ثانيا- يتضمن الإمتحان الفصلي أو السنوي مفردات المواضيع المقررة خلال الفصل أو السنة على ألا تقل مدة الدراسة للدروس الفصلية عن (١٥) خمسة عشر أسبوعا والدروس السنوية عن (٣٠) ثلاثين أسبوعا ولا تدخل ضمن ذلك أيام الإمتحانات النهائية والعطل الدراسية.

مادة ٤ /

يلتزم عضو الهيئة التدريسية ببرمجة مفردات المواضيع التي يدرسها مع توزيع الدرجات على السعي السنوي والإمتحان النهائي ويعلن ذلك في بدء السنة الدراسية وإعلان درجات السعي السنوي للطلبة بما لا يقل عن خمسة أيام قبل بدء الإمتحانات النهائية من خلال القسم بعد مصادقة رئيس القسم أو رئيس الفرع في الكليات التي ليس فيها أقسام ويحق للطالب الإعتراض على الدرجة أو تصحيح الخطأ خلال الفترة المذكورة.

مادة ٥ /

يؤلف مجلس الكلية أو المعهد، بإقتراح من العميد لجنة دائمية أو أكثر لإدارة الإمتحانات خلال العام الدراسي.

مادة ٦ /

تكون درجة النجاح الصغرى (٥٠%) خمسين من المئة لكل موضوع.

مادة ٧ /

يحتسب كل موضوعين فصليين في الكليات التي تعتمد النظام الفصلي موضوعا سنويا واحدا إلا في حالة أن يكون عدد ساعات الموضوع الفصلي مساويا للحد الأدنى لعدد ساعات الدراسة للموضوع الواحد خلال العام الدراسي.

مادة ٨ /

اولا- يسمح للطالب الراسب بنصف المواضيع (بجبر الكسر في حالة عدد المواضيع الفردي لصالح الطالب) أو اقل في امتحانات الدور الأول بأداء امتحانات الدور الثاني في المواضيع التي رسب فيها. وبعكسه يعتبر راسبا في الدور الأول باستثناء طلبة الصف المنتهي في كلية الطب. مع مراعاة ما ورد بالمادة (٢٠) من هذه التعليمات.

ثانيا- إذا اعتبر الطالب راسبا في أي دور من الدورين الأول أو الثاني يعيد السنة دواما وامتحانا في المواضيع التي رسب فيها وكذلك المواد التي حصل فيها على تقدير مقبول.

ثالثا- يعفى الطالب الراسب من المواضيع المحذوفة ويطالب بالمواضيع المستحدثة في صفه عند تبديل المناهج الدراسية على ألا يؤدي ذلك إلى انتقاله إلى صف أعلى أو تخرجه إلا إذا كان غير مطلوب لموضوع مع مراعاة ما ورد بالبند (ثانيا) من هذه المادة.

رابعا- في حالة نجاح الطالب بجميع المواضيع في المرحلة الدراسية التي هو فيها ورسوبه في بعض المواضيع المحمل بها من صف أدنى فيتم نجاحه إلى الصف الأعلى ويبقى محملا بالمواضيع التي رسب فيها ويتوجب عليه النجاح فيها في السنة اللاحقة حتى لو نجح بمواضيع الصف الأعلى.

مادة ٩/

يعتبر الطالب راسبا في أي موضوع إذا تجاوزت غياباته (١٠%) عشر من المئة من الساعات المقررة لذلك الموضوع بدون عذر مشروع أو (١٥%) خمس عشرة من المئة بعذر مشروع يقره مجلس الكلية أو المعهد.

مادة ١٠/

للطالب المشاركة بإمتحانات الدور الثاني إذا كان عدم مشاركته في إمتحانات الدور الأول بعذر مشروع يقره مجلس االكلية أو المعهد على أن يعزز ذلك بوثائق رسمية وفي إحدى الحالات الآتية:

اولا- المرض المفاجيء.

ثانيا- وفاة أحد أقرباءه من الدرجة الأولى.

ثالثا- حوادث الدهس.

رابعا- التوقيف المفاجيء.

مادة ١١/

تستثنى المواضيع الدراسية ذات الطابع العملي أو التطبيقي التي ليس فيها إمتحان نهائي من تأدية إمتحان الدور الثاني ويحدد ذلك مجلس الكلية أو المعهد في بداية السنة وتعلن للطلبة.

مادة ١٢/

لا يجوز تأجيل إمتحان الدور الثاني بأية حال من الأحوال.

مادة ١٣/

تنزل (١٠) عشر درجات من الدرجة النهائية للموضوع الذي نجح فيه الطالب في الدور الثاني عند احتساب المعدل عدا الناجح بدرجة مقبول فتكون درجته (٥٠%) خمسين من المئة في ذلك الموضوع.

مادة ١٤/

يعد مجلس القسم النتائج النهائية ويرفعها مع توصياته إلى مجلس الكلية أو المعهد لإقرارها وإعلانها عدا الصفوف المنتهية فيتم مصادقة رئيس الجامعة أو رئيس هيئة المعاهد الفنية عليها.

مادة ١٥/

اولا- يحسب معدل الطالب على أساس الدرجات التي حصل عليها في كل موضوع ويراعى في ذلك عدد الوحدات لكل موضوع.

ثانيا- تعتبر الوحدة جهد ساعة نظرية أسبوعيا ولمدة (١٥) خمسة عشر أسبوعيا.

ثالثا- تعادل كل ساعتين عملية في الكلية ساعة نظرية واحدة وكل ثلاث ساعات عملية تعادل ساعة ونصف ساعة أما في المعهد فتعادل الساعة العملية ساعة نظرية.

مادة ١٦/

اولا- تحسب مرتبة التخرج للطالب وفقا لما يأتي:

أ- بالنسبة للدراسة التي مدتها (٢) سنتين حيث تكون نسب السنوات لاحتساب مرتبة التخرج كالآتي:

السنة الأولى (٤٠%) أربعون من المئة.

السنة الثانية (٦٠%) ستون من المئة.

ب- في الدراسات التي مدتها (٤) أربع سنوات يكون توزيع نسب السنوات كالآتي:

السنة الأولى (١٠%) عشر من المئة.

السنة الثانية (٢٠%) عشرون من المئة.

السنة الثالثة (٣٠%) ثلاثون من المئة.

السنة الرابعة (٤٠%) أربعون من المئة.

جـ - في الدراسات التي مدتها (٥) خمس سنوات ويكون توزع نسب السنوات كالآتي:

السنة الأولى (٥%) خمس من المئة.

السنة الثانية (١٠%) عشرمن المئة.

السنة الثالثة (١٥%) خمس عشرة من المئة.

السنة الرابعة (٣٠%) ثلاثون من المئة.

السنة الخامسة (٤٠%) أربعون من المئة.

د – في الدراسات التي مدتها (٦) ست سنوات يكون توزيع نسب السنوات كالآتي:

السنة الأولى (٥%) خمس من المئة.

السنة الثانية (٥%) خمس من المئة.

السنة الثالثة (٥%) خمس من المئة.

السنة الرابعة (٢٠%) عشرون من المئة.

السنة الخامسة (٢٥%) خمس وعشرون من المئة.

السنة السادسة (٤٠%) أربعون من المئة.

ثانيا– يحتسب معدل التخرج بضرب معدل الطالب في كل سنة في النسبة المئوية المؤشرة إزاء ذلك ويكون المجموع للسنوات الدراسية هو معدل تخرج الطالب.

ثالثا– تحسب مرتبة النجاح للطالب الذي يقبل في صف أعلى من الصف الأول (كالأوائل من خريجي المعاهد المقبولين في الصف الثاني أو في حالات الانتقال من خارج القطر وغيرها للسنوات التي درسها فقط وبنفس النسب المقررة آنفا لكل مرحلة معاد احتسابها إلى (١٠٠%).

مادة ١٧/

أولا– تعلن النتائج بالتقديرات التالية لتحديد مستوى الطالب بين الناجحين من حيث الدرجات :

امتياز – يقابله بالدرجات –٩٠ تسعون– ١٠٠ مائة

جيد جدا– يقابله بالدرجات –٨٠ ثمانون اقل من٩٠ تسعين

جيد– يقابله بالدرجات –٧٠ سبعون اقل من ٨٠ ثمانين

متوسط – يقابله بالدرجات –٦٠ ستون– اقل من ٧٠ سبعين

مقبول – يقابله بالدرجات–٥٠ خمسون اقل من ٦٠ ستين

راسب – يقابله بالدرجات–٤٩ تسع وأربعون فما دون

ثانيا–تجبر كسور الدرجة إلى درجة صحيحة إذا كانت نصفا أو أكثر للموضوع الواحد.

ثالثا– لا يجوز جبر كسور الدرجة الى درجة صحيحة بالنسبة للمعدل.

مادة ١٨/

اولا– لمجلس الجامعة أو مجلس الهيئة بناءا على توصية مجلس الكلية أو المعهد احتساب سنة عدم رسوب للطالب الذي رسب في المواضيع التي لم يشترك فيها بالدور الثاني في السنة الثانية في حالة تقديمه تقرير طبي مصدق من لجنة مختصة في وزارة الصحة بسبب خارج عن إرادته أو لقوة قاهرة في فترة الإمتحان يقتنع بها مجلس الكلية أو المعهد.

ثانيا– لمجلس الجامعة أو لمجلس الهيئة بناءا على توصية من مجلس الكلية أو المعهد السماح للطالب الراسب في السنة المنتهية لسنتين متتاليتين وكان رسوبه في السنة الثانية بموضوع سنوي واحد أو بموضوعين فصلين بأن يؤدي الإمتحان في السنة الثالثة على أن يكون موقفه من الخدمة العسكرية سليما ولا يكون قد أمضى المدة المسموح بها لبقائه في الكلية أو المعهد.

ثالثاً- للوزير ولأسباب مشروعة يقتنع بها احتساب سنة عدم رسوب للطالب الراسب سنتين متتاليتين، بشرط أن يكون موقفه سليما من الخدمة العسكرية ولا يكون قد أمضى المدة المسموح بها لبقائه في الكلية أو المعهد.

مادة ١٩ /

تنتهي علاقة الطالب بالكلية أو المعهد في إحدى الحالتين الآتيتين:

اولا- إذا رسب سنتين متتاليتين في صفه.

ثانيا- إذا تجاوز الطالب مرة ونصف المرة المدة المقررة للدراسة في تخصصه بما فيها سنوات الرسوب ولا تحتسب سنوات التأجيل وعدم الرسوب بضمنها.

المادة -١٩- مكررة

أولا-أ- يقبل الطلبة المرقنة قيودهم من الدراسات الصباحية في كليات ومعاهد ذات تخصص مختلف وحدود قبول أدنى في المعدل لتلك السنة عن الكليات والمعاهد التي رقنت قيودهم فيها وبحسب اختيارهم. وتتولى الوزارة توزيعهم بين الكليات والمعاهد وفق استمارة خاصة تعد لهذا الغرض على ألا يزيد عددهم على (١٠%) عشر من المئة من خطة القبول في الكلية أو المعهد. ويضاف هذا العدد إلى خطة القبول المقررة سنويا ويلتحق الطلبة بدءا من الصفوف الأولى ولمجلس الكلية أو المعهد إعفاؤهم من بعض المواضيع.

ب- في حالة ترقين قيد الطلبة المشمولين بأحكام الفقرة (أ) من هذا البند ترقن قيودهم نهائيا من سجلات الكليات الصباحية.

ثانيا -أ- يقبل الطلبة المرقنة قيودهم في الصفوف الأولى والثانية في الكليات/الدراسات الصباحية في الصف الأول في الاختصاص المناظر أو المقارب لتخصص كل منهم في احد معاهد هيئة التعليم التقني/الدراسات الصباحية أو المسائية.

ب- يقبل الطلبة المرقنة قيودهم في الصفوف الثالثة فما فوق في الكليات/الدراسات الصباحية في الصف الثاني في الاختصاص المناظر أو المقارب لتخصص كل منهم في احد معاهد هيئة التعليم التقني/الدراسات الصباحية أو المسائية.

ج- تسري أحكام الفقرتين (أ) و(ب) من هذا البند على الطلبة المرقنة قيودهم في الكليات/الدراسات المسائية لقبولهم في احد معاهد هيئة التعليم التقني الدراسات المسائية.

د- يعاد الطلبة المرقنة قيودهم في المعاهد التقنية في الدراسات الصباحية من خريجي المدارس المهنية الى نفس صفوفهم واختصاصاتهم في الدراسات المسائية.

ثالثاً- يمنح الطلبة المرقنة قيودهم في الصف السادس من كليات الطب فرصة أداء الامتحان وبدورين فقط

رابعا- تعتبر إحكام البنود (أولا) و(ثانيا) و(ثالثا) من هذه المادة خيارات مستقلة لا يجوز للطلبة المرقنة قيودهم الجمع بينها.

خامساً– لا يشمل بأحكام هذه المادة الطلبة الذين كان قبولهم في الكليات والمعاهد بامتياز خاص بهم وهم (العشرة الأوائل والمتميزون من المعاهد والخمسة الأوائل على القطر في الاعداديات المهنية).

سادساً– يشترط فيمن يشمل بأحكام هذه المادة أن يكون قد أنهى الخدمة العسكرية أو اعفي منها أو دفع البدل النقدي عنها أو اجل منها لأسباب غير دراسية.

مادة ٢٠/

إذا ثبت غش الطالب أو ثبتت محاولته الغش في أي من الامتحانات اليومية أو الأسبوعية أو الشهرية أو الفصلية أو النهائية يعتبر راسبا في جميع المواضيع لتلك السنة وإذا تكرر ذلك يفصل من الكلية أو المعهد ويرقن قيده من سجلاتها.

مادة ٢١/

اولا– للطالب أن يؤجل دراسته لسنة واحدة لأسباب مشروعة يقتنع بها مجلس الكلية أو المعهد على أن يقدم طلب التأجيل قبل (٣٠) ثلاثين يوما في الأقل من بداية الإمتحان النهائي.

ثانيا– لرئيس الجامعة أو لرئيس الهيئة بناء على توصية مجلس الكلية أو المعهد أن يؤجل دراسة الطالب لسنة ثانية ولأسباب مشروعة يقتنع بها على أن يقدم طلب التأجيل قبل (٣٠) ثلاثين يوما في الأقل من بداية الإمتحان النهائي.

ثالثا– لا يجوز تأجيل دراسة الطالب في الكليات أو المعاهد التي تتبع النظام الفصلي في الفصل الدراسي الثاني إلا إذا كان بسبب خارج عن إرادته وأن يكون ناجحا في الفصل الدراسي الأول وفي هذه الحالة يعتبر التأجيل للسنة الدراسية بأكملها.

رابعا– للوزير أو من يخوله من رؤوساء الجامعات أو الهيئة بناءا على توصية من مجلس الجامعة أو هيئة المعاهد الفنية ولأسباب مشروعة يقتنع بها تأجيل دراسة الطالب سنة ثالثة مع مراعاة ما جاء في مادة (١٩) من هذه التعليمات.

مادة ٢٢/

تلغى التعليمات الإمتحانية عدد (٧) لسنة ١٩٨٩.

مادة ٢٣/

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

م- ملحق ٢: تعليمات استحداث الدراسة المسائية في الكليات والمعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (١٣٥) لسنة ٢٠٠٠

المادة ١/

يجوز استحداث دراسات مسائية في الكليات والمعاهد التي تتوافر فيها الامكانات اللازمة لذلك بقرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي، بناءً على اقتراح من مجلس الجامعة المعنية أو هيئة المعاهد الفنية بعد عرضه على هيئة الرأي في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة ٢/

يشترط في استحداث الدراسة المسائية ما ياتي:

اولا- ان تكون الكلية أو المعهد أو القسم العلمي أو الفرع العلمي قد خرج دورة واحدة في الدراسات الصباحية في الاقل ولهيئة الرأي الموافقة على استحداث دراسة مسائية في كليات أو معاهد أو اقسام أو فروع لم تخرج دورة وذلك بناءً على توصية مجلس الجامعة أو مجلس هيئة المعاهد الفنية.

ثانيا- ان يراعى في موقع الكلية أو المعهد ملائمته للدراسة المسائية من حيث توافر وسائط النقل العام ووسائل الاتصال والانارة وما شابه ذلك من امور اساسية.

ثالثا- ان يكون عدد الطلبة المسجلين مجزيا للايفاء بالمتطلبات المالية للدراسة المسائية المستحدثة

المادة ٣/

اولا- تقتصر الدراسة المسائية للحصول على درجتي البكالوريوس والدبلوم الفني.

ثانيا- يطبق النظام والتقويم الدراسي المعتمد في الدراسة الصباحية في كل تخصص.

ثالثا- لا يقل مجموع الساعات الدراسية النظرية والتطبيقية والوحدات الدراسية اللازمة لمنح الدرجة العلمية عن حدودها في الدراسات الصباحية المماثلة في كل تخصص.

رابعا- تكون المدة الاصغرية للدراسة المسائية مساوية للمدة الاصغرية للدراسة الصباحية لكل تخصص، ولمجلس الجامعة أو هيئة المعاهد الفنية اعادة توزيع المواد الدراسية واضافة ما لا يزيد على سنة واحدة إلى هذه الدراسة كلما دعت الحاجة إلى ذلك، وتعتبر الدرجة العلمية للدراسة المسائية معادلة للدرجة العلمية للدراسة الصباحية من حيث المدة في كل الاحوال.

المادة ٤/

اولا- يكون مجلس الجامعة أو مجلس هيئة المعاهد الفنية أو الهيئة المشرفة (المخولة صلاحية مجلس الجامعة) المسؤول الاعلى عن الدراسة المسائية ويمارس اضافة إلى المهام المنصوص عليها في قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٨ ما يأتي:

أ- اقتراح خطة القبول في الدراسة وتنفيذها بعد اقرارها من الوزارة.

ب-وضع الشروط الخاصة بالقبول.

ج- اقرار الملاك العلمي والفني والاداري للكليات والمعاهد.

د- اقرار الموازنة السنوية والمصادقة على الحسابات الختامية.

هـ- اقتراح الاجور الدراسية.

و- اقتراح تحديد الاجور للعاملين في الدراسة والمحاضرين على ان يعاد النظر بها سنويا.

ز- منح المكافآت والاعانات والهبات والمساعدات المالية بحدود الاعتمادات المرصدة في الموازنة وفقا للقانون.

ح- الموافقة على بدء تسجيل الطلبة الذين تنطبق عليهم شروط القبول في الدراسات المسائية في بعض الموضوعات على غرار تجربة التعليم المستمر لزيادة خبراتهم ومهاراتهم دون شرط الحصول على الدرجة العلمية واقرار الاجور الخاصة بذلك.

ط- تخفيض الاجور الدراسية للطلبة الثلاثة الأوائل في الدراسة المسائية ولأعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات أو الهيئة واولادهم وموظفيها وموظفي مركز الوزارة الملتحقين بالدراسة المسائية بما لا يزيد على (٥٠%) خمسين من المئة من الاجور المعتمدة.

ثانيا- يرفع رئيس الجامعة أو رئيس الهيئة التوصيات والاقتراحات التي تقع خارج اختصاص مجلس الجامعة أو مجلس الهيئة إلى الوزير.

المادة ٥/

اولا- يكون مجلس الكلية أو مجلس المعهد للدراسة الصباحية هو المسؤول عن الدراسة المسائية للكلية أو المعهد ويمارس اضافة إلى المهام المنصوص عليها في قانون الوزارة المهام التي يخولها له مجلس الجامعة أو مجلس الهيئة والهيئة المشرفة.

ثانيا لمجلس الكلية أو المعهد ان يخول بعض مهامه إلى عميد الكلية أو عميد المعهد للدراسة المسائية.

المادة ٦/

اولا- يكون مجلس القسم أو الفرع العلمي للدراسة الصباحية هو المسؤول عن الدراسة المسائية.

ثانيا – يتمتع مجلس القسم العلمي أو الفرع العلمي ورئيسه بالمهام المنصوص عليها في قانون الوزارة وكذلك المهام التي يخولها له مجلس الكلية أو مجلس المعهد وعميدهما.

المادة ٧/

يشترط في المتقدم للقبول في الدراسة المسائية ان تتوافر فيه اضافة إلى شروط القبول للدراسة الصباحية المناظرة عدا ما يتعلق بالحد الاعلى للعمر والتفرغ للدراسة والمعدل ما يأتي:

أولا/

أ- الكليات: ان يكون من خريجي الدراسة الاعدادية للفرعين العلمي والأدبي أو من الـ (١٠%) العشر من المئة الأوائل من خريجي المعاهد للاختصاصات المناظرة للدراسة الصباحية أو الـ (٥%) الأوائل على التخصص من خريجي الاعداديات المهنية أو من المعلمين المستمرين بالخدمة للتقديم الى كليات المعلمين بغض النظر عن خلفية دراسته في الاعدادية اي بغض النظر فيما اذا كانت دراسته مهنية او اكاديمية ام مهنية أو من الموهوبين من خريجي الاعداديات المهنية للتقديم إلى كليات الفنون الجميلة والتربية الفنية وكليات التربية الرياضية وقسمي التربية الفنية

والتربية الرياضية في كليات التربية والمعلمين على ألا تزيد نسبة المقبولين على (١٠%) عشر من المئة من خطة القبول.

ب- المعاهد: ان يكون من خريجي الدراسة الاعدادية الأدبي أو العلمي أو المهني أو ما يعادلها.

ثانيا- ان يكون موقف الطالب سليما من الخدمة العسكرية (انهى الخدمة العسكرية أو اعفي منها أو مستمرا فيها أو ممن يؤجل منها وفق قانون الخدمة العسكرية في حالة قبوله).

ثالثا- ان يكون حاصلا على معدلات الدرجات التي تؤهله للقبول في الدراسة المسائية التي تحددها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

رابعا- تجري المفاضلة بين المتقدمين على اساس معدل الدراسة الثانوية أو ما يعادلها.

المادة ٨/

اولا- يسمح للطالب المقبول ضمن القبول المركزي في العام ذاته بالانتقال من الدراسة الصباحية إلى الدراسة المسائية المناظرة وبالنسبة للصفوف الاخرى فيسمح بالانتقال وفق الطاقة الاستيعابية.

ثانيا- يسمح للطالب الانتقال من الكليات الأهلية الصباحية إلى الكليات الرسمية المسائية المناظرة على ان يكون حاصلا على تقدير جيد جدا ومن الناجحين من الصف الاول إلى الصف الثاني فقط وغير راسب في السنة السابقة مع مراعاة الفقرة (ب) من المادة السابعة من هذه التعليمات.

ثالثا- لا يسمح للطالب بالانتقال من الدراسة المسائية إلى الدراسة الصباحية.

المادة ٩/

اولا- يجوز قبول الطلبة المرقنة قيودهم في الدراسات الصباحية في الدراسات المسائية في كليات غير الكليات التي رقنت قيدهم فيها بشرط ان يكون موقفهم من الخدمة العسكرية سليما، وتوافر الشروط المنصوص عليها في المادة (٧) من هذه التعليمات على ألا يكون ترقين القيد لاسباب تتعلق بالغش أو المحاولة فيه أو كان معاقبا انضباطيا.

ثانيا- يجوز قبول الطلبة المرقنة قيودهم في الدراسات المسائية في كليات مسائية اخرى على ألا يكونوا من المرقنة قيودهم في الدراسات الصباحية بشرط ألا يكون المرقن قيده بسبب الغش أو المحاولة فيه أو كان معاقبا انضباطيا.

المادة ١٠/

اولا- يتم التسجيل في الدراسات المسائية للطلبة المقبولين الجدد وللمستمرين في الدراسة خلال الاسبوع الذي يسبق الدوام ويجوز ان يستمر التسجيل خلال الاسبوع الاول من الدوام للطلبة الذين يتأخرون عن التسجيل بعذر مشروع تقتنع به الكلية.

ثانيا- يتعهد الطالب بدفع الاجور الدراسية وبجميع نفقات الدراسة خلال فترة التسجيل ويلغى تسجيل الطالب في حالة عدم دفعها خلال مدة اسبوعين من تاريخ بدء التسجيل ويعد راسبا في صفه في تلك السنة اذا كان مسجلا فيها للعام السابق.

ثالثا- في حالة انسحاب الطالب من الدراسة لأي سبب كان أو تأجيله للدراسة لاتعاد الاجور الدراسية لتلك السنة وتستوفى منه الاجور المقررة عند تسجيل دوامه في السنة التالية.

رابعا- يجوز للطالب في الدراسات المسائية الذي لا يتمكن من الدوام ان يطلب احتساب تلك السنة (سنة ترك) على ان يتم ذلك في فترة التسجيل عند بداية السنة الدراسية حصرا ويدفع في هذه الحالة (٢٥%) خمس وعشرون من المئة من الاجور الدراسية المقررة.

خامسا- لا يشمل باحكام البند (رابعا) من هذه المادة من اجّل الخدمة العسكرية بسبب قبوله في الدراسات المسائية وتنطبق عليه ذات الضوابط المطبقة على طلبة الدراسات الصباحية.

المادة ١١/

اولا- يكون تمويل الدراسات المسائية ذاتيا من الاجور السنوية التي تستوفى من الطلبة الدارسين فيها.

ثانيا- يحدد مقدار اجور الدراسة بقرار من الوزير بناءً على اقتراح من مجلس الجامعة أو مجلس هيئة المعاهد الفنية بعد عرضه على هيئة الراي في الوزارة وله تخفيضها أو زيادتها بالطريقة ذاتها.

المادة ١٢/

اولا – تستحدث وحدة حسابية مستقلة في كل جامعة وهيئة المعاهد الفنية والكلية والمعهد للدراسات المسائية، ولها فتح حساب خاص في احد المصارف الحكومية.

ثانيا – يطبق النظام المحاسبي الموحد على حسابات الدراسات المسائية.

ثالثا- تخضع حسابات الدراسات المسائية لرقابة وتدقيق ديوان الرقابة المالية.

المادة ١٣/

لايجوز لأعضاء الهيئة التدريسية الذين يقومون باعمال ادارية في الدراسة المسائية بالقاء محاضرات تزيد على ثمان ساعات اسبوعيا الا في الحالات الاستثنائية والضرورية وبموافقة رئيس الجامعة أو رئيس هيئة المعاهد الفنية بناءا على توصية مجلس الكلية أو مجلس المعهد.

المادة ١٤/

تلغى تعليمات استحداث الدراسات المسائية في الكليات والمعاهد الرسمية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (١١٠) لسنة ١٩٩٧.

المادة ١٥/

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

ن- ملحق ٣: احكام الامتحانات الجامعية:-

لغرض الوقوف على مدى استيعاب الطلاب للمنهج الدراسية والمعلومات التي اكتسبها خلال المحاضرات الدراسية، لا بد من وجود احكام خاصة بالأسئلة الإمتحانية تسهل الكشف عن هذا الاستيعاب من خلال توافر الشروط الشكلية والموضوعية في هذه الاسئلة فضلاً عن تنظيم الامتحانات وفق تعليمات خاصة بها.

ن-١- تعليمات الاسئلة الإمتحانية رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢:

المادة ١/

تهدف الاسئلة الإمتحانية الى:

أولا: قياس مدى استيعاب الطالب للمعلومات والافكار العامة التي يضمها المنهج الدراسي ومدى قدرته على التفكير والتحليل.

ثانيا: قياس قدرة الطالب على التعبير عن المعلومات التي اكتسبها وتقديمها وعرضها بشكل منظم.

المادة ٢/

يشترط في الاسئلة الإمتحانية لكي تكون قادرة على تحقيق الاهداف المحددة في المادة (١) من هذه التعليمات ما يأتي:

أولا: ان تتسم بالتنويع وألا تقتصر على نمط واحد مع ضرورة تحقيق الموازنة بين الاسئلة تتطلب كتابة مقال منظم وفق خطة عن موضوع ما بين الاسئلة الاخرى التي تعتمد على دراسة الطالب للمواضيع التي طرحت في المنهج الدراسي.

ثانيا: ان تكون واضحة ومحددة في صياغتها.

ثالثا: ألا تكون جميع الاسئلة وصفية مباشرة بل تتضمن مجالاً للمقارنة والربط بين العناصر المختلفة للمادة ومعبرة عن وجهات النظر المختلفة للمادة والدفاع عنها أو نقدها بما يساعد على الكشف عن قدرات الطالب المعرفية ضمن المنهج الدراسي.

رابعا: ان تراعى الموازنة بين الاجوبة المطلوبة وبين الزمن المحدد لذلك بحيث لا يقل الزمن المحدد لامتحانات نهاية الفصل أو نصف السنة أو النهاية عن ساعتين في المعاهد التقنية وثلاث ساعات في الدراسات الاولية في الجامعات ويكون بين (٣) إلى (٥) ساعات في الدراسات العليا.

المادة ٣/

أولا: يطلع رئيس القسم على الاسئلة الإمتحانية وله تدقيق مدى انطباق الشروط المنصوص عليها في المادة -٢- من هذه التعليمات والاعتراض على الاسئلة التي لا تنسجم وهذه الشروط.

ثانيا: تتضمن ورقة الاسئلة الإمتحانية المعلومات الاتية:

أ. اسم الجامعة والكلية والمعهد والقسم والفرع العلمي.

ب. اسم مادة الامتحان.

ج. المرحلة والسنة الدراسية.

د. تاريخ الامتحان مع ذكر الفصل أو الدور.

هـ. الوقت المخصص للامتحان.

و. اسم التدريسي أو التدريسيين الذين وضعوا الاسئلة.

ثالثا: تكون الاسئلة الإمتحانية مطبوعة بشكل واضح وخالي من الاخطاء الاملائية والمطبعية.

المادة ٤/

يراعى عند تصحيح الدفاتر الإمتحانية ما يأتي:

أولا: ان يكون كل ما يتعلق بالامتحان سرياً.

ثانيا: ان يوضع توزيع وزني للدرجة الإمتحانية يتناسب واهمية كل سؤال ويثبت ذلك على ورقة الامتحان.

المادة ٥/

تجري الكليات والمعاهد الفنية امتحانات شفهية في بعض الموضوعات التي يحددها مجلس الكلية أو المعهد لاختبار قدرات الطالب العلمية والشخصية وفق ما يأتي:

أولا: تتولى اجراء الامتحان الشفهي لجنة مؤلفة من ثلاث تدريسيين في الأقل ويمكن الاستعانة بتدريسيين من كلية أو جامعة أخرى في حالة عدم وجود تدريسي في الاختصاص المطلوب.

ثانيا: يشترك جميع أعضاء اللجنة في توجيه أسئلة الامتحان الشفهي للطالب.

ثالثا: يضع كل عضو من أعضاء اللجنة الممتحنة درجة الامتحان الشفهي بصورة سرية ويكون معدل الدرجات التي يضعها أعضاء اللجنة هو الدرجة النهائية، على أن يراعى المستوى العام للطالب.

تحدد اللجنة الممتحنة مدة الامتحان الشفهي للطالب الواحد بما يتناسب وطبيعة المادة على ألا تقل عن (١٥) دقيقة.

ن-٢- المعاقبة على تسريب الأسئلة الإمتحانية

يتضمن درج القرارين رقم ١٣٢ لسنة ١٩٩٦ ورقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٠ الخاصين بالمعاقبة على تسريب الأسئلة الإمتحانية وكما يلي:

أولاً:

١. يعاقب بالحبس لمدة لا تقل عن سنة كل من سرب أو افشى أو اذاع أو تداول بصورة غير مشروعة أسئلة الامتحانات المدرسية النهائية أو أسئلة الامتحانات العامة.

٢. تكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على سبع سنوات إذا كان مرتكب الجريمة عضواً في لجان الامتحانات أو من واضعي أسئلتها أو مكلف بنقلها أو بالحفاظ عليها أو بتهيئتها أو بتغليفها أو بترجمتها.

٣. وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنة إذا كانت الجريمة المنصوص عليها في الفقرتين (١، ٢) من هذا البند قد نشأت عن تقصير أو إهمال.

ثانياً:

١. يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على ثلاث سنوات كل من ساعد على الغش في الامتحانات المدرسية النهائية أو الامتحانات العامة أو سهل القيام به.
٢. لا تسري أحكام الفقرة واحد من هذا البند على الطلاب الذين يرتكبون الغش في داخل القاعات الإمتحانية وتطبق بحقهم أحكام الأنظمة المدرسية.

ثالثاً:

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات كل من تلاعب بالدفاتر الإمتحانية أو الأوراق المستخدمة في الإجابة على أسئلة الامتحانات المدرسية والامتحانات العامة أو بالسجلات المدرسية الخاصة بدرجاتها كتبديل أغلفتها أو الكتابة فيها أو سحب أوراق منها أو إضافة أوراق إليها أو تحريف درجاتها أو استبدالها.

رابعاً:

تعتبر الجرائم العمدية المنصوص عليها في هذا القرار جرائم مخلة بالشرف.

خامساً:

تستثنى النساء من إجراءات التوقيف والحجز خلال مدة التحقيق والمحاكمة في القضايا التي يحلن بها بموجب هذا القرار وتقبل منهن الكفالات إلى حين صدور قرارات قضائية باتة في قضاياهن.

 تطبق الاحكام أعلاه في كل ما يتعلق بالامتحانات الفصلية أو النهائية التي تجري في الكليات والمعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

ن-٣- مواصفات ورقة الأسئلة الإمتحانية (وفق المادة ٣ من تعليمات الأسئلة الإمتحانية رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢)

١. أن تطبع من خلال الحاسوب الإلكتروني.
٢. يجب أن تتضمن البيانات والارشادات التالية (بخط غامق(Bold) وبحجم خط ١٦)

أ. شعار الجامعة أو الكلية في الوسط ويكتب اسم الكلية والقسم في الجانب الأيمن من الورقة.
ب. تاريخ الامتحان والوقت المخصص له يكتب في الجانب الايسر من الورقة.
ج. اسم الامتحان (المقرر والمرحلة والسنة الدراسية والفصل الدراسي والدور) يكتب في منتصف الورقة.
د. تعليمات الإجابة (عند الضرورة) تكتب في أول الصفحة (مثلا: الأسئلة في صفحتين، الإجابة على ورقة الأسئلة، الإجابة على أربع اسئلة.... الخ) مع وضع خط اسفلها (Underlined).

٣. يكون رأس السؤال بخط غامق وبحجم خط لا يقل عن ١٦ والسؤال نفسه لا يقل عن حجم ١٤ والمسافة بين الاسطر مسافة ونصف.
٤. يتم تثبيت عدد الدرجات الخاصة بكل سؤال بمكان واضح بجوار السؤال والدرجات الخاصة بالأسئلة الفرعية أيضا (بين قوسين).
٥. لا يسمح أطلاقا بأي أخطاء إملائية أو أرقام غير واضحة أو أخطاء حسابية.

٦. ترك هامش من جميع جوانب الورقة مقداره ٢,٥ سم.

٧. عدم ضغط تنضيد الصفحة بحيث تظهر مكدسة تربك الطالب في قراءتها حيث أن عدد الاسطر المناسب هو من ٢١-٢٤ سطر.

٨. تذييل الصفحة بجملة مع التمنيات بالنجاح (أو العبارات المشابهة).

٩. أن يتضمن الظرف المسلم للجنة الإمتحانية أسماء الأساتذة الممتحنين وتوقيعاتهم وأرقام هواتفهم، وأن يشتمل الظرف (لكل نسخة أسئلة) على نسختين إحداهما موقعة من الأساتذة الممتحنين والأخرى يتم استخدامها للتصوير.

س- ملحق ٤ : تعليمات التدريب الصيفي:

س-١- تعليمات التدريب الصيفي لطلبة الجامعات رقم ١٣١ لسنة ٢٠٠٠

مادة ١ /

يقصد بالتدريب الصيفي لأغراض هذه التعليمات التطبيق العملي في ميادين العمل الفعلية في دوائر الدولة والقطاعات العام والمختلط والخاص يمارسه الطالب لكي يعايش جانبا من الحياة العملية لإختصاصه العلمي.

مادة ٢/

تتولى الكليات المشمولة بالتدريب إدارة هذه العملية من خلال:

اولا- وحدة التدريب والتعليم المستمر على مستوى الكلية يتولى إدارتها تدريسي ويعمل معه ملاك إداري مناسب لتنفيذ مهمات التدريب طيلة العام الدراسي وتتولى ما يأتي:

أ- إقرار الصيغ النهائية لمناهج التدريب المقدمة من الأقسام العلمية.

ب- إتخاذ ما يلزم لمفاتحة المواقع التدريبية لتوفير الفرص التدريبية فيها.

جـ - إصدار أوامر توزيع الطلبة وتنسيب المشرفين العلميين عليهم إلى مواقع تدريبهم.

د - الإشراف العام على لجان التدريب في الأقسام العلمية.

هـ - إعداد التقرير النهائي في الكلية.

ثانيا- تشكل لجنة التدريب في القسم العلمي برئاسة رئيس القسم المختص أو من ينوب عنه وتضم في عضويتها عدد من التدريسيين يتناسب مع عدد الطلبة المتدربين على ألا يزد عدد أعضاء اللجنة على خمس تدريسيين وتمارس اللجنة ما يأتي:

أ- تسمية المشرفين العلميين وإبلاغ وحدة التدريب في الكلية بذلك.

ب- حصر إعداد الطلبة المشمولين بالتدريب حسب المرحلة الدراسية.

جـ - تهيئة جداول تتضمن معلومات عن عدد الطلبة، والإختصاص، والموقع التدريبي المقترح، وجهة التدريب لإرسالها إلى وحدة التدريب في الكلية في نهاية شهر كانون الأول من العام الدراسي.

د - الإشراف على سير عملية التدريب.

هـ - متابعة تنفيذ المنهج التدريبي الذي يقره القسم العلمي.

و - توحيد إستمارات تقويم الطلبة المتدربين وإدخالها في سجلات خاصة بذلك.

مادة ٣ /

تشمل الإختصاصات التالية بالتدريب:

اولا– الهندسية.

ثانيا– التكنولوجية.

ثالثا– المجموعة الطبية.

رابعا– القانون.

خامسا– الإدارية والإقتصادية.

سادسا– الزراعية.

مادة ٤ /

يتم التدريب في السنة الثالثة لمدة (٣٠) ثلاثين يوما خلال العطلة الصيفية ويجوز أن يكون لمدة (٦٠) ستين يوما إذا دعت حاجة الإختصاص لذلك وفي هذه الحالة يكون التدريب في السنتين الثانية والثالثة بواقع (٣٠) ثلاثين يوما لكل سنة.

مادة ٥ /

يتم تقويم التدريب كما يأتي:

اولا– يتم تقويم التدريب الصيفي بموجب استمارة التدريب المعتمدة من الجامعة كما يأتي:

أ– التقويم الميداني (٣٠%) ثلاثون من المئة للمشرف العلمي و(٣٠%) ثلاثون من المئة للمشرف العملي.

ب– التقويم العلمي: (٤٠%) أربعون من المئة عن التقرير الذي يقدمه الطالب المتدرب للجنة التدريب في القسم بعد المناقشة.

ثانيا– تكون درجة تقويم نجاح المتدرب لا تقل عن (٥٠%) خمسين من المئة من مجموع درجاته.

ثالثا– في حالة عدم حصول الطالب على درجة النجاح المطلوبة فلا يعتبر مستوفيا للتدريب ويعيده في السنة التالية وبحسب التعليمات الإمتحانية.

مادة ٦ /

يتم التوزيع الجغرافي للتدريب كما يأتي:

اولا– يعتمد مبدأ توزيع الطلبة جغرافيا حسب مناطق سكناهم كلما أمكن ذلك مع مراعاة ملاءمة موقع التدريب مع الإختصاص وبحسب الخطة التي يضعها القسم لهذا الغرض.

ثانيا– يكون تدريب الطلبة العرب داخل العراق حصرا لأن الأمر يتطلب إشرافا مباشرا على المتدرب من قسمة العلمي.

مادة ٧ /

تصرف للمشرف العملي أجور إشراف وفق الحدود المقررة للمحاضرات في الجامعات وبمعدل أجور (٣) ثلاث ساعات أسبوعيا إذا كان عدد الطلبة الذين يشرف عليهم لا يزيد على (١٥) خمسة عشر طالبا فإذا تجاوز عددهم ذلك تصرف له أجور (٤) أربع ساعات أسبوعيا.

مادة ٨/

توفير فرصة السكن في الأقسام الداخلية للطلبة خلال فترة التدريب.

مادة ٩/

يتم الإشراف على التدريب وفق الضوابط الآتية:

اولا- يقوم التدريسيون بمهمة الإشراف العلمي، وإذا دعت الحاجة يقوم الفنيون بهذه المهمة ممن لهم خبرة في مجال إختصاصهم تزيد على سنتين.

ثانيا- يجوز إحلال مشرف علمي بدلا من مشرف آخر خلال فترة التدريب.

ثالثا- يمنح المشرف العلمي النفقات الفعلية للنقل في حالة عدم توفر وسائط نقل جماعية من الكلية أو الجامعة.

رابعا- عند تجاوز غيابات الطالب نسبة (١٠%) عشر من المئة من فترة التدريب يعد راسبا بالتدريب ويتوجب إعادة التدريب.

خامسا- تقوم لجنة التدريب بتحديد عدد المواقع التدريبية التي يشرف عليها المشرف العلمي.

سادسا- تتحدد زيارات المشرف العلمي الميدانية بزيارة أسبوعية واحدة في الأقل.

سابعا- تنظم الأقسام العلمية تقارير التدريب الصيفي للطلبة وترفع إلى وحدة التدريب في الكلية.

س-٢-تعليمات التدريب الصيفي لطلبة المعاهد الفنية (التقنية) رقم ٦١ لسنة ١٩٩٣

مادة ١/

التدريب الصيفي تطبيق عملي في ميادين العمل الفعلية في دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي والمختلط والخاص يقوم به طلبة الصفوف الثانية خلال العطلة الصيفية لاستكمال جوانب الاعداد الفني والعملي والتطبيقي ويعتبر درسا منهجيا يخضع لضوابط التعليمات الإمتحانية.

مادة ٢/

فترة التدريب الصيفي ضمن التقويم السنوي الذي يقره مجلس هيئة المعاهد الفنية سنويا يخضع خلالها الطالب المتدرب لضوابط العمل المعمول بها في موقع العمل.

مادة ٣ /

اولا – يتم تقويم اداء الطالب لمعرفة مدى استيفائه متطلبات التدريب الصيفي من عدمه وفقا للاستمارة رقم (٢).

ثانيا – يكون الطالب مستوفيا للتدريب الصيفي اذا حصل على درجة (٥٠%) فأكثر وفقا لفقرات الاستمارة رقم (١).

ثالثا – يتم تقويم الطالب بالتنسيق بين المشرف العلمي والمشرف العلي وتكون نتيجة الطالب بالشكل التالي: –

(مستوف) أو (غير مستوف).

مادة ٤/

يشرف على التدريب الصيفي:

اولا – مكتب التدريب الصيفي في ديوان الهيئة.

يتولى الاشراف على مهام التدريب مكب التدرب الصيفي يرأسه رئيس الهيئة ويكون احد عمداء المعاهد نائبا للرئيس ويضم في عضويته رؤساء اللجان القطاعية ومدير قسم الشؤون العلمية ومسؤول وحدة التدريب في ديوان الهيئة مقررا ويتولى المهام الاتية: –

أ – التخطيط والمتابعة لعملية التدريب الصيفي في معاهد الهيئة كافة.

ب – متابعة حجز المواقع التدريبية بالتنسيق مع حقل العمل.

ج – اقتراح التعديلات على تعليمات التدريب الصيفي في ضوء مقترحات المعاهد.

د – اعادة النظر بمناهج التدريب الصيفي في ضوء مقترحات اللجان القطاعية التخصصية في الهيئة.

ثانيا – وحدة التدريب في قسم الشؤون العلمية في ديوان الهيئة.

وتتولى المهام الاتية: –

أ – رفع تقارير دورية إلى مكتب التدريب الصيفي عن عملية حجز المواقع التدريبية.

ب – تنسيق جهود المعاهد فيما يتعلق بالإشراف المتبادل على الطلبة المتدربين وتنظيمها.

ج – التنسيق بين المعاهد لتبادل نتائج التدريب الصيفي في نهاية فترة التدريب.

د – متابعة تنفيذ عملية التدريب الصيفي من المعاهد ورفع تقارير دورية إلى مكتب التدريب الصيفي.

هـ – اعداد التقرير السنوي عن التدريب الصيفي في الهيئة.

ثالثا – الوحدة العلمية في المعهد وتتولى المهام الاتية:

أ – التنسيق مع لجان التدريب الصيفي في الأقسام العلمية لتوزيع الطلبة وإصدار الأوامر الإدارية.

ب – التنسيق مع وحدة التدريب الصيفي في ديوان الهيئة والمعاهد الاخرى في كل ما يتعلق بالتدريب.

ج – توحيد التقارير الشهرية للاقسام العلمية متضمنة سير التدريب الصيفي فيها لعرضها على مجلس المعهد.

د – الدعوة إلى عقد اجتماعات دورية للجان الفرعية في الأقسام العلمية برئاسة عميد المعهد، وترسل نسخة من محاضرها إلى الهيئة.

هـ – متابعة إصدار الأوامر الإدارية بنتائج التدريب الصيفي من قبل الأقسام العلمية.

و – اعداد التقرير السنوي عن التدريب الصيفي في المعهد وارساله إلى وحدة التدريب الصيفي بعد اقراره من مجلس المعهد.

رابعا – لجنة التدريب الصيفي في القسم العلمي في المعهد

لجنة للتدريب الصيفي يرأسها رئيس القسم وتضم في عضويتها رؤساء الفروع (اذا كان للقسم فروع) وعدد من التدريسيين والفنيين يتناسب مع عدد الطلبة المتدربين وتتولى المهام الاتية: –

أ – ارسال المنهج التدريبي للطلبة لكل تخصص إلى مواقع التدريب ومتابعة تنفيذه.

ب – الاشراف العلمي على الطلبة خلال التدريب الصيفي.

ج – تحديد عدد الزيارات الواجب القيام بها للموقع التدريبي الواحد على ألا تقل عن زيارة واحدة اسبوعيا والاهتمام بزيارة المواقع التدريبية خلال الاسبوع الاول من مباشرة الطلبة بالتدريب الصيفي بهدف التنسيق المبكر مع المشرفين العمليين لتجاوز الصعوبات المتوقعة.

د – جمع استمارات تقويم الطلبة من مواقع التدريب في الاسبوع الاخير من التدريب بعد توقيع المشرف العلمي والعملي بالاستمارات الخاصة بتقويم طلبته ويقوم بإصدار الأوامر الإدارية بنتائج التدريب الصيفي لهم.

وترسل الاستمارات الخاصة بطلبة المعاهد الاخرى إلى الوحدات العلمية فيها.

هـ – اعداد تقرير شهري عن سير التدريب وملاحظات المشرفين العلميين عن المواقع التدريبية وعدد الزيارات يقدم إلى الوحدة العلمية.

مادة ٥/

اولا – يستمد مبدأ توزيع الطلبة على المواقع التدريبية حسب تخصصهم مع مراعاة ملائمة موقع التدريب لسكن الطالب في محافظته كلما امكن ذلك وبما لا يؤثر على كفاءة تنفيذ برنامج التدريب.

ثانيا – يتولى كل معهد الاشراف على طلبة المعاهد المشاركة له في التخصصات عند تدريبهم ضمن الرقعة الجغرافية التي يقع فيها، أو في المواقع القريبة منه ويتم التنسيق والتعاون بين المعاهد ذات العلاقة لتحقق ذلك بأفضل السبل.

مادة ٦/

اولا – يتولى الاشراف العلمي على التدريب.

أ – اعضاء الهيئة التدريسية.

ب – منتسبو القسم العلمي من الفنيين، على ألا يقل لقبهم الفني عن مدرب فني.

ثانيا – يكون المشرف العلمي مسؤولا عن عشرة طلاب كحد أقصى في التخصصات المتقاربة في الموقع التدريبي الواحد، ولا يجوز زيادة هذا العدد الا في حالات الضرورة القصوى على ألا يقل عدد المتدربين عن خمسة طلاب.

ثالثا – يجوز إحلال مشرف علمي محل آخر خلال فترة التدريب اذا تحقق ما يستدعي ذلك.

مادة ٧/

اولا – يشرف على تدريب الطلبة عمليا، في الموقع التدريبي، احد الموظفين العاملين فيه تسمية ادارة الموقع ويشترط فيه ان يكون حاصلا على شهادة جامعية اولية على الاقل في التخصص الذي يتدرب فيه الطلبة أو

في اختصاص مقارب له. وان تكون له خدمة وظيفية أو ممارسة عملية في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات.

ثانيا – لا يجوز ان يزيد عدد الطلبة الذين يشرف عليهم المشرف العملي عن عشرين طالبا كحد أقصى فإذا زاد عدد الطلبة المتدربين في الموقع عن هذا العدد، يتولى الاشراف عليهم عدد من المشرفين بحيث لا يزيد عدد الطلبة الذين يشرف عليهم كل منهم عن هذا الحد.

ثالثا – تصرف للمشرف العملي اجور اشراف تقدر بمعيار اجور المحاضرات وبمعدل اجور ساعتين اسبوعيا اذا كان عدد الطلبة الذين يشرف عليهم لا يزيد على خمسة عشر طالبا، فإذا تجاوز عددهم ذلك تصرف له اجور ثلاث ساعات اسبوعيا

مادة ٨/

اولا – يعامل التدريب الصيفي معاملة الدروس المنهجية مع ملاحظة ما يأتي: –

أ – في حالة رسوب الطالب بالتدريب الصيفي يعيد السنة الدراسية وتطبق عليه التعليمات الإمتحانية النافذة.

ب – يجوز لمجلس المعهد وبمصادقة رئيس الهيئة ان يوافق على اعادة التدريب أو استكماله بما يعادل الايام التي تغيب فيها الطالب عن التدريب، اذا كان الطالب قد استنفذ المدة القصوى لإكمال الدراسة في المعهد ورسب في التدريب الصيفي فقط، متى كان رسوبه لأسباب قاهرة أو عذر مشروع يقتنع به المجلس كحالات الولادة والمرض وما اليها. ويكون تاريخ تخرج الطالب في هذه الحالة هو تاريخ تخرج الطلبة في السنة التالية.

ج – عند تجاوز غيابات الطالب نسبة (١٠%) من مدة تدريبه يعتبر الطالب راسب في التدريب، ويتوجب اعادته مهما كانت مبررات ذلك.

ثانيا – لمجلس المعهد الموافقة على تدريب الطلبة العرب والاجانب خارج القطر، على يتعهد الطالب بتسليم استمارة التقييم والمعلومات الاخرى المطلوبة خلال فترة اسبوع من انتهاء فترة التدريب.

ع- ملحق ٥: نظام اللياقة الصحية رقم ٥ لسنة ١٩٩٢

مادة ١/

يقصد باللياقة الصحية لأغراض هذا النظام القابلية البدنية والعقلية والنفسية التي يجب توافرها في الشخص ليكون لائقا للخدمة في دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي أو للقبول في الكليات والمعاهد والمدارس والدورات داخل العراق وخارجه.

مادة ٢/

أولا – يؤلف وزير الصحة لجنة طبية أو أكثر في مدينة بغداد وفي مركز كل محافظة لفحص المرشحين للخدمة في دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي باستثناء العاملين في الطيران المدني.

ثانيا – يؤلف وزير الصحة لجنة طبية أو أكثر في مدينة بغداد وفي مركز كل محافظة لفحص طلبة البعثات والزمالات والموفدين للدراسة أو التدريب خارج العراق والطلبة المقبولين في الدراسات العليا أو المرشحين للقبول في الكليات والمعاهد والمدارس.

ثالثا – تؤلف اللجنة الطبية المنصوص عليها في البندين (أولا وثانيا) من هذه المادة من رئيس وعضوين، يراعى في اختيارهم الاختصاصات الطبية المختلفة، ويكون قرارها قابلا للطعن لدى اللجنة الطبية الاستئنافية من الجهة طالبة الفحص أو المفحوص خلال ثلاثين يوما من تاريخ التبليغ بالقرار.

الجدول الرابع الخاص بالقبول في الكليات والمعاهد والمدارس

١- وتشمل قبول الطلبة في كليات الطب وطب الأسنان والطب البيطري والصيدلة والهندسة والزراعة والعلوم والمدارس الصحية والهندسية والصناعية والزراعية والأقسام العلمية في جميع الكليات والمعاهد الأخرى.

أ- فحص العيون ويثبت من طبيب اختصاصي في العيون وكما يأتي:

أولا: لا تقل درجة الرؤيا عن ١٢/٦×١٢/٦ بالنظارات أو العدسات اللاصقة أو بدونها أو ما يعادلها حسابيا بحيث لا يزيد مجموع المقام عن ٢٤.

ثانيا: ان يكون سالما من عمى الألوان الكلي والعشو الليلي وأن تكون عدسة العين والشبكية والعصب البصري سالمة.

ثالثا: لا يقبل المصاب بالحول الثابت أو المتناوب والرئرئة (نستاكموس) مهما تكن درجة الرؤيا جيدة.

ب- أن يكون سالما من تشوهات خلقية أو جسمية تعيق الحركة والعمل.

ج- أن يكون النطق طبيعيا ومفهوما.

د- أن يكون سالما من الأمراض النفسية والعقلية والعصبية.

هـ- أن يكون السمع طبيعيا ولا يزيد أي خلل في السمع على عشرين وحدة سمعية قياسية.

و- أن يكون سالما من الأمراض المزمنة أو المستعصية.

٢ – وتشمل قبول الطلبة في دراسات التربية الرياضية فقط.

آ – فحص العيون – تثبت المعلومات من طبيب اختصاص في العيون.

أولا: لا تقل درجة / الرؤيا عن ١٢/٦×١٢/٦ بدون عوينات أو ما يعادلها حسابيا بحيث لا يزيد مجموع المقام على ٢٤.

ثانيا: أن يكون سالما من عمى الألوان الكلي والعشو الليلي وأن تكون عدسة العين والشبكية والعصب البصري سالمة.

ثالثا: لا يقبل المصاب بالحول الثابت والمتناوب والرئرئة (نستاكموس) مهما تكن درجة الرؤيا جيدة.

ب – يجب أن يكون سالما من تشوهات خلقية أو جسمية تعيق الحركة والعمل.

جـ – أن يكون سالما من الأمراض النفسية والعقلية والعصبية.

٣- وتشمل قبول الطلبة في الدراسات الإنسانية.

أ. فحص العيون ويثبت من طبيب اختصاص في العيون لا تقل درجة الرؤيا عن ١٢/٦×١٢/٦ بالعوينات أو بدونها.

ب. لا يمنع من القبول وجود بعض العاهات الخلقية أو الجسمية على ألا يكون تأثيرها شديدا على تأدية العمل والحركة.

ج. الترجمة والترجمة الفورية يجب أن يكون السمع والنطق طبيعيين.

د. أن يكون سالما من الأمراض النفسية والعقلية والعصبية.

ف – ملحق ٦: تعليمات انضباط الطلبة في مؤسسات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٧ ، و المعدلة بموجب التعليمات رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨

المادة ١/

يلتزم الطالب بما يأتي:

أولاً– التقيد بالقوانين والأنظمة الداخلية والتعليمات والأوامر التي تصدرها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومؤسساتها (الجامعة، الهيئة، الكلية، المعهد).

ثانياً– عدم المساس بالمعتقدات الدينية أو الوحدة الوطنية أو المشاعر القومية بسوء أو تعمد إثارة الفتن الطائفية أو العرقية أو الدينية فعلاً أو قولاً.

ثالثاً– عدم الإساءة إلى سمعة الوزارة أو مؤسساتها بالقول أو الفعل داخلها أو خارجها.

رابعاً– تجنب كل ما يتنافى مع السلوك الجامعي من انضباط عال واحترام للإدارة وهيئة التدريس والموظفين وعلاقات الزمالة والتعاون بين الطلبة.

خامساً– السلوك المنضبط القويم الذي سيؤثر إيجابا عليه عند التعيين والترشيح للبعثات والزمالات الدراسية.

سادساً– الامتناع عن أي عمل من شأنه الإخلال بالنظام والطمأنينة والسكينة داخل الحرم الجامعي (الكلية أو المعهد) أو المشاركة فيه أو التحريض عليه أو التستر على القائمين به.

سابعاً– المحافظة على المستلزمات الدراسية وممتلكات الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

ثامناً– عدم الإخلال بحسن سير الدراسة والمحافظة على الانضباط الذي يقتضية سير المحاضرات او الندوات او الأنشطة التي تقام داخل الحرم الجامعي (الكلية أو المعهد).

تاسعاً– التقيد بالزي الموحد المقرر للطلبة على أن تراعى خصوصية كل جامعة أو هيئة على حدة.

عاشراً– تجنب الدعوة إلى قيام تنظيمات من شأنها تعميق التفرقة أو ممارسة أي صنف من صنوف الاضطهاد السياسي أو الديني أو الاجتماعي.

الحادي عشر– تجنب الدعاية لأي حزب أو تنظيم سياسي أو مجموعة عرقية أو قومية أو طائفية سواء كان ذلك في تعليق الصور واللافتات والملصقات أو إقامة الندوات.

الثاني عشر– عدم دعوة شخصيات حزبية لإلقاء محاضرات أو إقامة ندوات حزبية أو دينية دعائية داخل الحرم الجامعي حفاظا على الوحدة الوطنية.

الثالث عشر– عدم استعمال الهاتف النقال او جهاز الحاسوب الشخصي او الأجهزة الأخرى بشكل يسئ لعلاقات الزمالة والاداب العامة داخل الحرم الجامعي.

الرابع عشر– عدم الحضور الى الكلية او المعهد في حالة سكر او تحت تأثير مخدر.

المادة ٢/

يعاقب الطالب بالتنبيه إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولاً– عدم التقيد بالزي الموحد المقرر في الجامعة أو الهيئة.

ثانياً– الإساءة إلى علاقات الزمالة بين الطلبة أو تجاوزه بالقول على احد الطلبة.

المادة ٣/

يعاقب الطالب بالإنذار إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولاً- فعلا يستوجب المعاقبة بالتنبيه مع سبق معاقبته بعقوبة التنبيه.

ثانياً- إخلاله بالنظام والطمأنينة والسكينة في الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

المادة ٤/

يعاقب الطالب بالفصل لمدة (٣٠) ثلاثين يوما إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولاً- فعلا يستوجب المعاقبة بالإنذار مع سبق معاقبته بعقوبة الإنذار.

ثانياً- تجاوزه بالقول على احد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية.

ثالثاً- قيامه بالتشهير بأحد أعضاء الهيئة التدريسية بما يسيء إليه داخل الكلية أو المعهد أو خارجهما.

رابعاً- قيامه بوضع الملصقات – داخل الحرم الجامعي – التي تخل بالنظام العام والآداب.

المادة ٥/

يعاقب الطالب بالفصل المؤقت من الجامعة لمدة لا تزيد على سنة دراسية واحدة إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولا- تكرار ارتكابه احد الأفعال المنصوص عليها في المادة (٤) من هذه التعليمات.

ثانيا- مارس أو حرض على التكتلات الطائفية أو العرقية أو التجمعات السياسية أو الحزبية داخل الحرم الجامعي.

ثالثا- اعتداؤه بالفعل على احد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية.

رابعا- استعماله العنف ضد زملائه من الطلبة او تهديدهم او محاولة ابتزازهم بصور او تسجيلات او باي وسيلة أخرى.

خامسا- التهديد بالقيام بأعمال عنف مسلحة.

سادسا- حمله السلاح بأنواعه بإجازة أو بدونها او حمله الأدوات الجارحة او الراضة او المواد الموذية بمختلف أنواعها داخل الحرم الجامعي ومرافقه.

سابعا- إحداثه عمدا أو بإهماله الجسيم أضرارا في ممتلكات الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

ثامنا- إساءته إلى الوحدة الوطنية أو المعتقدات الدينية.

تاسعا- تجاوزه بالقول على احد أعضاء الهيئة التدريسية في داخل الكلية أو المعهد أو خارجهما.

عاشرا- الإساءة إلى سمعة الجامعة أو الهيئة بالقول أو الفعل.

الحادي عشر- إخلاله المتعمد بحسن سير الدراسة.

الثاني عشر- ثبوت ارتكابه النصب والاحتيال على زملائه الطلبة ومنتسبي الكلية أو المعهد.

المادة ٦/

يعاقب الطالب بالفصل النهائي من الكلية أو المعهد بقرار من مجلس الجامعة ويرقن قيده إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولا- تكراره إحدى المخالفات المنصوص عليها في المادة (٥) من هذه التعليمات.

ثانيا– اعتداؤه بالفعل على احد أعضاء الهيئة التدريسية أو المحاضرين في الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

ثالثا– إتيانه فعل مشين ومناف للأخلاق والآداب العامة.

رابعا– تقديمه أية مستندات أو كتب أو وثائق مزورة مع علمه بكونها مزورة أو كونه من المحرضين على التزوير.

خامسا– ثبوت ارتكابه عملا يخل بالأمن والطمأنينة داخل الحرم الجامعي أو اشتراكه فيه أو المساعدة عليه.

سادسا– عند الحكم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف تزيد مدة محكوميته فيها لأكثر من سنة.

المادة ٧/

أولا– لا يمنع فرض العقوبات المنصوص عليها في المواد(٢) و(٣) و(٤) و(٥) و(٦) من هذه التعليمات على الطالب المخالف، من فرض العقوبات الأخرى إذا وقعت المخالفة تحت طائلة القوانين العقابية.

ثانيا– إذا حركت دعوى جزائية ضد الطالب عن فعل نسب إليه خارج الحرم الجامعي فيستأخر النظر في معاقبته انضباطياً الى حين البت في الدعوى الجزائية وصدور الحكم النهائي فيها.

المادة ٨/

أولا–أ. يشكل عميد الكلية أو المعهد لجنة انضباط الطلبة برئاسة معاون العميد وعضوية اثنين من أعضاء الهيئة التدريسية على أن يكون أحد أعضاء اللجنة قانونيا، ويكلف أحد الموظفين الإداريين مقرراً للجنة.

ب. لعميد الكلية او المعهد الاستعانة بأحد أعضاء الهيئة التدريسية من القانونيين من خارج الكلية او المعهد لعضوية اللجنة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذا البند.

ثانياً– اذا رات اللجنة ان فعل الطالب المحال عليها يشكل جريمة بموجب القوانين العقابية فعليها ان توصي باحالته الى المحكمة المختصة.

المادة ٩/

لا يجوز فرض أية عقوبة انضباطية ما لم توصِ بها لجنة انضباط الطلبة.

المادة ١٠/

تفرض العقوبات الانضباطية المنصوص عليها في هذه التعليمات بقرار من مجلس الكلية أو المعهد، وللمجلس تخويل صلاحياته إلى عميد الكلية أو المعهد.

المادة ١١/

أولا– للطالب المفصول من الكلية او المعهد الاعتراض على قرار الفصل لدى محكمة القضاء الإداري وفقاً للقانون.

ثانيا– لا تحتسب مدد الفصل المنصوص عليها في هذه التعليمات من مدد الغياب المنصوص عليها في المادة (٩) من التعليمات الامتحانية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠.

المادة ١٢/

حذفت هذه المادة بموجب التعديل الاول رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٨ .

المادة ١٣/

يعلق قرار العقوبة في لوحة الإعلانات في الكلية أو المعهد مدة لا تقل عن (١٥) يوما، ويبلغ بها ولي أمر الطالب تحريريا.

المادة ١٤/

تلغى تعليمات انضباط طلبة التعليم العالي رقم (١٩) لسنة ١٩٨٩.

المادة ١٥/

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

ص- ملحق٧: جدول بمسارات التعليم لقبول خريجي الاعداديات المهنية في الدراسة المسائية

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١	كلية الهندسة	قسم الاتصالات والالكترونيك	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٢	كلية الهندسة	قسم البيئة	صناعي / معالجة المياه وشبكاته
٣	كلية الهندسة	قسم التصنيع المؤتمت	صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة
٤	كلية الهندسة	قسم الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٥	كلية الهندسة	قسم الشبكات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٦	كلية الهندسة	قسم الطرق	صناعي/ بناء
٧	كلية الهندسة	قسم الطرق والمطارات	صناعي/ بناء
٨	كلية الهندسة	قسم الطرق والنقل	صناعي/ بناء
٩	كلية الهندسة	قسم القدرة والمكائن الكهربائية	صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ سيارات
١٠	كلية الهندسة	قسم الكهرباء والالكترونيك	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
١١	كلية الهندسة	قسم الكهروميكانيكية	صناعي / ميكانيك،صناعي/ كهرباء
١٢	كلية الهندسة	قسم الكيمياوية	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
١٣	كلية الهندسة	قسم الكيميائية والبتروكيميائية	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
١٤	كلية الهندسة	قسم الليزر	صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
١٥	كلية الهندسة	قسم المساحة	صناعي/ بناء،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة
١٦	كلية الهندسة	قسم المواد	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / خزف وزجاج،صناعي/ لحام وتشكيل معادن
١٧	كلية الهندسة	قسم الميكاترونكس	صناعي / ميكاترونكس السيارات
١٨	كلية الهندسة الكيميائية	قسم الهندسة الكيمياوية والتلوث النفطي	صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
١٩	كلية الهندسة الكيميائية	قسم الهندسة الكيمياوية وتكرير النفط	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٠	كلية الهندسة الكيميائية	قسم هندسة العمليات الكيمياوية	صناعي / صناعات بتروكيمياوية

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢١	كلية الهندسة،الهندسة الكهربائية	قسم الكهرباء	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٢٢	كلية الهندسة،الهندسة المدنية	قسم المدني،التصميم الحضري،التصميم المعماري	صناعي/ بناء،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة
٢٣	كلية الهندسة،الهندسة الميكانيكية	قسم السيارات	صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ محركات
٢٤	كلية الهندسة،الهندسة الميكانيكية	قسم الميكانيك	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ غزل،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج
٢٥	كلية الهندسة،كلية هندسة الالكترونيات	قسم الاتصالات	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٢٦	كلية الهندسة،كلية هندسة الالكترونيات،الهندسة الكهربائية	قسم الالكترونيك	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي/ قوى
٢٧	كلية الهندسة،هندسة العمارة	قسم العمارة	صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة
٢٨	كلية لهندسة الميكانيكية	قسم ميكانيك محطات القدرة	صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ محركات
٢٩	كلية هندسة الالكترونيات	قسم الحاسوب والمعلوماتية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٣٠	كلية هندسة العمليات النفطية	قسم سيطرة المنظومات النفطية	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / ميكانيك،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٣١	كلية هندسة العمليات النفطية	قسم هندسة تكرير النفط والغاز	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٣٢	كلية هندسة المواد	قسم البوليمرات والصناعات البتروكيمياوية	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز،صناعي/ غزل،صناعي/ نسيج
٣٣	كلية هندسة المواد	قسم السيراميك ومواد البناء	صناعي / خزف وزجاج،صناعي/ بناء
٣٤	كلية هندسة المواد	قسم المعادن	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي/ لحام وتشكيل معادن
٣٥	كلية هندسة النفط والتعدين	قسم النفط والتكرير	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٣٦	كلية هندسة النفط والغاز	قسم الهندسة الكيمياوية وتكرير النفط	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٣٧	هندسة الاتصالات	قسم نظم الاتصالات الضوئية	صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة
٣٨	هندسة الاتصالات	قسم نظم الاتصالات اللاسلكية	صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة
٣٩	هندسة الحاسوب	قسم المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٤٠	هندسة الحاسوب،كلية هندسة المعلومات	قسم شبكات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٤١	هندسة السيطرة والنظم	قسم الميكاترونكس والانسان الالي	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية
٤٢	هندسة السيطرة والنظم	قسم هندسة الحاسوب والسيطرة	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٤٣	هندسة الكهروميكانيك	قسم الهندسة الكهروميكانيكية	صناعي / ميكانيك،صناعي/ كهرباء
٤٤	هندسة الليزر والالكترونيات البصرية	عام	صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٤٥	هندسة المواد	عام	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ بناء،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز،صناعي/ غزل،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ نسيج
٤٦	كلية العلوم	قسم البيئة	الزراعي
٤٧	كلية علوم الطاقة والبيئة	قسم علوم البيئة	الزراعي
٤٨	كلية تكنولوجيا المعلومات	قسم شبكات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٤٩	كلية علوم الحاسوب والرياضيات	قسم الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٠	كلية علوم الحاسوب والرياضيات	قسم تكنولوجيا المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥١	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم البرمجيات	الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٢	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٣	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم انظمة شبكات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٤	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم تكنولوجيا المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٥	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم نظم المعلومات الحاسوبية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٦	كلية معلوماتية الاعمال	قسم ادارة انظمة المعلوماتية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٧	كلية معلوماتية الاعمال	قسم تكنولوجيا معلومات الاعمال	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٥٨	كلية علوم البيئة	قسم تقانات البيئة	الزراعي
٥٩	كلية علوم البيئة	قسم علوم البيئة	الزراعي
٦٠	كلية القانون والعلوم السياسية	قسم القانون	مفوضي الشرطة
٦١	كلية القانون،كلية الحقوق	عام	مفوضي الشرطة
٦٢	كلية العلوم السياسية	عام	مفوضي الشرطة
٦٣	كلية القانون والعلوم السياسية	قسم العلوم السياسية	مفوضي الشرطة
٦٤	كلية التمريض	عام	اعداديات التمريض،اعداديات القبالة والتوليد
٦٥	كلية الزراعة	قسم الاسماك والثروة البحرية	الزراعي
٦٦	كلية الزراعة	قسم الاقتصاد والارشاد الزراعي	الزراعي
٦٧	كلية الزراعة	قسم الانتاج النباتي والحيواني	الزراعي

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٦٨	كلية الزراعة	قسم البستنة	الزراعي
٦٩	كلية الزراعة	قسم البستنة والنخيل	الزراعي
٧٠	كلية الزراعة	قسم التربة والمياه	الزراعي
٧١	كلية الزراعة	قسم التربة وتقنيات الري	الزراعي
٧٢	كلية الزراعة	قسم المكننة الزراعية	الزراعي
٧٣	كلية الزراعة	قسم المكننة والمعدات الزراعية	الزراعي
٧٤	كلية الزراعة	قسم النباتات الطبية والصناعية	الزراعي،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صناعات غذائية،صناعي / مكننة زراعية
٧٥	كلية الزراعة	قسم علوم التربة والموارد المائية	الزراعي
٧٦	كلية الزراعة	قسم علوم المحاصيل الحقلية	الزراعي
٧٧	كلية الزراعة	قسم مكافحة التصحر	الزراعي
٧٨	كلية الزراعة،كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج النباتي	الزراعي
٧٩	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم الارشاد الزراعي ونقل التقنيات	الزراعي
٨٠	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم الاقتصاد الزراعي	الزراعي
٨١	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم البستنة وهندسة الحدائق	الزراعي
٨٢	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم التربة والموارد المائية	الزراعي
٨٣	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم الغابات	الزراعي
٨٤	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم المكائن والالات الزراعية	الزراعي
٨٥	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم علوم الاغذية	الزراعي،صناعي / صناعات غذائية
٨٦	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم وقاية النبات	الزراعي
٨٧	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات،كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج الحيواني	الزراعي
٨٨	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات،كلية الزراعة والاهوار	قسم المحاصيل الحقلية	الزراعي
٨٩	كلية اللغات	قسم اللغة الاسبانية	مفوضي الشرطة
٩٠	كلية اللغات	قسم اللغة الالمانية	مفوضي الشرطة
٩١	كلية اللغات	قسم اللغة الانكليزية	مفوضي الشرطة
٩٢	كلية اللغات	قسم اللغة الايطالية	مفوضي الشرطة
٩٣	كلية اللغات	قسم اللغة التركية	مفوضي الشرطة
٩٤	كلية اللغات	قسم اللغة الروسية	مفوضي الشرطة
٩٥	كلية اللغات	قسم اللغة السريانية	مفوضي الشرطة
٩٦	كلية اللغات	قسم اللغة العبرية	مفوضي الشرطة
٩٧	كلية اللغات	قسم اللغة الفارسية	مفوضي الشرطة
٩٨	كلية اللغات	قسم اللغة الفرنسية	مفوضي الشرطة
٩٩	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم اقتصاديات ادارة الاستثمار والاعمال	مفوضي الشرطة
١٠٠	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم اقتصاديات ادارة المصارف	مفوضي الشرطة
١٠١	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم الرقابة المحاسبية والمالية	مفوضي الشرطة
١٠٢	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة الاعمال	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ ادارة
١٠٣	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة التسويق	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ ادارة
١٠٤	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة المشاريع	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ ادارة
١٠٥	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الادارة الصناعية	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ ادارة
١٠٦	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الادارة العامة	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ ادارة
١٠٧	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الاقتصاد	مفوضي الشرطة

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١٠٨	كلية الادارة والاقتصاد	قسم التمويل والاستثمار	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ محاسبة
١٠٩	كلية الادارة والاقتصاد	قسم السياحة	الوقفين والدراسات الاسلامية،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
١١٠	كلية الادارة والاقتصاد	قسم العلوم المالية والمصرفية	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ محاسبة
١١١	كلية الادارة والاقتصاد	قسم المحاسبة	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ محاسبة
١١٢	كلية الادارة والاقتصاد	قسم نظم المعلومات الادارية	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ ادارة
١١٣	كلية التربية	قسم الاجتماع	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١١٤	كلية التربية	قسم الاقتصاد المنزلي	مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١١٥	كلية التربية	قسم الشريعة	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١١٦	كلية التربية	قسم رياض الاطفال	مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١١٧	كلية التربية	قسم رياض الاطفال والتربية الخاصة	مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١١٨	كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم الجغرافية التطبيقية	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / الاجتماعيات،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١١٩	كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم اللغة التركية	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / اللغة التركية
١٢٠	كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم اللغة الكردية	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / اللغة الكردية
١٢١	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم الارشاد النفسي والتوجيه التربوي	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١٢٢	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم التاريخ	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / الاجتماعيات،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٢٣	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية،اعداد المعلمين / التربية الفنية
١٢٤	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم الجغرافية	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / الاجتماعيات،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٢٥	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم العلوم التربوية والنفسية	مفوضي الشرطة
١٢٦	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم اللغة الانكليزية	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / اللغة الانكليزية
١٢٧	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم اللغة العربية	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٢٨	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم علوم القران والتربية الاسلامية	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١٢٩	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم التربية البدنية وعلوم الرياضة	الزراعي،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الرياضية،التجاري/عام،التجاري/ ادارة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق،التجاري/ محاسبة،الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / صناعات غذائية،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ اتصالات،صناعي/ ادوات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ بناء،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز،صناعي/ خراطة،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ غزل،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج،صناعي/ نماذج
١٣٠	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الحاسبات	اعداد المعلمين / العلوم،اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣١	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الرياضيات	اعداد المعلمين / العلوم،اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٢	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الفيزياء	اعداد المعلمين / العلوم،اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٣	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الكيمياء	اعداد المعلمين / العلوم،اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٤	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم علوم الحاسبات	اعداد المعلمين / العلوم،اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٥	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم علوم الحياة	اعداد المعلمين / العلوم،اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٦	كلية الآداب	قسم الاثار	الوقفين والدراسات الاسلامية،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٣٧	كلية الآداب	قسم الاجتماع	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة
١٣٨	كلية الآداب	قسم الاعلام	مفوضي الشرطة
١٣٩	كلية الآداب	قسم الانثروبولوجيا والاجتماع	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة
١٤٠	كلية الآداب	قسم التأريخ	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة
١٤١	كلية الآداب	قسم الترجمة	مفوضي الشرطة
١٤٢	كلية الآداب	قسم الجغرافية	مفوضي الشرطة
١٤٣	كلية الآداب	قسم الجغرافية التطبيقية	مفوضي الشرطة
١٤٤	كلية الآداب	قسم الجغرافية ونظم المعلومات الجغرافية	مفوضي الشرطة
١٤٥	كلية الآداب	قسم الفلسفة	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة
١٤٦	كلية الآداب	قسم اللغة الانكليزية	مفوضي الشرطة
١٤٧	كلية الآداب	قسم اللغة التركية	مفوضي الشرطة
١٤٨	كلية الآداب	قسم اللغة الروسية	مفوضي الشرطة
١٤٩	كلية الآداب	قسم اللغة العربية	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة
١٥٠	كلية الآداب	قسم اللغة الفارسية	مفوضي الشرطة
١٥١	كلية الآداب	قسم اللغة الفرنسية	مفوضي الشرطة
١٥٢	كلية الآداب	قسم المجتمع المدني	مفوضي الشرطة
١٥٣	كلية الآداب	قسم المعلومات وتقنيات المعرفة	مفوضي الشرطة

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١٥٤	كلية الآداب	قسم علم الاجتماع	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة
١٥٥	كلية الآداب	قسم علم النفس	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة
١٥٦	كلية الآداب	قسم علوم القران	مفوضي الشرطة
١٥٧	كلية التربية الأساسية	قسم الارشاد النفسي والتوجيه التربوي	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١٥٨	كلية التربية الأساسية	قسم التأريخ	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / الاجتماعيات،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٥٩	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الاسلامية	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٠	كلية التربية الأساسية	قسم التربية البدنية وعلوم الرياضة	الزراعي،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الرياضية،التجاري/عام،التجاري/ ادارة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق،التجاري/ محاسبة،الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / صناعات غذائية،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ اتصالات،صناعي/ ادوات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ بناء،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز،صناعي/ خراطة،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ غزل،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج،صناعي/ نماذج
١٦١	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الخاصة	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١٦٢	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية،اعداد المعلمين / التربية الفنية
١٦٣	كلية التربية الأساسية	قسم الجغرافية	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / الاجتماعيات،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٦٤	كلية التربية الأساسية	قسم الحاسوب	اعداد المعلمين / العلوم،اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٦٥	كلية التربية الأساسية	قسم الرياضيات	اعداد المعلمين / العلوم،اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٦٦	كلية التربية الأساسية	قسم العلوم	اعداد المعلمين / العلوم،اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٦٧	كلية التربية الأساسية	قسم اللغة الانكليزية	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / اللغة الانكليزية
١٦٨	كلية التربية الأساسية	قسم اللغة العربية	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٦٩	كلية التربية الأساسية	قسم رياض الاطفال	مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٧٠	كلية التربية الأساسية	قسم معلم الصفوف الاولى	مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / الاجتماعيات،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٧١	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات السياحية	الوقفين والدراسات الاسلامية،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
١٧٢	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات الفندقية	السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١٧٣	كلية الاثار	قسم الاثار	الوقفين والدراسات الاسلامية،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٧٤	كلية الاثار	قسم الاثار الاسلامية	الوقفين والدراسات الاسلامية،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٧٥	كلية الاثار	قسم الاثار العراقية القديمة	الوقفين والدراسات الاسلامية،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٧٦	كلية الاثار	قسم الاثار القديمة	الوقفين والدراسات الاسلامية،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٧٧	كلية الاثار	قسم الاثار والحضارة الاسلامية	الوقفين والدراسات الاسلامية،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٧٨	كلية الاثار	قسم الاثار والحضارة القديمة	الوقفين والدراسات الاسلامية،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٧٩	كلية الاثار	قسم الحضارة القديمة	السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٨٠	كلية الاثار	قسم الدراسات المسمارية	السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٨١	كلية الاثار	قسم اللغات العراقية القديمة	السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٨٢	كلية الاثار	قسم المخطوطات والوثائق التاريخية	السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٨٣	كلية العلوم الاسلامية	قسم التفسير	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٨٤	كلية العلوم الاسلامية	قسم التفسير وعلوم القران	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية
١٨٥	كلية العلوم الاسلامية	قسم الحضارة الاسلامية	مفوضي الشرطة
١٨٦	كلية العلوم الاسلامية	قسم الحضارة والاثار الاسلامية	الوقفين والدراسات الاسلامية،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
١٨٧	كلية العلوم الاسلامية	قسم الدراسات القرانية	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٨٨	كلية العلوم الاسلامية	قسم الشريعة	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٨٩	كلية العلوم الاسلامية	قسم الشريعة الاسلامية	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٩٠	كلية العلوم الاسلامية	قسم العقيدة الاسلامية	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية
١٩١	كلية العلوم الاسلامية	قسم العقيدة والدعوة الاسلامية	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية
١٩٢	كلية العلوم الاسلامية	قسم العلوم المالية والمصرفية الاسلامية	مفوضي الشرطة
١٩٣	كلية العلوم الاسلامية	قسم الفلسفة الاسلامية	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٩٤	كلية العلوم الاسلامية	قسم القران الكريم وعلومه	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٩٥	كلية العلوم الاسلامية	قسم المعاملات المالية والمصرفية الاسلامية	مفوضي الشرطة

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١٩٦	كلية العلوم الاسلامية	قسم علوم القران والتربية الاسلامية	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية
١٩٧	كلية العلوم الاسلامية	قسم لغة القران	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٩٨	كلية العلوم الاسلامية	قسم مقارنة الاديان	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية
١٩٩	كلية العلوم الاسلامية،كلية الفقه	قسم الحديث وعلومه	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
٢٠٠	كلية العلوم الاسلامية،كلية الفقه	قسم العقيدة والفكر الاسلامي	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية
٢٠١	كلية العلوم الاسلامية،كلية الفقه	قسم الفقه واصوله	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
٢٠٢	كلية العلوم الاسلامية،كلية الفقه	قسم اللغة العربية	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية،اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
٢٠٣	كلية العلوم الاسلامية،كلية الفقه	قسم علوم القران	الوقفين والدراسات الاسلامية،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية
٢٠٤	كلية علوم الاغذية	قسم صحة الغذاء والتغذية	الزراعي،صناعي / صناعات غذائية
٢٠٥	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتكنولوجيا الاغذية	الزراعي،صناعي / صناعات غذائية
٢٠٦	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتكنولوجيا الالبان	الزراعي،صناعي / صناعات غذائية
٢٠٧	كلية الاعلام	قسم الاذاعة والتلفزيون	مفوضي الشرطة
٢٠٨	كلية الاعلام	قسم الصحافة	مفوضي الشرطة
٢٠٩	كلية الاعلام	قسم الصحافة الاذاعية والتلفزيونية	مفوضي الشرطة
٢١٠	كلية الاعلام	قسم الصحافة المكتوبة	مفوضي الشرطة
٢١١	كلية الاعلام	قسم العلاقات العامة	مفوضي الشرطة
٢١٢	كلية الفنون الجميلة	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الدراسات الموسيقية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية،معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة،معهد الفنون الجميلة / الفنون التشكيلية،معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية،معهد الفنون الجميلة / الفنون الموسيقية والانشاد،معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/اخراج،معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/تمثيل،اعداد المعلمين / التربية الفنية
٢١٣	كلية الفنون الجميلة	قسم التصميم	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،معهد الفنون الجميلة / التصميم
٢١٤	كلية الفنون الجميلة	قسم الخط والزخرفة	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة
٢١٥	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون التشكيلية	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة،معهد الفنون الجميلة / الفنون التشكيلية
٢١٦	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون السمعية والمرئية	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،معهد الفنون الجميلة / الفنون السمعية والمرئية،معهد الفنون الجميلة/ السينما والتلفزيون،معهد الفنون الجميلة/ السينما/ اخراج

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢١٧	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون السينمائية والتلفزيونية	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،معهد الفنون الجميلة / الفنون السمعية والمرئية،معهد الفنون الجميلة/ السينما والتلفزيون،معهد الفنون الجميلة/ السينما/ اخراج
٢١٨	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون المسرحية	معهد الحرف والفنون الشعبية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية،معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/اخراج،معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/تمثيل
٢١٩	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون الموسيقية	معهد الحرف والفنون الشعبية،معهد الدراسات الموسيقية،مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،معهد الفنون الجميلة / الفنون الموسيقية والانشاد
٢٢٠	كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة	عام	الزراعي،السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،اعداد المعلمين / التربية الرياضية،التجاري/عام،التجاري/ ادارة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق،التجاري/ محاسبة،الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / صناعات غذائية،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ اتصالات،صناعي/ ادوات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ بناء،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز،صناعي/ خراطة،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ غزل،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج،صناعي/ نماذج
٢٢١	كلية التحسس النائي والجيوفيزياء	قسم التحسس النائي	الزراعي
٢٢٢	كلية التحسس النائي والجيوفيزياء	قسم الجيوفيزياء	الزراعي
٢٢٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم التقنيات الكيميائية والبتروكيميائية	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٢٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة التقنيات الكهروميكانيكية	صناعي / ميكانيك،صناعي/ كهرباء
٢٢٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الاتصالات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٢٢٦	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الالكترونيك والسيطرة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢٢٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الامن السيبراني والحوسبة السحابية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٢٢٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات البناء والانشاءات	صناعي/ بناء،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة
٢٢٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الصناعات الكيمياوية والنفطية	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٣٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الطيران	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء،صناعي/ محركات
٢٣١	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الفيزياء الصحية والعلاج الاشعاعي	صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٢٣٢	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الكترونيات الطيران	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء،صناعي/ محركات
٢٣٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الليزر والالكترونيات البصرية	صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٢٣٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات المساحة	صناعي/ بناء،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة
٢٣٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الميكاترونكس	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٢٣٦	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الميكانيك التطبيقي	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ غزل،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج
٢٣٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات النظم الكهروميكانيكية	صناعي / ميكانيك،صناعي/ كهرباء
٢٣٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القدرة	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج
٢٣٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القوى	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ غزل،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ قوى،صناعي/ معادن،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج
٢٤٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنية المواد	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / خزف وزجاج،صناعي/ لحام وتشكيل معادن
٢٤١	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات هندسة الامن السيبراني	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢٤٢	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات هندسة تكنولوجيا الفضاء	صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي / اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٢٤٣	الكلية التقنية الهندسية،الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات الهندسة الكهربائية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٢٤٤	الكلية التقنية الهندسية،الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات الاجهزة الطبية	صناعي / اجهزة طبية
٢٤٥	الكلية التقنية الهندسية،الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٢٤٦	الكلية التقنية الهندسية،الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات السيطرة والاتمتة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٢٤٧	الكلية التقنية الهندسية،كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	قسم هندسة تقنيات الوقود والطاقة	صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / ميكانيك،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٤٨	كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	قسم هندسة تقنيات الطاقة المتجددة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٢٤٩	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	الزراعي،صناعي / صناعات غذائية
٢٥٠	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات الانتاج النباتي	الزراعي
٢٥١	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات التربة والمياه	الزراعي
٢٥٢	الكلية التقنية الادارية	قسم ادارة تقنيات المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٢٥٣	الكلية التقنية الادارية	قسم التقنيات المالية والمصرفية	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ ادارة،التجاري/ محاسبة
٢٥٤	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الاعمال	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ ادارة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٢٥٥	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الجودة الشاملة	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٢٥٦	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الاحصاء والمعلوماتية	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية
٢٥٧	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الادارة السياحية	السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٢٥٨	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات السياحة والضيافة	السياحة والفندقة،مفوضي الشرطة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٢٥٩	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات العلوم المالية والمصرفية	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ ادارة،التجاري/ محاسبة
٢٦٠	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات المحاسبة	مفوضي الشرطة،التجاري/عام،التجاري/ محاسبة
٢٦١	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الاعلان	مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي/ طباعة
٢٦٢	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الداخلي	مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي/ نجارة،صناعي/ نماذج
٢٦٣	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الصناعي	مفوضي الشرطة،الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي/ نجارة
٢٦٤	المعهد التقني/التخصصات الطبية	قسم تقنيات التمريض	اعداديات التمريض،اعداديات القبالة والتوليد

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢٦٥	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم التقنيات الالكترونية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٢٦٦	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم التقنيات الكهربائية	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٢٦٧	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم التقنيات المدنية	صناعي / معالجة المياه وشبكاته
٢٦٨	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم التقنيات الميكانيكية	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ غزل،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج
٢٦٩	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الاجهزة الطبية	صناعي / اجهزة طبية
٢٧٠	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الالكترونيك والاتصالات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى
٢٧١	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات البتروكيمياويات	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٧٢	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات البناء والانشاءات	صناعي/ بناء،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة
٢٧٣	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الصناعات الكيمياوية	صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / صناعات غذائية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٧٤	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الطاقة المتجددة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٢٧٥	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الطيران	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء،صناعي/ محركات
٢٧٦	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات القدرة الكهربائية	صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٢٧٧	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات المساحة	صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي/ بناء،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة
٢٧٨	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات تكرير النفط والغاز	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٢٧٩	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي/ اتصالات
٢٨٠	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات صيانة الاجهزة الطبية	صناعي / اجهزة طبية

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٢٨١	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات ميكانيك القدرة	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج
٢٨٢	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	الزراعي
٢٨٣	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات الانتاج النباتي	الزراعي
٢٨٤	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات التربة والمياه	الزراعي
٢٨٥	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات المكننة الزراعية	الزراعي
٢٨٦	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات مكائن ومعدات زراعية	الزراعي،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / مكننة زراعية،صناعي/ سيارات
٢٨٧	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم التقنيات المالية والمصرفية	التجاري/عام،التجاري/ ادارة،التجاري/ محاسبة
٢٨٨	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات ادارة التسويق	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٢٨٩	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات ادارة التسويق والمبيعات الالكتروني	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٢٩٠	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات ادارة المخازن	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٢٩١	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات ادارة المكاتب ونظم المعلومات	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٢٩٢	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات ادارة المكتب	التجاري/عام،التجاري/ ادارة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية
٢٩٣	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات ادارة المواد	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٢٩٤	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات الادارة الرياضية	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٢٩٥	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات الادارة القانونية	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٢٩٦	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات السياحة	السياحة والفندقة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٢٩٧	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات السياحة وادارة الفنادق	السياحة والفندقة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٢٩٨	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات السياحة والفندقة	السياحة والفندقة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٢٩٩	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات المحاسبة	التجاري/عام،التجاري/ محاسبة
٣٠٠	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات المعلومات والمكتبات	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٣٠١	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات انظمة الحاسبات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٣٠٢	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات شبكات وبرامجيات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٣٠٣	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الطباعي	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي/ طباعة،صناعي/ نجارة،صناعي/ نماذج
٣٠٤	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم والتزيين المعماري	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي / خزف وزجاج،صناعي/ طباعة،صناعي/ نجارة،صناعي/ نماذج
٣٠٥	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الخزف	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي / خزف وزجاج،صناعي/ طباعة
٣٠٦	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الخط والزخرفة	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
٣٠٧	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الفنون التطبيقية	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي/ طباعة،صناعي/ نجارة،صناعي/ نماذج
٣٠٨	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات تصميم الاقمشة	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي/ طباعة،صناعي/ نجارة،صناعي/ نماذج
٣٠٩	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات فن الحلي والمجوهرات	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي/ نماذج
٣١٠	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	قسم تقنيات الالكترونيك	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٣١١	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	قسم تقنيات السيارات	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ محركات
٣١٢	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	قسم تقنيات الكهرباء	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٣١٣	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	قسم تقنيات الميكانيك	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ غزل،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج

ق-ملحق ٨: جدول بمسارات التعليم لقبول (٢٠%) الاوائل من خريجي المعاهد في الجامعات والكليات

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١	كلية الصيدلة	عام	المعاهد التقنية/صيدلة
٢	كلية الهندسة	قسم ادارة الموارد المائية	المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزل,المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه,المعاهد التقنية/ موارد مائية
٣	كلية الهندسة	قسم الاتصالات والالكترونيك	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/انظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٤	كلية الهندسة	قسم الاطراف والمساند الصناعية	المعاهد التقنية/ الاطراف والمساند الصناعية,المعاهد التقنية/ التأهيل الطبي فرع الأطراف,المعاهد التقنية/ التأهيل الطبي فرع رعاية المعوقين,المعاهد التقنية/ العلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ تقنيات التأهيل الطبي والعلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة
٥	كلية الهندسة	قسم البيئة	المعاهد التقنية/ السلامة الصناعية
٦	كلية الهندسة	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسبات
٧	كلية الهندسة	قسم السدود والموارد المائية	المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزل,المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه,المعاهد التقنية/ موارد مائية
٨	كلية الهندسة	قسم الشبكات	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسبات
٩	كلية الهندسة	قسم الطاقة	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
١٠	كلية الهندسة	قسم الطرق	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ انشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدني (التقنيات المدنية)
١١	كلية الهندسة	قسم الطرق والمطارات	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ انشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدني (التقنيات المدنية)
١٢	كلية الهندسة	قسم الطرق والنقل	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ انشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدني (التقنيات المدنية)
١٣	كلية الهندسة	قسم القدرة والمكائن الكهربائية	المعاهد التقنية/ البدالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ الطاقة المتجددة,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ مكائن كهربائية
١٤	كلية الهندسة	قسم الكهرباء والالكترونيك	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ البدالات,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/انظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ مكائن كهربائية

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٥	كلية الهندسة	قسم الكهروميكانيكية	المعاهد التقنية/ البدالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن كهربائية,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
١٦	كلية الهندسة	قسم الكيمياوية	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية,المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة,المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز,المعاهد التقنية/ السلامة المهنية,المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية,المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيمياوية,المعاهد التقنية/صناعات كيمياوية,المعاهد التقنية/ كيمياوي,المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
١٧	كلية الهندسة	قسم الكيميائية الاحيائية	المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية,المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة,المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز,المعاهد التقنية/ السلامة المهنية,المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية,المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيمياوية,المعاهد التقنية/صناعات كيمياوية,المعاهد التقنية/ كيمياوي,المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
١٨	كلية الهندسة	قسم الكيميائية والبتروكيميائية	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية,المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة,المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز,المعاهد التقنية/ السلامة المهنية,المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية,المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيمياوية,المعاهد التقنية/صناعات كيمياوية,المعاهد التقنية/ كيمياوي,المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
١٩	كلية الهندسة	قسم المساحة	المعاهد التقنية/ المساحة/تقنيات المساحة
٢٠	كلية الهندسة	قسم المنشأت والموارد المائية	المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزل,المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه,المعاهد التقنية/ موارد مائية
٢١	كلية الهندسة	قسم المواد	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ الزجاج والسيراميك,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٢	كلية الهندسة	قسم الموارد المائية	المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزل,المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه,المعاهد التقنية/ موارد مائية

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٢٣	كلية الهندسة	قسم الميكاترونكس	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكاترونكس,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٤	كلية الهندسة	قسم النفط	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٢٥	كلية الهندسة	قسم النفط والغاز	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٢٦	كلية الهندسة الكيميائية	قسم الهندسة الكيمياوية وتكرير النفط	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٢٧	كلية الهندسة الكيميائية	قسم هندسة العمليات الكيمياوية	المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية,المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة,المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز,المعاهد التقنية/ السلامة المهنية,المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية,المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيمياوية,المعاهد التقنية/صناعات كيمياوية,المعاهد التقنية/ كيمياوي,المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
٢٨	كلية الهندسة الميكانيكية	قسم التكييف والتجميد	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٩	كلية الهندسة،الهندسة الكهربائية	قسم الكهرباء	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ البدالات,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/انظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ الطاقة المتجددة,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ مكائن كهربائية
٣٠	كلية الهندسة،الهندسة المدنية	قسم المدني،التصميم الحضري،التصميم المعماري	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ المساحة/تقنيات المساحة,المعاهد التقنية/ انشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ الري والبزل,المعاهد التقنية/ تقنيات الموارد المائية/ تشغيل مشاريع المياه,المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدني (التقنيات المدنية),المعاهد التقنية/ موارد مائية

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٣١	كلية الهندسة،الهندسة الميكانيكية	قسم السيارات	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٣٢	كلية الهندسة،الهندسة الميكانيكية	قسم الميكانيك	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكاترونكس,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٣٣	كلية الهندسة،كلية هندسة الالكترونيات	قسم الاتصالات	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/انظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٣٤	كلية الهندسة،كلية هندسة الالكترونيات،الهندسة الكهربائية	قسم الالكترونيك	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/انظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٣٥	كلية الهندسة،كلية هندسة الالكترونيات،هندسة الطب الحياتي	قسم الطب الحياتي	المعاهد التقنية/ أجهزة طبية,المعاهد التقنية/صيانة الأجهزة الطبية
٣٦	كلية الهندسة،هندسة العمارة	قسم العمارة	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ انشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدني (التقنيات المدنية)
٣٧	كلية الهندسة،هندسة الكهروميكانيك	قسم الطاقة والطاقة المتجددة	المعاهد التقنية/ الطاقة المتجددة
٣٨	كلية لهندسة الميكانيكية	قسم ميكانيك محطات القدرة	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٣٩	كلية هندسة الالكترونيات	قسم الحاسوب والمعلوماتية	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسبات
٤٠	كلية هندسة العمليات النفطية	قسم سيطرة المنظومات النفطية	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٤١	كلية هندسة العمليات النفطية	قسم هندسة تكرير النفط والغاز	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٤٢	كلية هندسة المواد	قسم البوليمرات والصناعات البتروكيمياوية	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٤٣	كلية هندسة النفط والتعدين	قسم المكامن النفطية	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٤٤	كلية هندسة النفط والتعدين	قسم النفط والتكرير	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٤٥	كلية هندسة النفط والغاز	قسم الهندسة البوليمرات والبتروكيمياويات	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية,المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة,المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز,المعاهد التقنية/ السلامة المهنية,المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية,المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيمياوية,المعاهد التقنية/صناعات كيمياوية,المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
٤٦	كلية هندسة النفط والغاز	قسم الهندسة الكيمياوية وتكرير النفط	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية,المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة,المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز,المعاهد التقنية/ السلامة المهنية,المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية,المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيمياوية,المعاهد التقنية/صناعات كيمياوية,المعاهد التقنية/ وقود وطاقة
٤٧	كلية هندسة النفط والغاز	قسم هندسة النفط والغاز	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٤٨	هندسة الاتصالات	قسم نظم الاتصالات الضوئية	المعاهد التقنية/ البدالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ مكائن كهربائية
٤٩	هندسة الاتصالات	قسم نظم الاتصالات اللاسلكية	المعاهد التقنية/ البدالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ مكائن كهربائية
٥٠	هندسة الحاسوب،كلية هندسة المعلومات	قسم شبكات الحاسوب	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسبات
٥١	هندسة السيطرة والنظم	قسم الميكاترونكس والانسان الالي	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكاترونكس,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٥٢	هندسة السيطرة والنظم	قسم هندسة الحاسوب والسيطرة	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسبات

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٥٣	هندسة الكهروميكانيك	قسم الهندسة الكهروميكانيكية	المعاهد التقنية/ البدالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن كهربائية,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٥٤	هندسة الكهروميكانيك	قسم معدات النفط والغاز	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٥٥	هندسة الليزر والالكترونيات البصرية	عام	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/انظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٥٦	هندسة المواد	عام	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ الزجاج والسيراميك,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٥٧	هندسة النفط والغاز	عام	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ النفط والإنتاج والقياسات الحقلية,المعاهد التقنية/ حفر الآبار النفطية,المعاهد التقنية/ ميكانيك أجهزة الحفر
٥٨	العلوم التطبيقية	قسم الكيمياء التطبيقية	المعاهد التقنية/تحليلات كيمياوية
٥٩	كلية العلوم	قسم التحليلات المرضية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية,المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
٦٠	كلية العلوم	قسم التحليلات المرضية التطبيقية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية,المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
٦١	كلية العلوم	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسبات,المعاهد التقنية/ تقنيات انظمة الحاسوب
٦٢	كلية العلوم	قسم الكيمياء	المعاهد التقنية/تحليلات كيمياوية
٦٣	كلية العلوم	قسم علوم الحاسوب	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسبات,المعاهد التقنية/ تقنيات انظمة الحاسوب
٦٤	كلية العلوم	قسم علوم الحياة	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية
٦٥	كلية العلوم التطبيقية	قسم التحليلات المرضية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية,المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
٦٦	كلية العلوم التطبيقية	قسم الكيمياء التطبيقية	المعاهد التقنية/تحليلات كيمياوية
٦٧	كلية العلوم التطبيقية	قسم كيمياء تطبيقية	المعاهد التقنية/تحليلات كيمياوية
٦٨	كلية العلوم الطبية	قسم التحليلات المرضية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية,المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
٦٩	كلية العلوم الطبية التطبيقية	قسم التحليلات المرضية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية,المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
٧٠	كلية علوم الحاسوب والرياضيات	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسبات,المعاهد التقنية/ تقنيات انظمة الحاسوب
٧١	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم الحاسوب	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسبات,المعاهد التقنية/ تقنيات انظمة الحاسوب

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٧٢	كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	قسم نظم المعلومات الحاسوبية	المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسبات,المعاهد التقنية/ تقنيات انظمة الحاسوب
٧٣	كلية القانون والعلوم السياسية	قسم القانون	المعاهد التقنية/ ادارة قانونية,المعاهد التقنية/ تقنيات الادارة القانونية
٧٤	كلية القانون،كلية الحقوق	عام	المعاهد التقنية/ ادارة قانونية,المعاهد التقنية/ تقنيات الادارة القانونية
٧٥	كلية التمريض	عام	المعاهد التقنية/ الاسعافات الاولية/ الاسعاف الفوري,المعاهد التقنية/ الإنعاش,المعاهد التقنية/ التمريض/تقنيات التمريض,المعاهد التقنية/ القبالة والتوليد,المعاهد التقنية/ الكلية الاصطناعية
٧٦	كلية الطب البيطري	عام	المعاهد التقنية/ الصحة الحيوانية
٧٧	كلية الزراعة	قسم الاسماك والثروة البحرية	المعاهد التقنية/ إنتاج حيواني
٧٨	كلية الزراعة	قسم الاقتصاد والارشاد الزراعي	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية
٧٩	كلية الزراعة	قسم الانتاج النباتي والحيواني	المعاهد التقنية/ إنتاج حيواني,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية
٨٠	كلية الزراعة	قسم البستنة	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية,المعاهد التقنية/ تربية وإنتاج النحل
٨١	كلية الزراعة	قسم البستنة والنخيل	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية,المعاهد التقنية/ تربية وإنتاج النحل
٨٢	كلية الزراعة	قسم التربة والمياه	المعاهد التقنية/ التربة,المعاهد التقنية/ التربة واستصلاح الأراضي
٨٣	كلية الزراعة	قسم التربة وتقنيات الري	المعاهد التقنية/ التربة,المعاهد التقنية/ التربة واستصلاح الأراضي
٨٤	كلية الزراعة	قسم المكننة الزراعية	المعاهد التقنية/ مكننة زراعية
٨٥	كلية الزراعة	قسم المكننة والمعدات الزراعية	المعاهد التقنية/ مكننة زراعية
٨٦	كلية الزراعة	قسم علوم التربة والموارد المائية	المعاهد التقنية/ التربة,المعاهد التقنية/ التربة واستصلاح الأراضي
٨٧	كلية الزراعة	قسم علوم المحاصيل الحقلية	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية
٨٨	كلية الزراعة	قسم مكافحة التصحر	المعاهد التقنية/ التربة,المعاهد التقنية/ التربة واستصلاح الأراضي
٨٩	كلية الزراعة،كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج النباتي	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية
٩٠	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم الارشاد الزراعي ونقل التقنيات	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية
٩١	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم الاقتصاد الزراعي	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية
٩٢	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم البستنة وهندسة الحدائق	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية,المعاهد التقنية/ تربية وإنتاج النحل
٩٣	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم التربة والموارد المائية	المعاهد التقنية/ التربة,المعاهد التقنية/ التربة واستصلاح الأراضي
٩٤	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم الغابات	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية
٩٥	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم المكائن والالات الزراعية	المعاهد التقنية/ مكننة زراعية
٩٦	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم علوم الاغذية	المعاهد التقنية/صناعات غذائية
٩٧	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم وقاية النبات	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية,المعاهد التقنية/ تربية وإنتاج النحل
٩٨	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات،كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج الحيواني	المعاهد التقنية/ إنتاج حيواني
٩٩	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات،كلية الزراعة والاهوار	قسم المحاصيل الحقلية	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٠٠	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم اقتصاديات ادارة الاستثمار والاعمال	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
١٠١	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم اقتصاديات ادارة المصارف	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
١٠٢	كلية اقتصاديات الاعمال	قسم الرقابة المحاسبية والمالية	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
١٠٣	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة الاعمال	المعاهد التقنية/ إدارة,المعاهد التقنية/ ادارة المكتب,المعاهد التقنية/ ادارة المواد,المعاهد التقنية/ ادارة الموانئ,المعاهد التقنية/ إدارة صحية,المعاهد التقنية/ إدارة مستشفيات,المعاهد التقنية/ تأمين,المعاهد التقنية/تسويق,المعاهد التقنية/سكرتارية,المعاهد التقنية/ مخازن
١٠٤	كلية الادارة والاقتصاد	قسم ادارة التسويق	المعاهد التقنية/تسويق
١٠٥	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الاحصاء	المعاهد التقنية/ الاحصاء,المعاهد التقنية/ الاحصاء الحياتي,المعاهد التقنية/ الاحصاء الصحي,المعاهد التقنية/ الاحصاء والمعلوماتية,المعاهد التقنية/ تقنيات الاحصاء
١٠٦	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الادارة الصناعية	المعاهد التقنية/ إدارة,المعاهد التقنية/ ادارة المواد
١٠٧	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الادارة العامة	المعاهد التقنية/ إدارة,المعاهد التقنية/ ادارة المكتب,المعاهد التقنية/ ادارة المواد,المعاهد التقنية/ إدارة صحية,المعاهد التقنية/ إدارة مستشفيات,المعاهد التقنية/سكرتارية
١٠٨	كلية الادارة والاقتصاد	قسم الاقتصاد	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
١٠٩	كلية الادارة والاقتصاد	قسم السياحة	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق,المعاهد التقنية/ إرشاد سياحي,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وادارة الفنادق
١١٠	كلية الادارة والاقتصاد	قسم العلوم المالية والمصرفية	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
١١١	كلية الادارة والاقتصاد	قسم المحاسبة	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
١١٢	كلية الادارة والاقتصاد	قسم نظم المعلومات الادارية	المعاهد التقنية/ إدارة,المعاهد التقنية/ ادارة المكتب,المعاهد التقنية/ ادارة المواد,المعاهد التقنية/ إدارة صحية,المعاهد التقنية/ إدارة مستشفيات,المعاهد التقنية/ تأمين,المعاهد التقنية/تسويق,المعاهد التقنية/سكرتارية,المعاهد التقنية/ مخازن
١١٣	كلية التربية	قسم الاجتماع	اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١١٤	كلية التربية	قسم الشريعة	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١١٥	كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم الجغرافية التطبيقية	اعداد المعلمين / الاجتماعيات,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١١٦	كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم اللغة التركية	اعداد المعلمين / اللغة التركية
١١٧	كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم اللغة الكردية	اعداد المعلمين / اللغة الكردية
١١٨	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم الارشاد النفسي والتوجيه التربوي	اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١١٩	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم التاريخ	اعداد المعلمين / الاجتماعيات,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٢٠	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية,معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية،اعداد المعلمين / التربية الفنية
١٢١	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم الجغرافية	اعداد المعلمين / الاجتماعيات,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٢٢	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم اللغة الانكليزية	اعداد المعلمين / اللغة الانكليزية
١٢٣	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم اللغة العربية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية,اعداد المعلمين / اللغة العربية,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٢٤	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الانسانية	قسم علوم القران والتربية الاسلامية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٢٥	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم التربية البدنية وعلوم الرياضة	اعداد المعلمين / التربية الرياضية
١٢٦	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الحاسبات	اعداد المعلمين / العلوم,اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٢٧	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الرياضيات	اعداد المعلمين / العلوم,اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٢٨	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الفيزياء	اعداد المعلمين / العلوم,اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٢٩	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم الكيمياء	اعداد المعلمين / العلوم,اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٠	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم علوم الحاسبات	اعداد المعلمين / العلوم,اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣١	كلية التربية،كلية التربية للعلوم الصرفة	قسم علوم الحياة	اعداد المعلمين / العلوم,اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٣٢	كلية الآداب	قسم المعلومات وتقنيات المعرفة	المعاهد التقنية/ ادارة مكتبات,المعاهد التقنية/ تقنيات المعلومات والمكتبات,المعاهد التقنية/ مكتبات
١٣٣	كلية التربية الأساسية	قسم الارشاد النفسي والتوجيه التربوي	اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١٣٤	كلية التربية الأساسية	قسم التأريخ	اعداد المعلمين / الاجتماعيات,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٣٥	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الاسلامية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٣٦	كلية التربية الأساسية	قسم التربية البدنية وعلوم الرياضة	اعداد المعلمين / التربية الرياضية
١٣٧	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الخاصة	اعداد المعلمين / خدمة اجتماعية أو ارشاد اجتماعي
١٣٨	كلية التربية الأساسية	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية,معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية,المعاهد التقنية/ تزيين معماري,المعاهد التقنية/تصميم,المعاهد التقنية/تصميم داخلي,المعاهد التقنية/تصميم صناعي/ اقمشة,المعاهد التقنية/تصميم طباعي,المعاهد التقنية/ تفصيل وخياطة,المعاهد التقنية/ تقنيات التصميم والتزيين المعماري,المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية,المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم الاقمشة,المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس,المعاهد التقنية/ حلي والمجوهرات/فن المجوهرات,المعاهد التقنية/ نسيج،اعداد المعلمين / التربية الفنية
١٣٩	كلية التربية الأساسية	قسم الجغرافية	اعداد المعلمين / الاجتماعيات,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٤٠	كلية التربية الأساسية	قسم الحاسوب	اعداد المعلمين / العلوم,اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٤١	كلية التربية الأساسية	قسم الرياضيات	اعداد المعلمين / العلوم,اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٤٢	كلية التربية الأساسية	قسم العلوم	اعداد المعلمين / العلوم,اعداد المعلمين / العلوم والرياضيات
١٤٣	كلية التربية الأساسية	قسم اللغة الانكليزية	اعداد المعلمين / اللغة الانكليزية
١٤٤	كلية التربية الأساسية	قسم اللغة العربية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية,اعداد المعلمين / اللغة العربية,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٤٥	كلية التربية الأساسية	قسم معلم الصفوف الاولى	اعداد المعلمين / الاجتماعيات,اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية,اعداد المعلمين / اللغة العربية,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٤٦	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات السياحية	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق,المعاهد التقنية/ إرشاد سياحي,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وادارة الفنادق
١٤٧	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات الفندقية	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق,المعاهد التقنية/ إرشاد سياحي,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وادارة الفنادق
١٤٨	كلية العلوم الاسلامية	قسم التفسير	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٤٩	كلية العلوم الاسلامية	قسم التفسير وعلوم القران	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٠	كلية العلوم الاسلامية	قسم الدراسات القرانية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥١	كلية العلوم الاسلامية	قسم الشريعة	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٢	كلية العلوم الاسلامية	قسم الشريعة الاسلامية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٣	كلية العلوم الاسلامية	قسم العقيدة الاسلامية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٤	كلية العلوم الاسلامية	قسم العقيدة والدعوة الاسلامية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٥٥	كلية العلوم الاسلامية	قسم الفلسفة الاسلامية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٦	كلية العلوم الاسلامية	قسم القران الكريم وعلومه	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٧	كلية العلوم الاسلامية	قسم علوم القران والتربية الاسلامية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٨	كلية العلوم الاسلامية	قسم لغة القران	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٥٩	كلية العلوم الاسلامية	قسم مقارنة الاديان	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٠	كلية العلوم الاسلامية،كلية الفقه	قسم الحديث وعلومه	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦١	كلية العلوم الاسلامية،كلية الفقه	قسم العقيدة والفكر الاسلامي	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٢	كلية العلوم الاسلامية،كلية الفقه	قسم الفقه واصوله	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٣	كلية العلوم الاسلامية،كلية الفقه	قسم اللغة العربية	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية,اعداد المعلمين / اللغة العربية,اعداد المعلمين / اللغة العربية والاجتماعيات
١٦٤	كلية العلوم الاسلامية،كلية الفقه	قسم علوم القران	اعداد المعلمين / التربية الاسلامية واللغة العربية
١٦٥	كلية علوم الاغذية	قسم صحة الغذاء والتغذية	المعاهد التقنية/ تقنيات التغذية الصحية,المعاهد التقنية/صناعات غذائية
١٦٦	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتكنولوجيا الاغذية	المعاهد التقنية/صناعات غذائية
١٦٧	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتكنولوجيا الالبان	المعاهد التقنية/صناعات غذائية
١٦٨	كلية الفنون الجميلة	قسم التربية الفنية	معهد الحرف والفنون الشعبية,معهد الدراسات الموسيقية,معهد الفنون الجميلة / التربية الفنية,معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة,معهد الفنون الجميلة / الفنون التشكيلية,معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية,معهد الفنون الجميلة / الفنون الموسيقية والانشاد,معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/اخراج,معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/تمثيل,المعاهد التقنية/ الخزف,المعاهد التقنية/ الخط والزخرفة,المعاهد التقنية/ النحت,المعاهد التقنية/ رسم,المعاهد التقنية/ كرافيك الفخار،اعداد المعلمين / التربية الفنية
١٦٩	كلية الفنون الجميلة	قسم التصميم	معهد الحرف والفنون الشعبية,معهد الفنون الجميلة / التصميم,المعاهد التقنية/ تزيين معماري,المعاهد التقنية/تصميم,المعاهد التقنية/تصميم داخلي,المعاهد التقنية/تصميم صناعي/ اقمشة,المعاهد التقنية/تصميم طباعي,المعاهد التقنية/ تفصيل وخياطة,المعاهد التقنية/ تقنيات التصميم والتزيين المعماري,المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية,المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم الاقمشة,المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس,المعاهد التقنية/ حلي والمجوهرات/فن المجوهرات,المعاهد التقنية/ نسيج
١٧٠	كلية الفنون الجميلة	قسم الخط والزخرفة	معهد الحرف والفنون الشعبية,معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة,المعاهد التقنية/ الخط والزخرفة
١٧١	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون التشكيلية	معهد الحرف والفنون الشعبية,معهد الفنون الجميلة / الخط العربي والزخرفة,معهد الفنون الجميلة / الفنون التشكيلية,المعاهد التقنية/ الخزف,المعاهد التقنية/ الخط والزخرفة,المعاهد التقنية/ النحت,المعاهد التقنية/ رسم,المعاهد التقنية/ كرافيك الفخار
١٧٢	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون السمعية والمرئية	معهد الحرف والفنون الشعبية,معهد الفنون الجميلة / الفنون السمعية والمرئية,معهد الفنون الجميلة/ السينما والتلفزيون,معهد الفنون الجميلة/ السينما/ اخراج
١٧٣	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون السينمائية والتلفزيونية	معهد الحرف والفنون الشعبية,معهد الفنون الجميلة / الفنون السمعية والمرئية,معهد الفنون الجميلة/ السينما والتلفزيون,معهد الفنون الجميلة/ السينما/ اخراج
١٧٤	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون المسرحية	معهد الحرف والفنون الشعبية,معهد الفنون الجميلة / الفنون المسرحية,معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/اخراج,معهد الفنون الجميلة/ الفنون المسرحية/تمثيل
١٧٥	كلية الفنون الجميلة	قسم الفنون الموسيقية	معهد الحرف والفنون الشعبية,معهد الدراسات الموسيقية,معهد الفنون الجميلة / الفنون الموسيقية والانشاد
١٧٦	كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة	عام	اعداد المعلمين / التربية الرياضية

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٧٧	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم التقنيات البصرية	المعاهد التقنية/فحص البصر
١٧٨	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات الاشعة	المعاهد التقنية/ الأشعة/ المعالجة الشعاعية
١٧٩	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات البصريات	المعاهد التقنية/فحص البصر
١٨٠	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات التخدير	المعاهد التقنية/ التخدير
١٨١	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات التغذية العلاجية	المعاهد التقنية/ تقنيات التغذية الصحية
١٨٢	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات العلاج الطبيعي	المعاهد التقنية/ الاطراف والمساند الصناعية,المعاهد التقنية/ التأهيل الطبي فرع الأطراف,المعاهد التقنية/ التأهيل الطبي فرع رعاية المعوقين,المعاهد التقنية/ العلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ تقنيات التأهيل الطبي والعلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة
١٨٣	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات الكلية الصناعية	المعاهد التقنية/ الكلية الاصطناعية
١٨٤	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات المختبرات الطبية	المعاهد التقنية/تحليلات مرضية,المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية
١٨٥	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات صحة المجتمع	المعاهد التقنية/صحة مجتمع,المعاهد التقنية/ السمع والنطق
١٨٦	كلية التقنيات الصحية والطبية	قسم تقنيات صناعة الاسنان	المعاهد التقنية/صناعة الأسنان,المعاهد التقنية/ وقاية الأسنان
١٨٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم التقنيات الكيميائية والبتروكيميائية	المعاهد التقنية/ البتروكيمياويات,المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية,المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة,المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز,المعاهد التقنية/ السلامة المهنية,المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية,المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيمياوية,المعاهد التقنية/صناعات كيمياوية,المعاهد التقنية/ كيمياوي,المعاهد التقنية/ وقود وطاقة,المعاهد التقنية/ تكرير النفط والغاز
١٨٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة التقنيات الكهروميكانيكية	المعاهد التقنية/ البدالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن كهربائية,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
١٨٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الاتصالات	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ البدالات,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/انظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ مكائن كهربائية
١٩٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الالكترونيك والسيطرة	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/انظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
١٩١	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات البناء والانشاءات	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ انشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدني (التقنيات المدنية)
١٩٢	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات البيئة والتلوث	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ السلامة الصناعية,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
١٩٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الطيران	المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران
١٩٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات العمارة والبناء	المعاهد التقنية/ الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ انشاء طرق,المعاهد التقنية/ بناء وإنشاءات,المعاهد التقنية/ تقنيات مدنية/ فرع الرسم الهندسي,المعاهد التقنية/ رسم بالحاسوب,المعاهد التقنية/ مدني (التقنيات المدنية)
١٩٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الفيزياء الصحية والعلاج الاشعاعي	المعاهد التقنية/ أجهزة طبية,المعاهد التقنية/ الأشعة/ المعالجة الشعاعية,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ التخدير,المعاهد التقنية/ أنظمة الحاسبات,المعاهد التقنية/ تقنيات التأهيل الطبي والعلاج الطبيعي,المعاهد التقنية/ تقنيات المختبرات الطبية,المعاهد التقنية/ تقنيات انظمة الحاسوب,المعاهد التقنية/صيدلة,المعاهد التقنية/فحص البصر,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ الادلة الجنائية
١٩٦	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الكترونيات الطيران	المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران
١٩٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الليزر والالكترونيات البصرية	المعاهد التقنية/ كهرباء
١٩٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات المساحة	المعاهد التقنية/ المساحة/تقنيات المساحة
١٩٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات المكائن والمعدات	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الميكاترونكس	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكاترونكس,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٢٠١	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الميكانيك التطبيقي	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الموانئ,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكاترونكس,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٢	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات النظم الكهروميكانيكية	المعاهد التقنية/ البدالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن كهربائية,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك الحراريات	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القدرة	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٢٠٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القوى	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ الطاقة المتجددة,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الموانئ,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٦	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنية المواد	المعاهد التقنية/ التقنيات الميكانيكية/الانتاج,المعاهد التقنية/ الزجاج والسيراميك,المعاهد التقنية/ القدرة والتكييف,المعاهد التقنية/ اللحام الغازي والكهربائي,المعاهد التقنية/ المضخات والتوربينات,المعاهد التقنية/ المكائن والمعدات الثقيلة,المعاهد التقنية/ الميكانيك,المعاهد التقنية/ تبريد وتكييف,المعاهد التقنية/ تقنيات الطيران,المعاهد التقنية/ تقنيات الميكانيك/تشغيل وصيانة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ الميكاترونكس,المعاهد التقنية/ تقنيات ميكانيك القدرة/ توليد الطاقة,المعاهد التقنية/ خطوط الأنابيب النفطية,المعاهد التقنية/سيارات,المعاهد التقنية/صيانة ميكانيكية,المعاهد التقنية/ غزل ونسيج,المعاهد التقنية/ قوى ميكانيكية,المعاهد التقنية/ لحام وأنابيب,المعاهد التقنية/ مضخات,المعاهد التقنية/ مكائن ومعدات زراعية,المعاهد التقنية/ ميكانيك/ المعدات النفطية
٢٠٧	الكلية التقنية الهندسية،الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات الهندسة الكهربائية	المعاهد التقنية الاتصالات,المعاهد التقنية/ الالكترونيك,المعاهد التقنية/ البدالات,المعاهد التقنية/ التراسل,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية والاتصالات,المعاهد التقنية/ التقنيات الالكترونية/انظمة الهواتف الذكية,المعاهد التقنية/ التقنيات الكهربائية,المعاهد التقنية/ الشبكات الهاتفية,المعاهد التقنية/ الطاقة المتجددة,المعاهد التقنية/ القياس والسيطرة,المعاهد التقنية/ المصاعد والرافعات,المعاهد التقنية/ تقنيات الالكترونيات الجوية,المعاهد التقنية/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات,المعاهد التقنية/شبكات كهربائية,المعاهد التقنية/ قوى كهربائية,المعاهد التقنية/ كهرباء,المعاهد التقنية/ كهرباء/ المعدات النفطية,المعاهد التقنية/ مكائن كهربائية
٢٠٨	الكلية التقنية الهندسية،الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات الاجهزة الطبية	المعاهد التقنية/ أجهزة طبية,المعاهد التقنية/صيانة الأجهزة الطبية
٢٠٩	الكلية التقنية الهندسية،الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات الحاسوب	المعاهد التقنية/ تقنيات الحاسبات
٢١٠	الكلية التقنية الهندسية،كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	قسم هندسة تقنيات الوقود والطاقة	المعاهد التقنية/ التحليلات النفطية,المعاهد التقنية/ التشغيل والسيطرة,المعاهد التقنية/ التصفية وتقنية الغاز,المعاهد التقنية/ السلامة المهنية,المعاهد التقنية/تشغيل وحدات صناعية,المعاهد التقنية/ تقنيات الصناعات الكيمياوية,المعاهد التقنية/صناعات كيمياوية,المعاهد التقنية/ وقود وطاقة,المعاهد التقنية/ تكرير النفط والغاز
٢١١	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	المعاهد التقنية/ إنتاج حيواني
٢١٢	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات الانتاج النباتي	المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي,المعاهد التقنية/ إنتاج نباتي/ النباتات الطبية,المعاهد التقنية/ الاحيائية الزراعية
٢١٣	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات التربة والمياه	المعاهد التقنية/ التربة,المعاهد التقنية/ التربة واستصلاح الأراضي
٢١٤	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات المقاومة الاحيائية	المعاهد التقنية/ الاحيائية الزراعية
٢١٥	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات النباتات الطبية والنواتج الطبيعية	المعاهد التقنية/ الاحيائية الزراعية
٢١٦	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات زراعة الانسجة والنباتات الطبية	المعاهد التقنية/ الاحيائية الزراعية
٢١٧	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات مكافحة التصحر	المعاهد التقنية/ التربة,المعاهد التقنية/ التربة واستصلاح الأراضي

ت	كلية	قسم	الاختصاص من المعهد
٢١٨	الكلية التقنية الادارية	قسم ادارة تقنيات المعلومات	المعاهد التقنية/ الاحصاء,المعاهد التقنية/ الاحصاء الحياتي,المعاهد التقنية/ الاحصاء الصحي,المعاهد التقنية/ الاحصاء والمعلوماتية,المعاهد التقنية/ تقنيات الاحصاء
٢١٩	الكلية التقنية الادارية	قسم التقنيات المالية والمصرفية	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تأمين,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
٢٢٠	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الاعمال	المعاهد التقنية/ إدارة,المعاهد التقنية/ ادارة المكتب,المعاهد التقنية/ ادارة المواد,المعاهد التقنية/ ادارة الموانئ,المعاهد التقنية/ تأمين,المعاهد التقنية/تسويق,المعاهد التقنية/ تقنيات الادارة الرياضية,المعاهد التقنية/سكرتارية,المعاهد التقنية/ مخازن
٢٢١	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الجودة الشاملة	المعاهد التقنية/ إدارة,المعاهد التقنية/ ادارة المواد,المعاهد التقنية/ إدارة صحية,المعاهد التقنية/ إدارة مستشفيات,المعاهد التقنية/ مخازن
٢٢٢	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الاحصاء والمعلوماتية	المعاهد التقنية/ الاحصاء,المعاهد التقنية/ الاحصاء الحياتي,المعاهد التقنية/ الاحصاء الصحي,المعاهد التقنية/ الاحصاء والمعلوماتية,المعاهد التقنية/ تقنيات الاحصاء
٢٢٣	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الادارة السياحية	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق,المعاهد التقنية/ إرشاد سياحي,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وادارة الفنادق
٢٢٤	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات السياحة والضيافة	المعاهد التقنية/ إدارة الفنادق,المعاهد التقنية/ إرشاد سياحي,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة,المعاهد التقنية/ تقنيات السياحة وادارة الفنادق
٢٢٥	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات العلوم المالية والمصرفية	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تأمين,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
٢٢٦	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات المحاسبة	المعاهد التقنية/ البريد والخدمات المصرفية,المعاهد التقنية/ التقنيات المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المالية والمصرفية,المعاهد التقنية/ المصارف,المعاهد التقنية/ تقنيات المحاسبة
٢٢٧	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الاعلان	المعاهد التقنية/ تزيين معماري,المعاهد التقنية/تصميم,المعاهد التقنية/تصميم داخلي,المعاهد التقنية/تصميم صناعي/ اقمشة,المعاهد التقنية/تصميم طباعي,المعاهد التقنية/ تفصيل وخياطة,المعاهد التقنية/ تقنيات التصميم والتزيين المعماري,المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية,المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم الاقمشة,المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس,المعاهد التقنية/ حلي والمجوهرات/فن المجوهرات,المعاهد التقنية/ نسيج
٢٢٨	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الداخلي	المعاهد التقنية/ تزيين معماري,المعاهد التقنية/تصميم,المعاهد التقنية/تصميم داخلي,المعاهد التقنية/تصميم صناعي/ اقمشة,المعاهد التقنية/تصميم طباعي,المعاهد التقنية/ تفصيل وخياطة,المعاهد التقنية/ تقنيات التصميم والتزيين المعماري,المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية,المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم الاقمشة,المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس,المعاهد التقنية/ حلي والمجوهرات/فن المجوهرات,المعاهد التقنية/ نسيج
٢٢٩	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الصناعي	المعاهد التقنية/ تزيين معماري,المعاهد التقنية/تصميم,المعاهد التقنية/تصميم داخلي,المعاهد التقنية/تصميم صناعي/ اقمشة,المعاهد التقنية/تصميم طباعي,المعاهد التقنية/ تفصيل وخياطة,المعاهد التقنية/ تقنيات التصميم والتزيين المعماري,المعاهد التقنية/ تقنيات الفنون التطبيقية,المعاهد التقنية/ تقنيات تصميم الاقمشة,المعاهد التقنية/ تقنيات صناعة الملابس,المعاهد التقنية/ حلي والمجوهرات/فن المجوهرات,المعاهد التقنية/ نسيج

ر- ملحق ٩: جدول بمسارات التعليم لقبول الاوائل من خريجي الاعداديات المهنية في الكليات التقنية

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١	كلية العلوم	قسم البيئة	الزراعي
٢	كلية علوم الطاقة والبيئة	قسم علوم البيئة	الزراعي
٣	كلية علوم البيئة	قسم تقانات البيئة	الزراعي
٤	كلية علوم البيئة	قسم علوم البيئة	الزراعي
٥	كلية التمريض	عام	اعداديات التمريض،اعداديات القبالة والتوليد
٦	كلية الزراعة	قسم الاسماك والثروة البحرية	الزراعي
٧	كلية الزراعة	قسم الاقتصاد والارشاد الزراعي	الزراعي
٨	كلية الزراعة	قسم الانتاج النباتي والحيواني	الزراعي
٩	كلية الزراعة	قسم البستنة	الزراعي
١٠	كلية الزراعة	قسم البستنة والنخيل	الزراعي
١١	كلية الزراعة	قسم التربة والمياه	الزراعي
١٢	كلية الزراعة	قسم التربة وتقنيات الري	الزراعي
١٣	كلية الزراعة	قسم المكننة الزراعية	الزراعي
١٤	كلية الزراعة	قسم المكننة والمعدات الزراعية	الزراعي
١٥	كلية الزراعة	قسم النباتات الطبية والصناعية	الزراعي
١٦	كلية الزراعة	قسم علوم التربة والموارد المائية	الزراعي
١٧	كلية الزراعة	قسم علوم المحاصيل الحقلية	الزراعي
١٨	كلية الزراعة	قسم مكافحة التصحر	الزراعي
١٩	كلية الزراعة،كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج النباتي	الزراعي
٢٠	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم الارشاد الزراعي ونقل التقنيات	الزراعي
٢١	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم الاقتصاد الزراعي	الزراعي
٢٢	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم البستنة وهندسة الحدائق	الزراعي
٢٣	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم التربة والموارد المائية	الزراعي
٢٤	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم الغابات	الزراعي
٢٥	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم المكائن والالات الزراعية	الزراعي
٢٦	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم علوم الاغذية	الزراعي
٢٧	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات	قسم وقاية النبات	الزراعي
٢٨	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات،كلية الزراعة والاهوار	قسم الانتاج الحيواني	الزراعي
٢٩	كلية الزراعة،كلية الزراعة والغابات،كلية الزراعة والاهوار	قسم المحاصيل الحقلية	الزراعي
٣٠	كلية الادارة والاقتصاد	قسم السياحة	السياحة والفندقة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٣١	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات السياحية	السياحة والفندقة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٣٢	كلية العلوم السياحية	قسم الدراسات الفندقية	السياحة والفندقة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٣٣	كلية علوم الاغذية	قسم صحة الغذاء والتغذية	الزراعي
٣٤	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتكنولوجيا الاغذية	الزراعي
٣٥	كلية علوم الاغذية	قسم علوم وتكنولوجيا الالبان	الزراعي
٣٦	كلية التحسس النائي والجيوفيزياء	قسم التحسس النائي	الزراعي

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٣٧	كلية التحسس النائي والجيوفيزياء	قسم الجيوفيزياء	الزراعي
٣٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم التقنيات الكيميائية والبتروكيميائية	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٣٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة التقنيات الكهروميكانيكية	صناعي / ميكانيك،صناعي/ كهرباء
٤٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الاتصالات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٤١	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الالكترونيك والسيطرة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٤٢	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الامن السيبراني والحوسبة السحابية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٤٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات البناء والانشاءات	صناعي/ بناء،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة
٤٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الصناعات الكيمياوية والنفطية	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٤٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الطيران	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء،صناعي/ محركات
٤٦	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الفيزياء الصحية والعلاج الاشعاعي	صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٤٧	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الكترونيات الطيران	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء،صناعي/ محركات
٤٨	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الليزر والالكترونيات البصرية	صناعي / اجهزة طبية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٤٩	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات المساحة	صناعي/ بناء،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة
٥٠	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الميكاترونكس	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٥١	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات الميكانيك التطبيقي	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ غزل،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج
٥٢	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات النظم الكهروميكانيكية	صناعي / ميكانيك،صناعي/ كهرباء

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٥٣	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القدرة	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج
٥٤	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنيات ميكانيك القوى	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ غزل،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ قوى،صناعي/ معادن،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج
٥٥	الكلية التقنية الهندسية	قسم هندسة تقنية المواد	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / خزف وزجاج،صناعي/ لحام وتشكيل معادن
٥٦	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات هندسة الامن السيبراني	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٥٧	الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات هندسة تكنولوجيا الفضاء	صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٥٨	الكلية التقنية الهندسية،الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم تقنيات الهندسة الكهربائية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٥٩	الكلية التقنية الهندسية،الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات الاجهزة الطبية	صناعي / اجهزة طبية
٦٠	الكلية التقنية الهندسية،الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام
٦١	الكلية التقنية الهندسية،الكلية التقنية الهندسية الكهربائية	قسم هندسة تقنيات السيطرة والاتمتة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٦٢	الكلية التقنية الهندسية،كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	قسم هندسة تقنيات الوقود والطاقة	صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / ميكانيك،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٦٣	كلية هندسة تقنيات النفط والغاز	قسم هندسة تقنيات الطاقة المتجددة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
٦٤	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	الزراعي/ صناعات غذائية
٦٥	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات الانتاج النباتي	الزراعي
٦٦	الكلية التقنية الزراعية	قسم تقنيات التربة والمياه	الزراعي
٦٧	الكلية التقنية الادارية	قسم ادارة تقنيات المعلومات	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب

ت	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٦٨	الكلية التقنية الادارية	قسم التقنيات المالية والمصرفية	التجاري/عام،التجاري/ ادارة،التجاري/ محاسبة
٦٩	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الاعمال	التجاري/عام،التجاري/ ادارة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٧٠	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات ادارة الجودة الشاملة	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٧١	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الاحصاء والمعلوماتية	الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية
٧٢	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات الادارة السياحية	السياحة والفندقة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٧٣	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات السياحة والضيافة	السياحة والفندقة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٧٤	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات العلوم المالية والمصرفية	التجاري/عام،التجاري/ ادارة،التجاري/ محاسبة
٧٥	الكلية التقنية الادارية	قسم تقنيات المحاسبة	التجاري/عام،التجاري/ محاسبة
٧٦	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الاعلان	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي/ طباعة
٧٧	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الداخلي	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي/ نجارة،صناعي/ نماذج
٧٨	كلية الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الصناعي	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي/ نجارة

ش- ملحق ١٠ : جدول بمسارات التعليم لقبول خريجي الاعداديات المهنية في المعاهد التقنية

	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١	المعهد التقني/التخصصات الطبية	قسم تقنيات التمريض	اعداديات التمريض،اعداديات القبالة والتوليد
٢	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم التقنيات الالكترونية	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٣	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم التقنيات الكهربائية	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٤	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم التقنيات المدنية	صناعي / معالجة المياه وشبكاته
٥	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم التقنيات الميكانيكية	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ غزل،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج
٦	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الاجهزة الطبية	صناعي / اجهزة طبية
٧	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الالكترونيك والاتصالات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى
٨	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات البتروكيمياويات	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
٩	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات البناء والانشاءات	صناعي/ بناء،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة
١٠	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الصناعات الكيمياوية	صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي / صناعات غذائية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
١١	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الطاقة المتجددة	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
١٢	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات الطيران	صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء،صناعي/ محركات
١٣	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات القدرة الكهربائية	صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ كهرباء
١٤	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات المساحة	صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي/ بناء،صناعي/ رسم هندسي،صناعي/ المساحة
١٥	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات تكرير النفط والغاز	صناعي / صناعات بتروكيمياوية،صناعي/ تكرير النفط ومعالجة الغاز
١٦	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي/ اتصالات

	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
١٧	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات صيانة الاجهزة الطبية	صناعي / اجهزة طبية
١٨	المعهد التقني/التخصصات الهندسية	قسم تقنيات ميكانيك القدرة	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / خزف وزجاج،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج
١٩	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات الانتاج الحيواني	الزراعي
٢٠	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات الانتاج النباتي	الزراعي
٢١	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات التربة والمياه	الزراعي
٢٢	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات المكننة الزراعية	الزراعي
٢٣	المعهد التقني/التخصصات الزراعية	قسم تقنيات مكائن ومعدات زراعية	الزراعي،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / مكننة زراعية،صناعي/ سيارات
٢٤	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم التقنيات المالية والمصرفية	التجاري/عام،التجاري/ ادارة،التجاري/ محاسبة
٢٥	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات ادارة التسويق	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٢٦	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات ادارة التسويق والمبيعات الالكتروني	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٢٧	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات ادارة المخازن	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٢٨	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات ادارة المكاتب ونظم المعلومات	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٢٩	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات ادارة المكتب	التجاري/عام،التجاري/ ادارة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية
٣٠	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات ادارة المواد	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٣١	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات الادارة الرياضية	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٣٢	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات الادارة القانونية	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٣٣	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات السياحة	السياحة والفندقة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٣٤	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات السياحة وادارة الفنادق	السياحة والفندقة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٣٥	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات السياحة والفندقة	السياحة والفندقة،التجاري/ السياحة وادارة الفنادق
٣٦	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات المحاسبة	التجاري/عام،التجاري/ محاسبة
٣٧	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات المعلومات والمكتبات	التجاري/عام،التجاري/ ادارة
٣٨	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات انظمة الحاسبات	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب

	كلية	قسم	المؤهلات العلمية
٣٩	المعهد التقني/التخصصات الادارية	قسم تقنيات شبكات وبرامجيات الحاسوب	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / الادارة الالكترونية،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب
٤٠	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم الطباعي	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي/ طباعة،صناعي/ نجارة،صناعي/ نماذج
٤١	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات التصميم والتزيين المعماري	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي / خزف وزجاج،صناعي/ طباعة،صناعي/ نجارة،صناعي/ نماذج
٤٢	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الخزف	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي / خزف وزجاج،صناعي/ طباعة
٤٣	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الخط والزخرفة	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام
٤٤	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات الفنون التطبيقية	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي/ طباعة،صناعي/ نجارة،صناعي/ نماذج
٤٥	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات تصميم الاقمشة	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي/ طباعة،صناعي/ نجارة،صناعي/ نماذج
٤٦	المعهد التقني/تخصصات الفنون التطبيقية	قسم تقنيات فن الحلي والمجوهرات	الفنون التطبيقية / فن التربية الاسرية،الفنون التطبيقية / فن الديكور،الفنون التطبيقية /عام،صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي/ نماذج
٤٧	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	قسم تقنيات الالكترونيك	الحاسوب وتقنية المعلومات / اجهزة الهاتف والحاسوب المحمولة،الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،الحاسوب وتقنية المعلومات / شبكات الحاسوب،صناعي / اجهزة طبية،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ اتصالات،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٤٨	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	قسم تقنيات السيارات	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / مكننة زراعية،صناعي / ميكاترونكس السيارات،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ محركات
٤٩	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	قسم تقنيات الكهرباء	الحاسوب وتقنية المعلومات / تجميع وصيانة الحاسوب،صناعي / تكنولوجيا الاعلام،صناعي / توليد الطاقة الكهربائية ونقلها،صناعي / صيانة المصاعد الكهربائية،صناعي / صيانة منظومات الليزر،صناعي/ الكترونيك وسيطرة،صناعي/ قوى،صناعي/ كهرباء
٥٠	معهد اعداد المدربين التقنيين/بغداد	قسم تقنيات الميكانيك	صناعي / تكنولوجيا السباكة،صناعي / ميكاترونكس تكنولوجيا صناعية،صناعي / تكييف الهواء والتثليج،صناعي / معالجة المياه وشبكاته،صناعي / ميكانيك،صناعي/ ادوات،صناعي/ تجميع مكائن،صناعي/ تشغيل،صناعي/ خراطة،صناعي/ سيارات،صناعي/ طباعة،صناعي/ غزل،صناعي/ فريزة،صناعي/ قاطرات،صناعي/ لحام وتشكيل معادن،صناعي/ محركات،صناعي/ نجارة،صناعي/ نسيج

ت- ملحق ١١ : جدول التخصصات المختلفة لقبول الطلبة المرقنة قيودهم

جدول التخصصات المختلفة التي يحق للطلبة المرقنة قيودهم التقديم إليها وبحسب الحدود الدنيا لسنة تخرجهم وكما ورد في الفصل التاسع ط-١-١

ت	التخصصات
١	**كليات المجموعة الطبية**
٢	**كليات الهندسة**
٣	**كليات المجموعة العلمية**
٤	**الكليات التقنية التخصصات الطبية**
٥	**الكليات التقنية التخصصات الهندسية**
٦	**الكليات التقنية الإدارية**
٧	**الكليات الإنسانية**
٨	**كليات التمريض**
٩	**كليات الطب لبيطري**
١٠	**كليات الزراعة**
١١	**معاهد التخصصات الطبية**
١٢	**معاهد التخصصات الهندسية**
١٣	**معاهد التخصصات الإدارية**
١٤	**معاهد تخصصات الفنون التطبيقية**

ث- ملحق ١٢: تحديد المرحلة الدراسية للمقبولين ضمن قناتي المتميزين والـ ٢٠% الأوائل على المعاهد في الكليات التقنية

ت	التخصص في المعهد	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	القسم العلمي	المرحلة التي يقبل فيها الطالب
	التخصصات الهندسية			
١.	**قسم التقنيات الميكانيكية**			
أ-	فرع إنتاج	الكلية التقنية / بغداد	اللحام/ القوالب والعدد /المواد	الثانية
ب-	فرع تشغيل وصيانة ميكانيكية	=	اللحام/ القوالب والعدد /المواد	الأولى
ج-	فرع ميكانيك عام	=	اللحام/ القوالب والعدد	الأولى
د-	فرع تقنيات اللحام	=	اللحام / القوالب والعدد	الثانية
ه-	فرع إنتاج، فرع تشغيل وصيانة وفرع ميكانيك عام	الكلية التقنية/بغداد /النجف	السيارات	الأولى
		الكلية التقنية بغداد / كركوك/الموصل/البصرة	التبريد والتكييف	الأولى
		الكلية التقنية / المسيب	المكائن والمعدات	الأولى
و-	فرع الطباعة	الكلية التقنية/ بغداد	القوالب والعدد	الأولى
٢.	**قسم المساحة**	الكلية التقنية/ بغداد / كركوك	المساحة	الثانية
		الكلية التقنية/ الموصل	البناء والإنشاءات	الأولى
		الكلية التقنية/ المسيب	ميكانيك القدرة/ البناء والإنشاءات	الأولى
٣.	**قسم المكائن والمعدات**			
أ-	فرع التكييف والتبريد	الكلية التقنية/ بغداد/ كركوك/الموصل/ البصرة	التبريد والتكييف	الثانية
		الكلية التقنية/ بغداد/ النجف	السيارات	الأولى
		الكلية التقنية/ المسيب	المكائن والمعدات	الأولى
ب-	فرع القوى الميكانيكية	الكلية التقنية / المسيب	ميكانيك القدرة/ المكائن والمعدات	الثانية
		الكلية التقنية / بغداد / النجف	السيارات	الأولى
ج-	فرع السيارات	الكلية التقنية / بغداد / النجف	السيارات	الاولى
		الكلية التقنية/ المسيب	المكائن والمعدات	الثانية
		الكلية التقنية/ بغداد /كركوك/الموصل/ البصرة	التبريد والتكييف	الأولى
			ميكانيك القدرة	الأولى
د-	فرع الغزل والنسيج	الكلية التقنية/ كركوك/الموصل/ البصرة/	التبريد والتكييف	الأولى

ت	التخصص في المعهد	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	القسم العلمي	المرحلة التي يقبل فيها الطالب
		الكلية التقنية / بغداد / النجف	السيارات	الأولى
ه-		الكلية التقنية / المسيب	المكائن والمعدات	الأولى
و-	جميع الفروع اعلاه	الكلية التقنية / بغداد	القوالب والعدد/ المواد	الأولى
٤.	**قسم التقنيات المدنية**			
أ-	فرع بناء وانشاءات	الكلية التقنية / الموصل/ المسيب	البناء والانشاءات	الثانية
ب-	فرع انشاء الطرق	الكلية التقنية/ الموصل/ المسيب	البناء والانشاءات	الأولى
ج-	فرع الرسم الهندسي	الكلية التقنية/ الموصل/ المسيب	البناء والانشاءات	الأولى
د-	جميع الفروع اعلاه	الكلية التقنية/ بغداد / كركوك	المساحة	الأولى
٥.	**قسمي الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات**	الكلية التقنية الكهربائية والإلكترونية/ الموصل	الحاسبات	الثانية
		الكلية التقنية / كركوك	الكترونيك والسيطرة	الثانية
٦.		الكلية التقنية / كركوك	البرامجيات	الأولى
		الكلية التقنية الكهربائية والإلكترونية/ الموصل/المسيب/ البصرة	القدرة الكهربائية	الأولى
٧.	**قسم الصناعات الكيمياوية**			
أ-	فرع تشغيل وحدات صناعية	الكلية التقنية / كركوك/ البصرة	البيئة والتلوث/ الوقود والطاقة	الثانية
		الكلية التقنية / البصرة	البتروكيمياويات	الثانية
ب-	فرع سلامة مهنية	الكلية التقنية / كركوك/ البصرة	البيئة والتلوث/ الوقود والطاقة	الأولى
ج-	فرع زجاج وسيراميك	الكلية التقنية / البصرة	بتروكيمياويات	الأولى
٨.	**قسم الموارد المائية**			
أ-	فرع ري وبزل فرع تشغيل مشاريع المياه	الكلية التقنية / المسيب	ميكانيك القدرة	الثانية
ب-		الكلية التقنية / بغداد/ كركوك	المساحة	الأولى
		الكلية التقنية / الموصل/ المسيب	بناء وانشاءات	الأولى
٩.	**قسم تقنيات الكهربائية**			
أ-	فرع قوى كهربائية	الكلية التقنية/ الكهربائية والإلكترونية/ الموصل/ المسيب / البصرة	القدرة الكهربائية	الثانية
ب-	فرع شبكات كهربائية			
ج-	فرع المصاعد والرافعات			الأولى

ت	التخصص في المعهد	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	القسم العلمي	المرحلة التي يقبل فيها الطالب
	جميع الفروع اعلاه	الكلية التقنية / النجف	الاتصالات	الأولى
	جميع الفروع اعلاه	الكلية التقنية / الكهربائية والإلكترونية/ الموصل	الحاسوب / الاجهزة الطبية	الأولى
	جميع الفروع اعلاه	الكلية التقنية/ كركوك	الإلكترونيك والسيطرة/ البرامجيات	الأولى
١٠.	**قسم التقنيات الإلكترونية**			
أ-	فرع الإلكترونيك	الكلية التقنية/ الكهربائية والإلكترونية/ الموصل	الحاسوب	الثانية
			الأجهزة الطبية	الأولى
		الكلية التقنية / كركوك	إلكترونيك والسيطرة/ البرامجيات	الثانية
ب-	فرع الأجهزة الطبية	الكلية التقنية الكهربائية والإلكترونية / الموصل	الأجهزة الطبية	الثانية
			الحاسوب	الأولى
		الكلية التقنية / كركوك	إلكترونيك والسيطرة/ البرامجيات	الأولى
ج-	فرع أجهزةالسيطرة	الكلية التقنية / الكهربائية والإلكترونية/ الموصل	الحاسوب	الثانية
			الأجهزة الطبية	الأولى
د-	فرع تقنيات الحاسوب	كلية التقنيات الكهربائية / الموصل	قسم هندسة تقنيات الحاسوب	الثانية
	جميع الفروع أعلاه	الكلية التقنية / النجف	الاتصالات	الأولى
	جميع الفروع أعلاه	الكلية التقنية الكهربائية والإلكترونية / الموصل / المسيب / البصرة	القدرة الكهربائية	الأولى
	التخصصات الطبيـــــــــــة			
١.	قسم التأهيل الطبي والعلاج الطبيعي			
أ-	فرع العلاج الطبيعي	الكلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	العلاج الطبيعي	الثانية
ب-	فرع صناعة الاطراف والمساند			
ج-	قسم رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	العلاج الطبيعي	الأولى
٢.	قسم صحة مجتمع	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد/ كوفة/ البصرة	صحة مجتمع	الثانية
٣.	قسم التحليلات المرضية	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد/ كوفة/ البصرة	تحليلات مرضية	الثانية

ت	التخصص في المعهد	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	القسم العلمي	المرحلة التي يقبل فيها الطالب
٤.	قسم التخدير	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	التخدير	الثانية
٥.	قسم فحص بصر	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	قسم التقنيات البصرية	الثانية
٦.	قسم صناعة الأسنان	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	قسم تقنيات الأسنان	الثانية
٧.	قسم وقاية الأسنان			
٨.	قسم الأشعة	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد	قسم تقنيات الأشعة	الثانية
٩.	فرع المعالجة الشعاعية			
١٠.	قسم التمريض	————	————	———
١١.	قسم الصيدلة	————	————	———
١٢.	قسم تقنيات الأدلة الجنائية	————	————	———
١٣.	تقنيات التغذية العلاجية	كلية التقنيات الصحية والطبية/ بغداد		الثانية
	التخصصات الإدارية			
١.	قسم المحاسبة	الكلية التقنية الادارية/ بغداد/ الكوفة/ البصرة	المالية والمحاسبية	الثانية
٢.	قسم المالية والمصرفية			
٣.	قسم ادارة المواد	الكلية التقنية الادارية/ بغداد/ الموصل/ الكوفة	العمليات	الثانية
٤.	قسم التسويق			
٥.	قسم ادارة المكتب			الأولى
٦.	قسم الاحصاء والمعلوماتية	الكلية التقنية الادارية / بغداد	ادارة الجودة الشاملة	الثانية
٧.	قسم ادارة المواد			
٨.	قسم التسويق			
٩.	قسم الاحصاء والمعلوماتية	الكلية التقنية الادارية/ بغداد	المعلوماتية	الثانية
١٠.	قسم انظمة الحاسوب			
١١.	قسم الاحصاء والمعلوماتية	الكلية التقنية / الموصل	الادارة الإلكترونية	الأولى
١٢.	قسم ادارة المكتب			
١٣.	قسم انظمة الحاسبات			
١٤.	قسم ادارة قانونية			
١٥.	قسم تقنيات المعلومات والمكتبات			
١٦.	قسم تقنيات الادارة الصحية			
	التخصصات الزراعيـــــــــة			
١.	قسم الانتاج النباتي	الكلية التقنية / المسيب/ الموصل	تقنيات الانتاج النباتي	الثانية

ت	التخصص في المعهد	الكلية التقنية التي يتم القبول فيها	القسم العلمي	المرحلة التي يقبل فيها الطالب
٢.	قسم التربة واستصلاح الأراضي	الكلية التقنية / المسيب		الأولى
٣.	قسم المكننة الزراعية			
٤.	قسم الانتاج الحيواني	الكلية التقنية/ المسيب/ الموصل	تقنيات الانتاج الحيواني	الثانية
٥.	قسم الصحة الحيوانية			الأولى
٦.	قسم التربة والاستصلاح	الكلية التقنية / المسيب	قسم التربة والمياه	الثانية
٧.	قسم الانتاج النباتي	الكلية التقنية / المسيب/ الموصل		الأولى
٨.	قسم المكننة الزراعية	الكلية التقنية / المسيب		
	فرع المقاومة الاحيائية	الكلية التقنية / المسيب	قسم المقاومة الاحيائية	الثانية
٩.	قسم الانتاج النباتي	الكلية التقنية / المسيب/ الموصل		الأولى
١٠.	قسم التربة واستصلاح الاراضي	الكلية التقنية/ الموصل	قسم التصحر	الأولى
١١.	الصناعات الغذائية			
١٢.	تربية وانتاج النحل	الكلية التقنية / المسيب	المقاومة الاحيائية	الأولى

خ- ملحق ١٣: الاستمارات المعتمدة

خ -١- استمارة تعديل الترشيح

اسم الجامعة:.....
اسم الكلية أو المعهد:.....

العدد:
التاريخ: / /2024

((استمارة تعديل ترشيح الطلبة للسنة الدراسية 2025 /2024))
للمقبولين مركزيا للسنة الدراسية (2024/2023(للفروع الأحيائي والتطبيقي والأدبي
لطلبة الدراسات الصباحية حصراً – ترسل من الكلية/المعهد إلى الجامعة

معلومات الطالب

الاسـم الرباعي و اللقـب:.....
اسم الإعدادية والمحافظة: .....
الـــــرقم الأمـتحانـــــي: .....
المجموع النهائي بعد الإضافة أو الحذف: .....
سنة التخرج من الإعدادية: .....**الفرع**: الاحيائي ☐ التطبيقي ☐ أدبي ☐
الكلية / المعهد المقبول فيه الطالب للسنة الدراسية (2023/2024).....
هل لدى الطالب تعديل ترشيح أو اعتراض للسنة الدراسية (2022/2023): نعم ☐ كلا ☐
الجامعة/الكلية/المعهد التي تم تعديل الترشيح أو الاعتراض إليها:.....

الموقف الدراسي للسنة الدراسية (2024/2023) **مؤجل / راسب** ☐

المستمسكات المطلوبة

نسخة مصورة من شهادة الدراسة الإعدادية.

تأييد مدير التسجيل في الكلية والمعهد

تم تدقيق ما ورد من معلومات أعلاه واؤيد صحتها ولأجله وقعت.

الاسم الثلاثي:
التوقيع:
التاريخ: / /2024
ختم التسجيل

تعهـد خطي

أتعهد بصحة المعلومات المذكورة أعلاه وأني **لم أقم بالتسجيل في كلية أهلية او دراسة مسائية او مقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي**؛ كما اتعهد بقيامي **بملء خيارات الترشيح الكترونياً دون تكليف أي شخص أخر** وبخلافه أتحمل كافة التبعات المترتبة عن ذلك ولأجله وقعت.

الاسم الثلاثي:
التوقيـــــــع:
التـــــــاريخ: / /2024

ملاحظات مهمة:

1. **تكون مهمة الجامعة/ الكلية او المعهد هو فقط تفعيل رقم الطالب الكترونياً.**
2. **يحق للطالب تقديم طلب لإلغاء تعديل ترشيحه بعد إصدار أوامر تعديل الترشيح بمدة لا تزيد عن ثلاث أيام عمل.**

خ –٢– استمارة الانتقال بين الجامعات

الجامعة:.....
الكلية/المعهد:.....

العدد:

التاريخ: / / ٢٠٢٤

استمارة الانتقال بين الكليات / المعاهد (الجامعات الحكومية)
للسنة الدراسية (٢٠٢٤/٢٠٢٥)

- **الاسم الرباعي :** .....
- **الجنـــس :** ذكر ☐ أنثى ☐
- **سنة التخرج من الدراسة الإعدادية:** .....
- **الفرع /علمي** ☐ **أدبي** ☐ **تجاري** ☐ **صناعي** ☐ **زراعي** ☐ **أخرى:** .....
- **السنة الدراسية التي تم القبول فيها لأول مرة:** ..... **قناة القبول:** .....
- **الجامعة المقبول فيها الطالب:** ..... الكلية/المعهد: .....
  القسم: ..... المرحلة: .....
- **الجامعة المراد الانتقال إليها** ..... الكلية/المعهد: .....
  القسم: ..... المرحلة: .....
- **هل الطالب مستضاف للسنة الدراسية (٢٠٢١/٢٠٢٢) الجامعة المستضاف فيها :** .....
  الكلية/المعهد: ..... القسم: ..... المرحلة: .....

نتيجة الطالب: ناجح ☐ معيد للدور الثاني وعدد الدروس: .....

وثيقة الطالب الدراسية مدققة: نعم ☐ لا ☐

المرفقات:
١- النتيجة الامتحانية مع كتاب تأييد الاستمرار بالدراسة
٢- هوية الكلية/المعهد والمستمسكات الثبوتية
٣- السيرة الدراسية والمواد والوحدات التي استوفاها الطالب خلال سنوات الدراسة.

اسم الطالب:
التوقيع:
التاريخ: / / ٢٠٢٤

موظف التسجيل
الطالب مستوفٍ لضوابط الانتقال

مدير التسجيل
تم تدقيق المعاملة من قبلي

معاون العميد لشؤون الطلبة

عميد الكلية/المعهد

ملاحظة: تلتزم الكلية/المعهد بملء كافة حقول الاستمارة.
نسخة منه مع المرفقات إلى قسم شؤون الطلبة في الجامعة.. مع التقدير

خ-٣- استمارة قبول الطلبة المرقنة قيودهم في الجامعات والمعاهد

اسم الجامعة:.....
اسم الكلية أو المعهد:.....

العدد:
التاريخ: / / ٢٠٢٤

استمارة قبول الطلبة المرقنة قيودهم في الجامعات (اختصاص مغاير/حدود قبول ادنى)

للسنة الدراسية ٢٠٢٤/٢٠٢٥

تملأ معلومات الطالب من تسجيل الكلية او المعهد المرقن قيد الطالب فيه

معلومات الطالب

الاسم الرباعي: .....
قناة القبول في الجامعة والكلية او المعهد : .....
في حالة وجود نقل او تعديل ترشيح او اي حالة اخرى : .....

الفرع الدراسي:- علمي ادبي اخرى/تحدد
سنة التخرج من الاعدادية :- ..... الرقم الإمتحاني:.....
المجموع الصافي بعد الاضافة او الخصم :- .....

اسباب ترقين القيد
- ☐ الرسوب لسنتين متتاليتين
- ☐ الرسوب بمواد العبور
- ☐ ترقين قيد بسبب الغياب
- ☐ تجاوز السقف الزمني
- ☐ أخرى

☒ لا تروج معاملة الطلبة الملغى قبولهم بسبب عدم التسجيل.
☒ لا تروج معاملة الطلبة المستفيدين من قرار سابق بالعودة الى مقاعد الدراسة والمرقنة قيودهم بسبب الغش والعقوبات الانضباطية
☒ لا تروج معاملة الطلبة الذين كان قبولهم بامتياز خاص بهم (المتميزين، ال١٠% الأوائل، الأوائل على الدراسة المهنية،...)
☒ لا تروج معاملة الطلبة المرقن قيدهم بناءً على طلبهم للالتحاق بالدراسة المسائية أو الكليات الأهلية.

- سنة ترقين قيد الطالب ☐

اسم وتوقيع موظف التسجيل اسم وتوقيع مدير التسجيل

/ / ٢٠٢٤ / / ٢٠٢٤

تملئ الاختيارات من قبل الطالب ويدقق مدى مطابقتها للحدود [illegible] والضوابط [illegible] التسجيل استناداً الى الملحق (١١) من دليل إجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه [illegible]

الجامعة/الكلية او المعهد التي يرغب القبول فيها الطالب في (اختصاص مغاير/حدود قبول أدني)
(الترتيب بحسب رغبة الطالب)
الجامعة/الكلية
او المعاهد

١	٢	٣
اسم الجامعة/الكلية او المعهد	اسم الجامعة/الكلية او المعهد	اسم الجامعة/الكلية او المعهد

التوقيع :- .....
الاسم الثلاثي:-.....
التاريخ:-.....

ملاحظة: لا يسمح بالتقديم إلى المعاهد التقنية الطبية إلا للطلبة مرقني القيد في كليات المجموعة الطبية.

خ-٤- استمارة ترشيح الموظفين المتميزين للقبول في الدراسات الأولية

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة
قسم القبول المركزي

قناة المتميزين

استمارة ترشيح الموظفين المتميزين للقبول في الدراسات الأولية
(٢٠٢٤/٢٠٢٣)

١	الاسم الرباعي		الجنس	
٢	جهة الانتساب (مكان العمل)	الوزارة		
		الجامعة / الهيئة		
		الكلية/المعهد/الدائرة غير المرتبطة بوزارة		
		القسم		
٣	الشهادة (إعدادية / معهد)			
٤	الاختصاص الدقيق / من المعهد الذي تخرج منه			
٥	المعدل (رقماً)			
٦	سنة التخرج			
٧	الجهة المانحة للشهادة			
٨	سنوات الخدمة			
٩	تاريخ الولد: يوم/ شهر/سنة			
١٠	عنوان السكن			

يتم تحديد خمسة اختيارات			
ت	الجامعة	الكلية/المعهد	القسم
١			
٢			
٣			
٤			
٥			

صفحة ١ من ٣

استمارة المفاضلة الأساسية

ت	الفقرات	التفاصيل	احتساب النقاط	عدد النقاط
١	عدد سنوات الخدمة الفعلية		يمنح نقطة واحدة لكل سنة (وبما لا يزيد عن (١٠) نقاط)	
٢	الدورات التدريبية(وبما لا يزيد عن (١٠) نقاط)	محاضر	يمنح (٢) نقطتين عن كل دورة	
		مشارك	يمنح نقطة واحدة عن كل دورة	
٣	تقييم الأداء للسنوات الثلاث الأخيرة	امتياز	يمنح (٣) ثلاث نقاط	
		جيد جدا	يمنح (٢) نقطتين	
		جيد	يمنح (١) نقطة واحدة	
٤	كفاءته في العمل	عالية	يمنح (٢) نقطتين	
		متوسط	يمنح (١) نقطة واحدة	
٥	مدى التزامه بأوقات الدوام الرسمي	ممتاز	يمنح (٣) ثلاث نقاط	
		جيد جدا	يمنح (٢) نقطتين	
		جيد	يمنح(١) نقطة واحدة	
٦	مدى التزامه بالأنظمة والقوانين ومدى احترامه لها	ممتاز	يمنح (٣) ثلاث نقاط	
		جيد جدا	يمنح (٢) نقطتين	
		جيد	يمنح(١) نقطة واحدة	
٧	مدى تحمله المسؤولية المكلف بها	ممتاز	يمنح (٣) ثلاث نقاط	
		جيد جدا	يمنح (٢) نقطتين	
		جيد	يمنح(١) نقطة واحدة	
٨	طبيعة علاقته مع رئيسه المباشر	ممتاز	يمنح (٣) ثلاث نقاط	
		جيد جدا	يمنح (٢) نقطتين	
		جيد	يمنح(١) نقطة واحدة	
٩	طبيعة تعامله مع المراجعين	ممتاز	يمنح (٣) ثلاث نقاط	
		جيد جدا	يمنح (٢) نقطتين	
		جيد	يمنح(١) نقطة واحدة	
١٠	دقة وسرعة إنجاز الأعمال الموكلة إليه	ممتاز	يمنح (٣) ثلاث نقاط	
		جيد جدا	يمنح (٢) نقطتين	
		جيد	يمنح(١) نقطة واحدة	
١١	درجة تحمله لضغوط العمل ومتطلباته	ممتاز	يمنح (٣) ثلاث نقاط	
		جيد جدا	يمنح (٢) نقطتين	
		جيد	يمنح(١) نقطة واحدة	
١٢	درجة الإبداع والابتكار لدى الموظف في عمله	عالية	يمنح (٣) ثلاث نقاط	
		متوسطة	يمنح (٢) نقطتين	
		مقبولة	يمنح(١) نقطة واحدة	

١٣	مدى تقديمه مصلحة العمل على التزاماته الشخصية	ممتاز	يمنح (٣) ثلاث نقاط	
		جيد جدا	يمنح (٢) نقطتين	
		جيد	يمنح(١) نقطة واحدة	
مجموع نقاط المفاضلة				

استمارة النقاط الإضافية

ت	الفقرات	احتساب النقاط	عدد النقاط
١	عدد سنوات الخدمة في المناطق النائية	يمنح (١) نقطة واحدة عن كل سنة ويما لا يزيد عن (٣) ثلاث نقاط	
٢	كتب الشكر والتقدير	يمنح (٢) اثنان نقاط فقط لكل كتاب شكر ويما لا يزيد عن (١٠) نقاط	
٣	المكافآت والتكريمات	يمنح نقطة واحدة عن كل مكافأة أو تكريم ويما لا يزيد عن (٥) خمسة نقاط	
٤	العقوبات	تحذف نقطة عن كل عقوبة من مجموع نقاط المفاضلة	
٥	الشهادات التقديرية	يمنح نقطة واحدة عن كل شهادة ويما لا يزيد عن (٥) نقاط	
٦	براءات اختراع	يمنح (٥) خمسة نقاط عن كل براءة ويما لا يزيد عن (١٠) نقاط	
مجموع النقاط الإضافية			

اسم وتوقيع المسؤول المباشر	اسم وتوقيع المسؤول الأعلى للدائرة	ختم الدائرة

خ-٥- استمارة السيرة الدراسية:

الجامعة: سيرة دراسية تفصيلية التاريخ: / /

الكلية/معهد:

السيرة الدراسية

اسم الطالب				الجامعة/الكلية/المعهد	
سنة القبول		قناة القبول:		كتاب القبول (الوزاري)	

ت	السنة الدراسية	الصف	حالة الطالب للسنة الدراسية	احتساب السقف الزمني	الملاحظات	الأوامر
١						
٢						
٣						
٤						
٥						
٦						
٧						
٨						
٩						
١٠						
١١						
١٢						

حالة الطالب للسنة الدراسية	ناجح، ناجح بالعبور، راسب، راسب بالغياب، راسب بالغش، مؤجل،....
احتساب السقف الزمني	لا تحتسب سنوات التأجيل وعدم الرسوب ضمن السقف الزمني للدراسة للمقبولين بعد ٢٠٠٣
الملاحظات	تؤشر حالات الانتقال والاستضافة وترقين القيد وأسبابه والتأجيل الأول والثاني والثالث وأي ملاحظة أخرى
الأوامر	تدرج الأوامر الوزارية/ الجامعية/ الادارية ذات الصلة بحالة الطالب للسنة الدراسية

منظم السيرة الدراسية مدير التسجيل معاون العميد لشؤون الطلبة

تم تدقيق السيرة الدراسية من قبلي وأصادق على صحتها

خ –٦– استمارة التعهد الخاص بالتقديم ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي:

اسم الجامعة:.....

العدد:
التاريخ: / / ٢٠٢٣

((استمارة تعهد المتقدمين للقبول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي من خريجي الدراسة الإعدادية للسنتين الدراسيتين ٢٠٢٢/٢٠٢٣ و ٢٠٢٣/٢٠٢٤))

معلومات الطالب

الاسـم الرباعي واللقـب: .....**الرقم الإمـتحاني:** .....

الموقف الدراسي الحالي ☐ **مستمر بالدراسة** ☐ **ملغي القبول**

المعهد/الكلية (حكومية او أهلية)/ نوع الدراسة (صباحي أو مسائي) (في حال كونه مستمر بالدراسة)

تعهـد

أتعهد بصحة ما ورد من معلومات أعلاه **وقد اطلعت على الأجور الخاصة بكل دراسة** وانا على اطلاع أنه سيتم **الغاء قبولي** من دراستي الحالية حال مباشرتي ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي في **أي من الخيارات التي سيتم إدخالها من قبلي على الاستمارة الالكترونية... ولا يحق لي العودة الى القبول المركزي لاي سبب كان..** وبخلافه أتحمل كافة التبعات المترتبة على ذلك.

ولأجلـــــــــــه وقّعـــــــــــت.

اسم الطالب الثلاثي:

التوقيع:

التاريخ: / / ٢٠٢٤

بصمة الابهام الايسر

مصادقة القسم القانوني في الجامعة

أصادق بأن الطالب (.....) ذو الرقم الإمتحاني.....
المعرف بهوية الأحوال المدنية المرقمة ..... والصادرة عن مديرية الأحوال المدنية في .....
محافظة ..... بتاريخ ..... قد وقع التعهد أمامي يوم ..... الموافق / / ٢٠٢٤

الاسم الثلاثي:

التوقيع:

التاريخ: / / ٢٠٢٤

قسم شؤون الطلبة في الجامعة

تم تفعيل الرقم الإمتحاني للطالب..

الاسم الثلاثي:

التوقيع:

التاريخ: / / ٢٠٢٤

خ –٧– استمارة التخويل بالمفاتحة لبيان صحة صدور الوثائق

دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة

Recent photo

Authorization

نموذج قطر

To

Dear Sir/Madam

I authorize to verify the authenticity and any other information regarding my certificate in that I obtained from you on

Yours faithfully

Full name/

Date of birth/

Tel/

E-mail/

Signature:

Date:

خ -٨- عقد طلبة النخبة

(عقد طلبة النخبة)

استناداً الى قراري مجلس الوزراءالمرقمين (١٩٩) لسنة ٢٠١٨ و (١٨٢) لسنة ٢٠١٩ تم تنظيم هذا العقد وفقاً للاتي :-

الطرف الاول : .... اضافة لوظيفته .

الطرف الثاني :..... المعرفة بهوية الاحوال المرقمة ..... المؤرخة في ..... الصادرة من ..... .

اولا :- التزامات الطرف الاول

يوافق الطرف الاول على صرف مكافأة طول مدة الدراسة لاتقل عن (١٥٠٠٠٠) مائة وخمسون الف دينار شهرياً وتستقطع في حالة رسوب الطالب في اي مرحلة من دراسته .

ثانياً:- التزامات الطرف الثاني

١- الحصول على تقدير جيد في الاقل للسنوات الدراسية كافة بغض النظر عن الدور الذي نجح فيه الطالب .

٢- استكمال متطلبات التدريب طيلة مدة الدراسة .

٣- في حال ترك الطالب الدراسة لاي سبب كان دون عذر مشروع يتم استرجاع ما منحه من مكافاة طيلة فترة الدراسة .

٤- يتعهد الطالب بتقديم كفيل ضامن يساوي راتبه ومخصصاته الثابتة خلال السنة مايتقاضاه الطالب .

٥- تكون مدة العقد سنة دراسية واحدة قابلة للتجديد .

ثالثاً:- الاحكام العامة

١- تكون المحاكم العراقية المختصة مكانياً بالعقد هي المحاكم ذات الصلاحية للنظر في الدعاوى التي تنشأ جراء تطبيق العقد .

٢- يتم اجراء التبليغات القانونية بالعناوين وارقام الهواتف المدرجة في ادناه والمعطى من قبل الطالب .

الطرف الاول

الطرف الثاني :

التوقيع :

الاسم :

عنوان السكن :

رقم بطاقة السكن :

رقم الموبايل :

خ –٩– استمارة معلومات نقل الطلبة الاوائل

جدول البيانات المطلوبة

ت	البيانات المطلوبة	تملا من قبل الكلية / الجامعة الاهلية
.١	اسم الطالب	
.٢	سنة القبول	
.٣	نوع الدراسة (صباحي / مسائي)	
.٤	تسلسل الطالب	
.٥	الدور الناجح به الطالب	
.٦	التقدير الحاصل عليه الطالب في المرحلة الاولى	
.٧	تسلسل الطالب في المرحلة الثانية (فيما يخص طلبة السنة الدراسية الثانية)	
.٨	التقدير الحاصل عليه الطالب في المرحلة الثانية (فيما يخص طلبة السنة الدراسية الثانية)	
.٩	هل ان الطالب من الربع الاول في المرحلة الاولى (فيما يخص طلبة السنة الدراسية الثانية)	
.١٠	الدور الناجح به الطالب في السنة الدراسية الثانية (فيما يخص طلبة السنة الدراسية الثانية)	
.١١	الكلية / الجامعة الحكومية التي يرغب الطالب الانتقال اليها	